



الوازعُ الديني وأثره في الحد من الجريمة

الدكتور عبد الله بن سيف الأزدي

قسم الدراسات الإسلامية - كلية الآداب والعلوم الإنسانية

جامعة الملك عبدالعزيز

مركز النشر العالمي

جامعة الملك عبد العزيز

ص ب : ٨٠٢٠٠ - جدة : ٢١٥٨٩

(طبعة الأولى: ١٤٢٠هـ)

© جامعة الملك عبدالعزيز ١٤٣١هـ (٢٠١٠م)

جميع حقوق الطبع محفوظة.

الطبعة الأولى : ١٤٣١هـ (٢٠١٠م)

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الأزدي ، عبدالله بن سيف

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة. / عبدالله بن سيف
الأزدي. - جدة ، ١٤٣١هـ

٣٣٠ ص ؛ ٢٤ سم

ردمك: ٩٧٨-٩٩٦٠-٠٦-٥٣٦-٦

١- الجريمة والمجرمون ٢- الجنايات (فقه إسلامي) أ. العنوان

١٤٣١/١٨١٣

ديوي ٢٥٥

رقم الإيداع: ١٤٣١/١٨١٣

ردمك: ٩٨٧-٩٩٦٠-٠٦-٥٣٦-٦

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبده ورسوله، القدوة الحسنة لأمته، والهادي إلى: صراط مستقيم ﴿صِرَاطُ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾^(١). أخذ أمته بالتربية والتزكية، وعلمهم الكتاب والحكمة، فكان الرحمة المهداة، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه، ومن تبعه، واقتفى أثره إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن الناظر في أحوال الناس، وأنماط سلوكياتهم، وما خلفه هذا السلوك من انحراف، وبعد عن الدين، وزيف عن الهدى، يجد أن المجتمعات الإنسانية، وبخاصة المجتمع الإسلامي، بحاجة ماسة إلى المبادئ والتعاليم الإلهية، كما بيّنها رسل الله، لاستلهاهم الرشد والاستقامة، والوقوف على معالم السعادة، كما جاءت بها رسالات الله.

ولما كانت رسالة الله الخاتمة إلى الناس كافة، قد حوت كل ما من شأنه سعادة الإنسان، في الدنيا والآخرة، كان من حق الله على المسلمين الذين ينتسبون إلى الدين الإسلامي أن يتبعوه: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٢).

(١) سورة الشورى ، الآية: ٥٣.

(٢) سورة الأنعام ، الآية: ١٥٣.

وأن يبتعدوا عن كل السبل التي أوقعتهم في الغواية، والشقاوة، والهوان، والسفه، ذلك أن دين الله - حين الاستمسك به - ﴿يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾^(١).

ولذلك فإن البحوث العلمية تسهم في بيان مكامن الانحراف وتحدد معالم الوقاية اللازم اتباعها لإنقاذ المجتمعات البشرية، ومن ذلك الدراسات التي تتناول أخطار الجريمة والمجرمين، وتبين الوقاية من ذلك.

ومن هنا فإن الإسلام يدعو أبناءه إلى إبراز صورته المشرقة الوضاء التي تحمل معالم الهدى للبشرية جمعاء، وتبين مزالق الانحراف عن الحق والهدى، والرشد والاستقامة .

ومن أهم عوامل الوقاية في هذا الشأن هو الوازع الديني الذي يجعل المسلم وقافاً عند حدود الله ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾^(٢).

ومن هنا فإن دراسة الوازع الديني وبيان أهميته وأثره في الحد من الجريمة موضوع له أهميته، وأثره في استقامة الناس، على منهج الله، والعودة بهم إلى أصول دينهم؛ إذ فيه خير علاج لمشكلاتهم، وخير وقاية من الآفات المهلكة، والممارسات المدمرة، التي تفتك بالإنسان أينما كان فرداً وأسرة ومجتمعاً، وحيث إن هذه الممارسات تنخر في جسم المجتمع الإسلامي، وتقض كيانه وتهدم بنيانه، وتعطي صورة سيئة عن الإسلام، فإن الأمر جد خطير.

من أجل ذلك اخترت موضوع "الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة"، وقصدي من ذلك أن أوضح أثر هذا الوازع في استقامة أفراد المجتمع

(١) سورة، الإسراء: الآية ٩.

(٢) سورة، الطلاق: الآية ١.

والأمة، على المنهج القويم والصراط المستقيم، والعزيمة على الرشد، وعدم الخروج على التعاليم، والزيغ عن الهدى، وبيان أن هذا الوازع الديني حين يكون قوياً يكبح جماح النفس البشرية عن دوافعها الشريرة، ومطالبها الشهوانية، ونوازعها العدوانية، ويكون حارساً عليها يرقب كل تحركاتها، وتبين أن ضعف هذا الوازع يتيح للنفس البشرية الخروج عن التعاليم والقوانين، التي تنظم الحياة البشرية، وتهيئ لها سبل الاستقامة، وحين يضعف وازع الدين لدى الإنسان، فإن الشيطان يوسوس في صدره بارتكاب الذنب، وتدفعه النفس إلى ابتغاء اللذة، ويغريه الهوى باتباع ذلك، فيصبح الإنسان أسير نفسه، يلبي لها ما تطلبه، وعندئذ يختفي عنده الوازع الديني، ولم يعد له سلطان على النفس، مما يجعل الإنسان يتصرف من غير حسيب، ولا رقيب، وهنا مكن الخطر إذ باستطاعة الإنسان أن يرتكب كل جريمة تسوّل له بها نفسه، ويصبح مجرمًا، والجرم يتطلب عقوبة، والعقوبة تختلف باختلاف أنواع الجرائم. وعندئذ تحل بالأمة القوارع والمحن والخطوب المهلكة والمدمّرة، نتيجة للإجرام والآثام، والمعاصي والأوزار. لذلك كان هذا الكتاب محاولة لوقاية المجتمع من هذه الأمراض الفتاكة. وقد ضمن منهج الإسلام في تنمية الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة.

وهو حافل بالوسائل والحلول المدعمة بالأدلة من الكتاب والسنة، آملاً أن يؤدي الغرض، وأن ينفع الله به كما نفع بغيره من المؤلفات والأبحاث التي عمرت بها المكتبات، وحفلت بها دور الكتب. ولكن السؤال المهم هو: هل الفرد المسلم، والمتقف المسلم، والأسرة المسلمة، والمجتمع المسلم؛ لديهم الاستعداد التام لتطبيق ما يقرؤونه ويتعلّمونه من تعاليم دينهم؟ حتى يكون ذلك واقعاً ملموساً في حياة الفرد والأسرة والمجتمع:

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا* وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَغْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(١).

إنّ هذا الكتاب سرّني كثيراً، حيث تناولت موضوعاته بجديّة أكيدة، ورغبة صادقة؛ لما فيه من الفائدة المرجوة بعد طبعه ونشره، وتقديمه إلى أفراد المجتمع المسلم، ليقروّوه على علم وبصيرة، وحينئذٍ سيجد القارئ الكريم أنني قدّمت له زاد التقوى ومفهوم الإسلام بموضوع الوازع الديني والحدّ من الجريمة. وسيجد القارئ أيضاً أن الكتاب احتوى على موضوعات يحتاجها الفرد المسلم في مكوناته الثقافية والدينية والاجتماعية والأخلاقية والسلوكية، وبذلك يتحصن من نوازع النفس ودوافعها وشرورها، ومن السلوكيات المنحرفة في حياته وبيئته.

يتكون الكتاب من مقدمة، وستة فصول، وخاتمة. تضمنت فصول الكتاب الستة خمسة وعشرين مبحثاً وخمسة وثلاثين مطلباً، وتضمنت الخاتمة النتائج والتوصيات.

المؤلف

^(١) سورة الإسراء: الآية (٩، ١٠).

المحتويات

الصفحة

هـ	 المقدمة
١	 الفصل الأول : الوازع الديني عبر التاريخ
٣	 المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني
٩	 المبحث الثاني: التدّين وأثره في النفوس
١٧	 المبحث الثالث: الدين عند الله الإسلام
٢٩	 الفصل الثاني: الجريمة والمجرم، وعلم الجريمة
٣١	 التمهيد
٣٤	 المبحث الأول: الجريمة
٥٤	 المبحث الثاني: المجرم
٦٢	 المبحث الثالث: علم الجريمة
٦٩	 الفصل الثالث : العوامل المؤدية إلى الجريمة
٧١	 المبحث الأول: العوامل ونظرة الباحثين إليها
٨٩	 المبحث الثاني: دراسة لبعض هذه العوامل
١٠٧	 الفصل الرابع : الجريمة سمة بارزة من سمات العصر
١٠٩	 المبحث الأول: الجريمة وأمن المجتمعات
١١٦	 المبحث الثاني: دراسة عن جرائم القتل في الوطن العربي
١٢٤	 المبحث الثالث: دراسة عن جرائم المسنين في العالم العربي
١٣٤	 المبحث الرابع: جرائم العنف تستهدف الأسرة والمجتمع معاً
١٣٩	 المبحث الخامس: جرائم الإرهاب تشعل الحروب وتدمّر الشعوب
١٥٧	 المبحث السادس: المملكة رائدة في مكافحة الجريمة والإرهاب
١٧٥	 الفصل الخامس: الوازع الديني والوسائل الوقائية
١٧٧	 المبحث الأول: وسائل الوقاية والجهود الدولية
	 المبحث الثاني: أهم الوسائل الوقائية في تكوين الوازع الديني وتنميته لدى
١٨٨	 الفرد وأثرها في الحد من الجريمة

٢٠٩	المبحث الثالث: الأخلاق وأثرها في الحد من الجريمة
٢٤٧	الفصل السادس: أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة.....
٢٤٩	تمهيد
٢٥١	المبحث الأول: أثر الوازع الديني في سحرة قوم فرعون.....
٢٦٢	المبحث الثاني: الوازع الديني وأثره في فتية أصحاب الكهف.....
٢٦٨	المبحث الثالث: الوازع الديني وأثره في الإقلاع عن شرب الخمر.....
٢٧٤	المبحث الرابع: الوازع الديني وأثره في قصة يوسف مع امرأة العزيز.....
٢٨٤	المبحث الخامس: قصة العابد جريج وأثر الوازع الديني.....
٢٨٨	المبحث السادس: قصة أصحاب الغار وأثر الوازع الديني.....
٢٩٣	المبحث السابع: مرثد بن أبي مرثد وأثر الوازع الديني.....
٢٩٦	المبحث الثامن: ماعز والغامدية وأثر الوازع الديني.....
٣٠٠	المبحث التاسع: الدراسات المعاصرة تؤكد أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة
٣٠٥	الخاتمة.....
٣١٧	المراجع

الفصل الأول

الوازع الديني عبر التاريخ

المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني

الوازع (لغة)

الْوَزْعُ: كف النفس عن هواها، وَزَعَهُ يَزَعُ وَيَزِعُ وَزَعًا كَفَّهُ، فَاتَزَعَ هو، أي كَفَّ^(١).

وَمَنْ يَزَعُ السُّلْطَانُ أَكْثَرَ مِمَّنْ يَزِعُ الْقُرْآنَ، أي يكف عن ارتكاب العظائم مخافة السلطان أَكْثَرَ مِمَّنْ يكفه مخافة القرآن والله تعالى. يُقال: وَزَعَهُ يَزَعُهُ وَزَعًا فهو وازع إذا كفّه ومنعه^(٢).

ونفس المعنى ورد في مختار الصحاح^(٣). إلا أنه قال: وزعه يَزَعُهُ وَزَعًا، مثل: وضعه يضعه وضعًا.

وفي معنى الوازع قال فضيلة الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد:
"الوازع من وَزَع، أي ردع وزناً ومعنى، والوازع هو الزاجر، وهو الذي يجعل الإنسان يرتدع، أي يرجع عن عمل ما"^(٤).

وفي المفردات^(٥). وزعته عن كذا كففته عنه... وقيل: الوَزُوعُ: الوُلُوعُ بالشيء، يقال: أوزع الله فلاناً، إذا ألهمه الشكر. ومنه قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ﴾^(٦). قيل معناه: ألهمني، وتحقيقه: أولعني ذلك، واجعلني بحيث أزرع نفسي عن الكفران.

(١) لسان العرب لابن منظور، ٨/٣٩٠. مادة (وزع).

(٢) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ١٨/٥.

(٣) انظر ص: ٧٤٤.

(٤) ضعف الوازع الديني وأثره في انتشار الجريمة، محاضرة ألقاها الدكتور صالح بن حميد في جامعة الملك

عبد العزيز بجدة بتاريخ ١٤٢٣/١/٢٠هـ.

(٥) للراغب ص: ٥٢١، ٥٢٢.

(٦) سورة الأحقاف، الآية: ١٥.

وقال ابن عاشور^(١): "وأصل فعل أوزع: الدلالة على إزالة الوزع أي الانكفاف عن عمل ما، فالهمزة فيه للإزالة".

وفي تفسير سورة النمل عند قوله تعالى: ﴿فَهِم يُوزَعُونَ﴾^(٢) قال: "الوزع: الكف عما لا يراد، فشمل الأمر والنهي، أي فهم يؤمرون فيأثمرون، ويُنهون فينتهون"^(٣).

وبناءً على ما تقدم ذكره، فالوازع لغة فيه معنى الكف والمنع والزجر والردع، والوعظ، والوعظ: زجر مقترن بتخويف. قال الخليل: هو التذكير بالخير، فيما يرق له القلب، والعظة والموعظة الاسم^(٤).

وانطلاقاً من معنى الوازع لغة، وما تضمنته نصوص الكتاب والسنة من توجيهات في هذا الشأن، فإنه يتبين أن حقيقة مفهوم الوازع الديني هي: حقيقة إيمانية ثابتة ومستقرة في النفس الإنسانية تراود المسلم وتدعوه إلى الاستسلام لله تعالى، والوقوف عند حدوده، والعمل بما جاء في الكتاب والسنة من الأوامر والنواهي والتوجيهات، والإرشادات، والفضائل الخلقية. وتدعوه إلى الامتناع والكف عما حرم الله، مذكرة إياه بالزواج والروادع التي حفل بها الكتاب والسنة. وكذلك هو الوازع عند المتدينين من غير المسلمين.

وهناك نصوص من الكتاب والسنة تؤكد هذه الحقيقة. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾^(٥). وقال تعالى: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾^(٦).

(١) في التحرير والتنوير، مجلد ١٢، ج ٢٦، ص: ٣٣.

(٢) سورة النمل، الآية: ١٧.

(٣) المصدر السابق، مجلد ٩، ج ١٩، ص: ٢٤٠.

(٤) انظر المفردات، ص: ٥٢٧.

(٥) سورة يونس، الآية: ٩.

(٦) سورة القيامة، الآية: ١٤.

وقال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾^(١).

وفي الحديث عن وابصة بن معبد^(٢)، قال: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "جئت تسأل عن البر؟ قلت: نعم. فقال: "استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس، واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في نفسك، وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك"^(٣) فالآية الأولى تشير إلى أن الإيمان نور في قلب صاحبه يمشي به في الناس، كما قال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مِينًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾^(٤).

أخرج ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن مجاهد، في قوله تعالى: ﴿يَهْدِيهِمْ رَبَّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾ قال: يكون لهم نوراً يمشون به^(٥).

وقال محمد الطاهر بن عاشور^(٦): "الهداية الإرشاد على المقصد النافع والدلالة عليه. فمعنى "يهديه ربهم" يرشدهم إلى ما فيه خيرهم، والمقصود الإرشاد التكويني، أي يخلق في نفوسهم المعرفة بالأعمال النافعة، وتسهيل

(١) سورة الشمس، الآية: ٧-١٠.

(٢) هو وابصة بن معبد بن مالك بن عبيد الأسدي، وقيل: وابصة بن معبد بن عتبة بن الحارث بن مالك الأسدي. له صحبة، سكن الكوفة ثم تحول إلى الرقة، فأقام بها إلى أن مات بها. انظر: أسد الغابة لابن الأثير الجزري، ٦٥١/٤. الاستيعاب لابن عبد البر، ١٥٦٣/٤.

(٣) رواه أحمد في المسند ٢٢٨/٤. والدارمي ٢٤٦/٢. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٥/١ ونسبه لأحمد، وأبي يعلى. وقال: (وفيه أيوب بن عبدالله بن مكرز) قال ابن عدي: (لا يتابع على حديثه، ووثقه ابن حبان).

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٢٢.

(٥) الدر المنثور، ٣٤٤/٤. الطبري ٢٨/١٥.

(٦) في تفسيره: التحرير والتنوير، مجلد ٦، ج ١١، ص: ١٠١.

الإكثار منها ليكون ذلك سبباً في سعادتهم الدنيوية والأخروية. وإرشادهم إلى المقصد النافع في الدنيا بسبب الإيمان .

ويختلف ابن عاشور مع سيد قطب من حيث الخلق والتكوين، حيث يرى ابن عاشور أن الله تعالى خلق في نفوسهم الإرشاد تكويناً لمعرفة الأعمال النافعة، بمعنى أن الإنسان خُلِقَ مجبولاً على ذلك، ويبدو أن سيد قطب ألمح إلى ما ذكره ابن عاشور بقوله "ويهديهم إلى الخير بوحى من حساسية الضمير وتقواه".

وقال في تفسير آية الأنعام: "ولقد جاء التشبيه بديعاً، إذ جعل حال المسلم، بعد أن صار إلى الإسلام، بحال من كان عديم الخير، عديم الإفادة، كالميت فإن الشك يحول دون التمييز بين الحق والباطل، ويصرف صاحبه عن السعي إلى ما فيه خيره ونجاته، وهو في ظلمة لو أفاق لم يعرف أين ينصرف، فإذا هداه الله إلى الإسلام، تغير حاله، فصار يميز بين الحق والباطل، ويعلم الصالح من الفاسد، فصار كالحى، وصار يسعى إلى ما فيه الصلاح، ويتنكب عن سبيل الفساد، فصار في نور يمشي به في الناس"^(١). أي في الدنيا حيث تتيح له المعرفة بالخالق وما يستحق من العبودية له والالتزام بما كلف به، والهداية إلى سبل الرشاد والبصيرة بحقائق الأمور، فهو على نور من ربه.

وقال سيد قطب في الضلال^(٢): "يهديهم ربهم بإيمانهم" : يهديهم إلى الصالحات، بسبب هذا الإيمان الذي يصل ما بينهم وبين الله، ويفتح بصائرهم على استقامة الطريق، ويهديهم إلى الخير بوحى من حساسية الضمير وتقواه". اهـ.

(١) المصدر السابق،، مجلد٥، ج٨، ص:٤٥.

(٢) ١٧٦٧/٣، ١٧٦٨.

ومن كلام ابن عاشور وسيد قطب يتضح اتفاقهما على هداية الله للإنسان. فالوازع الديني نور الإيمان يقذفه الله في قلب العبد، فينشرح له صدره، ويعمل بمقتضاه، وتلك هي الهداية، والاستقامة على الطريق المستقيم ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾^(١). وإذا ما التزم المسلم بما جاء به الإسلام فإنه يتكون لديه وازع قوي يردعه عن الجريمة والانحراف.

جاء عن النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - أنه سُئِلَ عن هذه الآية الكريمة، فقبل: كيف يشرح صدره يا رسول الله؟ قال: "نور يقذف فيه، فينشرح له، وينفسح. قالوا: فهل لذلك من أمانة يُعرف بها؟ قال: "الإنابة إلى دار الخلود، والتجافي عن دار الغرور، والاستعداد للموت، قبل لقاء الموت"^(٢).

ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾^(٣).

وبهذا يتضح أن وازع الدين له أثر ملموس في النفوس البشرية، ذلك أن مصدره الكتاب والسنة، وهدي النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - وسيرة الصحابة الكرام.

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢٥.

(٢) هذا الحديث ذكره محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان ، ٢/ ٢١٠. بدون سند وأورده الحافظ ابن كثير في تفسيره ٢/ ١٨٠، ١٨١، رواية بالسند عن ابن أبي حاتم قال: حدثنا أبو سعيد الأشج عن عبد الله بن مسعود قال: تلا رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - هذه الآية: (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام)، قالوا: يا رسول الله ما هذا الشرح؟ قال: (نور يقذف في القلب)، قالوا: يا رسول الله، فهل لذلك من أمانة تعرف؟ قال: (نعم) قالوا: وما هي؟ قال: (الإنابة إلى دار الخلود... الحديث). وذكره الحافظ بن كثير أيضاً بسنتين عن ابن جرير الطبري، أحدهما مرسل والآخر متصل. وذكره من طرق أخر عن غير ابن مسعود رواها عبد الرزاق، وابن أبي حاتم، وابن جرير، ثم قال ابن كثير: (فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة يشد بعضها بعضاً، والله أعلم).

(٣) سورة الزمر، الآية: ٢٢.

وإذا اقترن الوازع الديني بوازع السلطان فإن الآثار ستكون أكثر نفعاً في كل مناحي الحياة البشرية، وبخاصة الحياة الاجتماعية والاقتصادية، والتربوية والثقافية والسياسية.

"وقديماً قال الخليفة الثالث عثمان بن عفان - رضي الله عنه -: "إنَّ الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"^(١).

قال أبو جعفر الطبري - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية: " يقول تعالى ذكره: أَفَمَنْ فَسَحَ اللهُ قلبه لمعرفته، والإقرار بوحدانيته، والإذعان لربوبيته، والخضوع لطاعته "فهو على نور من ربّه" فهو على بصيرة مما هو عليه ويقين؛ بتتوير الحق في قلبه، فهو لذلك لأمر الله متبع، وعما نهاه عنه مُنْتَهٍ"^(٢).

(١) أخرج رُزَيْن من رواية يحيى بن سعيد، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - بلفظ: (ما يزع الناس السلطان أكثر مما يزعمهم القرآن). وإسناده منقطع لعدم سماع يحيى بن سعيد من عثمان وهو أثر مشهور، من كلام عثمان - رضي الله عنه - . انظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق الأرنؤوط (٨٣/٤)، ٨٤. الدعوة في عهد الملك عبد العزيز، د. محمد بن ناصر الشثري (١١٧/١).

(٢) تفسير الطبري ١٨٩/٢٠.

المبحث الثاني: التدئين وأثره في النفوس

عرف الإنسان الدين منذ وجوده على هذه الأرض، كما أشارت الآية الكريمة من سورة النساء ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾^(١).

بدأ تاريخ البشرية بآدم، وحواء، ومنهما بثَّ الله الرجال والنساء. ومعلوم أن الإنسان يولد على الفطرة، والفطرة كما فسَّرها المحققون من العلماء، هي الإسلام^(٢)، والإسلام هو دين الرسل جميعاً.

وقد بيَّنت في مبحثي (الدين، والإسلام) معنى الدين، وشرحت مفهوم الإسلام، وتبين أن الدين هو الإسلام، والإسلام دين الرسل جميعاً. وما من رسول أرسل إلى قومه، إلّا دعاهم إلى عبادة الله، كما صرَّح بذلك القرآن الكريم. قال تعالى: ﴿وَالِىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾^(٣)، وقال تعالى: ﴿وَالِىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾^(٤).

وعليه فالإنسان مفطور خلقاً على التدئين، وكان لهذا التدئين أثره الواضح في استقامة الإنسان، وحسن سلوكه في الحياة. وقد ذُكرت المصادر والبحوث العلمية نشأة هذا التدئين وتطوره لدى الإنسان منذ ظهر على وجه الأرض. وقد تنوعت مصادر هذا التدئين كثيراً، ومنها الفطرة والإيمان.

(١) سورة النساء، الآية: ١.

(٢) انظر كتابنا: فصول من الأخلاق الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة، ص: ٣٥.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٦٥.

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٧٣.

ومن النظريات التي فسّرت نشأة التدين لدى الإنسان، النظريات الطبيعية، والنفسية، والأخلاقية، والاجتماعية، ونظرية التوحيد البدائي والوحي^(١).

وهناك عوامل كثيرة أسهمت في تنمية التدين وزيادته، وهي الفطرة، والنفس، والأخلاق، والأسرة، والرفاق، والمؤسسات التعليمية، ودور العبادة، والمؤسسات والجمعيات الدينية، والكتب والدوريات والوسائل الإعلامية^(٢)، وغير ذلك من العوامل كما سيأتي. وأعود فأقول: بأن هذه النظريات التي فسّرت نشأة التدين لدى الإنسان هي مجرد محاولات من الباحثين الذين يريدون الوصول إلى تبيان حقيقة التدين منذ فجر التاريخ، وهي نظريات لا نسلم بها، ولا نقبل من شأنها، ولكن الاعتماد لدى الباحث المسلم على الوحي.

وعن الوحي يقول الدكتور صالح بن إبراهيم الصنيع^(٣): "وهو على عكس النظريات السابقة، التي تقرر أن الإنسان وصل إلى العقيدة الإلهية بنفسه عن طريق عوامل إنسانية عديدة، ونظرية الوحي تعكس وجهة نظر كبار رجال الدين المسيحي في أوروبا خلال القرون الوسطى، وحتى عصرنا الحاضر.

ومؤدى الوحي أن الدين جاء إلى الإنسان ولم يبحث الإنسان عنه، وأنه نزل على الإنسان من ربّه، والإنسان لم يعرف ربّه بنور العقل بل بنور الوحي، وأن الله سبحانه وتعالى عندما خلق أبا البشر آدم كرّمه وعلمه حقائق الأشياء، ثم أمره أن يورث علم هذه الحقيقة لذريته، ففعل، وكانت هذه العقيدة ميراث الإنسانية عن أبيهم الأول. وفي نظرية الوحي نجد أن فكرتها توافق ما جاء به

(١) انظر: التدين علاج الجريمة، د. صالح بن إبراهيم الصنيع، ص: ١٩ - ٢٥.

(٢) انظر المصدر السابق، ص: ٩، ١٠.

(٣) المصدر السابق، ص: ٢٥.

الإسلام من أن الدين وحي من عند الله أرسل به المرسلون ليبلاغوه للناس ولتقوم الحجة عليهم^(١). قال تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾.

قلت: هذه النظريات التي فسرت نشأة التدين لدى الإنسان، إنما هي تحوم حول التدين الفطري الذي جبل عليه الإنسان، ويدركه بعقله المستند على الوحي الإلهي، قال تعالى: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾^(٢). وقال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - : " كل مولود يولد على الفطرة"^(٣). والفطرة هي الإسلام، على القول الراجح^(٤).

لقد أودع الله في الإنسان فطرة تقوده إلى الاهتداء إلى التوحيد. قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾^(٥).

وفي مقابلة مع المستشرق البروفسور "لا مارك جون" المتخصص بتاريخ وفلسفة الأديان، وصاحب اهتمام خاص بالإسلام، طُرِحَتْ عليه جملة أسئلة عن معنى الدين وعن الإسلام، فكان مما قال^(٦): "الإنسان عرف الله عن طريق الوحي، منذ ميلاد الإنسان، وكان الله تعالى قريباً من تصور الإنسان، سواء بالفطرة أو بالوحي، ولهذا فالتدين أساسه ومبتدأ فاعليته الفطرة لا العقل، وهكذا تنتفي فكرة الوضعية الدينية التي ادعت خطأ أن الدين هو المجتمع بأعرافه

(١) المصدر نفسه، ص: ٢٥.

(٢) سورة الروم، الآية: ٣٠.

(٣) أخرجه مسلم ٢٠٤٨/٤؛ وأبو داود ٢٢٩/٤؛ ح ٤٧١٤؛ والترمذي ٤٤٧/٤؛ ح ٢١٣٨.

(٤) انظر تفسير ابن كثير ٤٤٢/٣، ٤٤٣.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٧٢.

(٦) صحيفة الأنباء. العدد ٧٨٩٢ في ١٩٩٨/٥/٨م. نقلاً عن مدخل إلى الثقافة الإسلامية، د. سعود بن سليمان

بن محمد آل سعود. أ.د. نعمان عبد الرزاق السامرائي، ص ٥٩.

وعاداته وتقاليده، أي أن الدين مرحلة حضارية، بينما نرى الدين الإسلامي كان ضرورة في حياة المجتمع، ولذا يرى المسلمون أن الإسلام حفظ وجودهم، ونمى قدراتهم الحضارية، وأطلقهم من حياة البداوة المتقشفة، إلى أرقى قمم الحضارة والمدنية، وبذلك كان للدين الإسلامي أبعاد روحية ذاتية، ووظيفة اجتماعية، عدلَ وقوَمَ مسار الجماعة بواسطة الرسول محمد، الذي كان يتلقى الوحي عن ربه^(١).

إن الدين ضرورة إنسانية واجتماعية وبشرية وحضارية، تمت باستمرار تحت الرعاية الإلهية، ليستقيم أمر الجماعة، ومن هنا كانت التشريعات الإسلامية لا تنفصم عن المجتمع، إنها في سبيل وضع منهج قويم للمسلم الفرد والجماعة.

وفي سؤال عن المسلم وصلته بربه، أجاب "لا مارك" إنه يراها صلة قائمة على العقل والعاطفة معاً، ففي الصلة القائمة على العقل يكون الإيمان عن معرفة، فتكون صلة المسلم بخالقه -عزَّ وجلَّ- موضوع الفكر والرغبة والعقل، وفي الصلة القائمة على العاطفة، يكون الإيمان عبارة عن حالة وجدانية، فتكون المعرفة بالله "قطرية" بالطبع في نفس الإنسان.

ويرى علماء النفس أن المؤمن يبدأ من (الفكر) ثم يتجه إلى العقل ليتصل بالله. أما الإيمان عن عاطفة فيبدأ من الوجدان، ثم يتجه إلى الفكر، ثم إلى العقل^(٢).

وفي سؤال: كيف يتم تكوين العاطفة الدينية وتطويرها نفسياً؟ يقول: (لا مارك): العاطفة الدينية مكونة من عدة عناصر هي:

(١) المرجع السابق، ص: ٥٩.

(٢) المصدر السابق، ص: ٦٠.

- أ- إرضاء الخالق عزَّ وجلَّ ب- الرغبة في السعادة ج- الحب
د- الأمل والرجاء هـ- الخوف و- الاتصال بالآخرين.

وهذه العناصر تمتزج بنسب مختلفة تبعاً للاعتقادات التي ترتبط بها، وإن أعلى درجات العاطفة الدينية، هي عاطفة الاتصال المباشر بالله تعالى - من غير واسطة - وتتميز هذه الحالة الدينية العاطفية بتركيز الانتباه في فكرة " الله الواحد الأحد الفرد الصمد" ونسيان ذاته أمام خالقه، تعبدًا وتذللًا وتقرباً منه وإليه، والعبادات وشعائرها تدخل في هذا الإطار التعبدية.

أما "العاطفة الدينية" فنتم بالتدبر لما في الكون ووعي عظمة الخالق، واستشعار خشيته، بالحب له، والتقرب إليه بالعبادات، والسرور بما وهبه الله وأعطاه. عندها يقوم العقل بتنظيم تصورات الخيال، فيصبح الإله محبوباً. ويعتبر علماء النفس هذه الحالة "دوام القرب من الله والتدين الحق"^(١).

وفي سؤال: هل للمعرفة الذوقية في الدين أهمية في رسوخ الإيمان؟ يجيب "لامارك": المعرفة الذوقية لها قيمتها في الدين، وما يتم الحصول عليه بواسطتها، لا يقوى عليه العقل، فقد أفهم شيئاً ولا أتذوقه، وقد أتذوقه ولا أفهمه (كالموسيقى). هذا المضمون (المعرفي الذوقي) لا يعترف به علم النفس العلمي أو التطبيقي، لأنه لا يبحث إلا في الظواهر الموضوعية المصاحبة.

إن هذه المعرفة الذوقية يصاحبها عادة، شعور بالسمو الروحي، لأنها مرتبطة بالوجود الإلهي، والعاطفة الدينية راسخة في الناس جميعاً، لأن في كل إنسان مشاعر "شوق ومودة وخوف وأثرة" وكلها عواطف طبيعية في الإنسان"^(٢).

(١) يطلق عليه المتصوفة "الوجد".

(٢) المصدر السابق، ص: ٦١.

"وقد ثبت من مختلف دراسات علم الإجرام والاجتماع الجنائي أن الدين والتدين هو خير ضامن، وخير معين للفرد على مقاومة الانحراف، والدين كما يشير (جاروفالو) في كتابه "علم الإجرام" يعد عاملاً إيجابياً حاسماً في تكوين الشخصية والسلوك الاجتماعي.

كما أنه عامل لحماية المبادئ والتقاليد عن طريق تأثيره في ضبط النفس، وكبح الأهواء، وتكوين الحاسة الأخلاقية عند الإنسان، وهو فوق هذا أهم عامل للضبط الاجتماعي^(١).

وعلى ضوء ما سبق ذكره نؤكد أن العامل الأهم في نشأة التدين وتطوره هو الوحي من خلال الرسالات السماوية، حيث بُعثَ الرسل جميعاً بدين الإسلام. وقد كان لهم - عليهم الصلاة والسلام - الدور البارز والمؤثر في تبليغ الرسالات السماوية إلى الناس، بأمانة وصبر وجلد، وهذا بدوره فجرَ ينباع الهداية والإيمان بالله وتوحيده في فطر الناس وقلوبهم وعقولهم وعواطفهم ومشاعرهم، فأقبلوا على التدين واعتناق الأديان، خلال تاريخ البشرية كله، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. وصدق الله إذ يقول: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(٢).

فسر ابن كثير هذه الآية فقال: " يقول تعالى: فسدد وجهك، واستمر على الدين الذي شرعه الله لك، من الحنيفية ملة إبراهيم، الذي هداك الله لها، وكملها لك غاية الكمال، وأنت مع ذلك لازم لفطرتك السليمة، التي فطر الله الخلق عليها، فإنه تعالى فطر خلقه على "معرفته" وتوحيده، وأنه لا إله غيره"^(٣).

(١) الإسلام في مواجهة الجريمة، د.نبيل السمالوطي، ص: ٢٩.

(٢) سورة الروم، الآية: ٣٠.

(٣) تفسير ابن كثير، ٤٤٢/٣.

وفسّرهما سيد قطب بقوله: " بهذا يربط بين فطرة النفس البشرية وطبيعة هذا الدين، وكلاهما من صنع الله، وكلاهما موافق لناموس الوجود، وكلاهما متناسق مع الآخر في طبيعته واتجاهه. والله الذي خلق القلب البشري هو الذي أنزل إليه هذا الدين، ليحكمه، ويصرفه، ويطب له من المرض، ويقومه من الانحراف، وهو أعلم بمن خلق وهو اللطيف الخبير، والفطرة ثابتة والدين ثابت: "لَا تَبْدِيلَ لَخَلْقِ اللَّهِ". فإذا انحرفت النفوس عن الفطرة لم يردّها إليها إلا هذا الدين المتناسق مع الفطرة. فطرة البشر وفطرة الوجود"^(١).

ومما تقدم علّم أن التدين القائم على أساس من الدين عاصم لصاحبه من الوقوع في الجريمة، وفيه وقاية له، ومانع قوي من السلوك المنحرف.

وقد ورد في ورقة العمل التي أعدتها الأمانة العامة للأمم المتحدة، والمقدمة لمؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين (ميلانو ١٩٨٥م): أن المنظمات الدينية تعتبر مورداً من الموارد المتوفرة في المجتمع، والتي يمكن أن يستفاد منها في المجتمعات المحلية لمنع الجريمة^(٢).

وتبين المعلومات المذكورة الواردة فيما تقدم: الأهمية الكبرى للدين وتدين الأفراد وأثرهما في كبح الجريمة وعلاجها والوقاية منها داخل المجتمعات^(٣).

وفي محاضرة بجامعة الملك عبد العزيز^(٤)، لخصّ الدكتور صالح بن عبد الله بن حميد، أصل الدين والتدين لدى الإنسان، فيما ذكرته بعض البحوث العلمية، والنظريات الفلسفية، بنقاط مهمة، وهي:

(١) في ظلال القرآن، ٢٧٦٧/٥.

(٢) فينا ١٩٨٤م، ص ٩، وميلانو ١٩٨٥م، ص ٢٠. التدين علاج الجريمة، مصدر سابق، ص ١٤٤.

(٣) المصدر السابق، ص: ١٤٤.

(٤) ١٤٢٣/١/٢٠هـ، ص: (١-٢) من المحاضرة المذكورة .

١. أن الإنسان مصدر الدين.
٢. أن الإنسان له إichاءات روحية.
٣. تعلق الإنسان بالغيبيات والروح الغائبة.
٤. عوامل نفسية يتوصل بها الإنسان إلى أن هناك قوة عليّة مسيطرة.
٥. نظريات أخلاقية عقلانية من حيث إن المرء يتطلع إلى تحقيق الخير المطلق الذي يؤدي إلى الفضيلة والسعادة ويجنبه الشقاء والرذيلة.
٦. أن الإنسان لا يعرف الدين إلاّ عن طريق الوحي.

المبحث الثالث: الدين عند الله الإسلام

وبعد أن ألقينا نظرة سريعة موجزة على مفهوم التدين في تاريخ البشرية، وتوصلنا إلى أن التدين فطرة إنسانية، فطر عليها كل إنسان، وأن هذا التدين ينمو بعوامل شتى، وأنه ضرورة للحياة البشرية، وأنه أقوى العوامل المؤثرة في مكافحة الجريمة، بل هو المانع من حدوثها أصلاً، بعد ذلك كله يجدر بي أن أعرج على بيان تعريف الدين، وبيان مفهوم الإسلام، والتعرف على ماهيتهما، وهل هما شيء واحد، أو هناك فرق بينهما؟ .

أ- تعريف الدين

الدين مفرد الأديان، وهو لغة: الجزاء والمكافأة والطاعة، والعادة، والشأن، واستعير للشرعية. يُقال: دَانَ بِكَذَا دِيَانَةً، وَتَدَيَّنَ بِهِ، فَهُوَ دَيِّنٌ، وَمُتَدَيِّنٌ، والدين الإسلام، يُقال: اعتباراً بالطاعة، والانقياد للشرعية^(١) .

قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٢) وقال: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾^(٣)، أي طاعة. وقال: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾^(٤). وذلك حث على إتباع دين النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الذي هو أوسط الأديان.

(١) انظر لسان العرب لابن منظور، ١٦٩/١٣. مادة (دين). المفردات للراغب ص: ١٧٥. مختار الصحاح، ص: ٢٣٧، ٢٣٨.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٩.

(٣) سورة النساء، الآية: ١٢٥.

(٤) سورة النساء، الآية: ١٧١.

وفي العقيدة الطحاوية: "دين الله في الأرض والسماء واحد، وهو دين الإسلام، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(١). وقال تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢)، وهو بين الغلو والتقصير، وبين التشبيه والتعطيل، وبين الجبر والقدر، وبين الأمن والإيأس"^(٣).

قال قتادة: " قوله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾: والإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، والإقرار بما جاء به من عند الله، وهو دين الله الذي شرع لنفسه، وبعث به رسله، ودلّ عليه أوليائه، لا يقبل غيره، ولا يجزي إلا به"^(٤).

وقال عبد الرحمن النحلاوي: يمكن تعريف الدين تعريفاً يشمل جميع معانيه اللغوية والقرآنية كما يلي: " الدين علاقة خضوع وانقياد وعبودية من قبل البشر، يشعرون بها نحو خالق حاكم مسيرٍّ لأُمور الكون، حاكم قهّار يُحيي ويميت وإليه النشور، قد وضع لهم نظاماً كاملاً شاملاً للحياة بجميع جوانبها.. وأمرنا أن نسير عليه، وأخبرنا بالجزاء الذي أعدّه لجميع المكلفين يوم الحساب"^(٥).

وإن الإسلام والإيمان والإحسان في حديث جبريل يتناول الدين كله. عن عمر ابن الخطاب - رضي الله عنه - قال: بينما نحن عند رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، فأقبل حتى جلس إلى

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٩.

(٢) سورة المائدة: الآية: ٣.

(٣) تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، د. صلاح الصاوي، ص: ٣٨٤.

(٤) تفسير الطبري ٥/٢٨٢.

(٥) أصول التربية الإسلامية، ص: ١٦.

النبي- صَلَّى الله عليه وسلّم- فأُسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيّه على فخذه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلاّ الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً" فقال: صدقت. قال: فعجبنا له، يسأله ويصدّقه. قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره. قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل. قال فأخبرني عن أماراتها. قال: أن تلد الأمة ربّتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان. قال: ثم انطلق، فلبثت ملياً ثم قال لي: "يا عمر أتدري من السائل؟" قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم" (١).

فالإسلام في هذا الحديث اسم لما ظهر من الأعمال، وفي مقدمتها أركان الإسلام، كما ذكر في الحديث. والإيمان هنا يراد به ما بطن من الاعتقاد، وفي مقدمتها أركان الإيمان، كما تبين من سياق الحديث. وحين يذكر الإسلام منفرداً بدون ذكر الإيمان، فإنه يدخل تحته، وكذلك حين يرد ذكر الإيمان منفرداً، فإن الإسلام يدخل تحته.

(١) هذا لفظ مسلم في صحيحه ٣٦/١-٣٨، في كتاب الإيمان في الباب الأول ح رقم ٨، عن عمر بن الخطاب. وأخرجه البخاري (مختصر الصحيح)، ص ٣٤، ح ٤٧. ومسلم ٣٩/١، ح ٩، كلاهما عن أبي هريرة. وانظر أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د. عثمان بن جمعة ضميرية، ص: ٤١.

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾^(١): (إن الهدى: هو ما جاء به من الإخبارات الصادقة، والإيمان الصحيح، والعلم النافع. ودين الحق: هو الأعمال الصحيحة النافعة في الدنيا والآخرة).

وقال في قوله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ أي على سائر الأديان^(٢). كما ثبت في الصحيح، عن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - وذكر بعض حديث ثوبان - رضي الله عنه - وهذا نصه:

عن ثوبان - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فرأيت مشارقها ومغاربها، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَلَكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأَعْطَيْتِ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ"^(٣)، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسَنَةٌ عَامَةٌ، وَأَلَّا يَسْلُطَ عَلَيْهَا عَدُوٌّ مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ"^(٤)، وَإِنْ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتَ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أَهْلَكُكُمْ بَسَنَةٌ عَامَةٌ"^(٥)، وَأَلَّا أَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، يَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَاقِطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا"^(٦).

(١) سورة التوبة، الآية: ٣٣.

(٢) انظر تفسير ابن كثير ٣٦٣/٢.

(٣) المراد بهما: الذهب والفضة. ويعني بهما: كنزا كسرى وقيصر ملكي العراق والشام.

(٤) أي جماعتهم وأصلهم.

(٥) أي لا أهلكهم بقحط يعمهم.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ٢٢١٥/٤، ح ٢٨٨٩، في الفتن (٥/٥٢) باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض،

وأبو داود ٩٧/٤، ح ٤٢٥٢. والترمذي ٤٧٢/٤، ح ٢١٧٦. وابن ماجه ٣٩٥٢. وأحمد في المسند ٢٧٨/٥،

هذا وقد قال الله تعالى، فيما نحن بصددده من بيان مفهوم الدين وكماله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١).

ب- مفهوم الإسلام

وتبين مما تقدم أن الدين هو الإسلام، وهو لغة الاستسلام والانقياد، والإسلام من الشريعة: إظهار الخضوع، وإظهار الشريعة، والتزام ما أتى به النبي - صلى الله عليه وسلم - وبذلك يُحَقَّنَ الدم، ويُستَدْفَعُ المكروه^(٢).

والإسلام في الشرع على ضربين^(٣): أحدهما دون الإيمان، وهو الاعتراف باللسان، حصل معه الاعتقاد أو لم يحصل، كما قال الله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾^(٤).

والثاني فوق الإيمان، وهو: أن يكون مع الاعتراف اعتقاد بالقلب ووفاء بالفعل، واستسلام لله في جميع ما قضى وقدر، كما ذكر عن إبراهيم - عليه السلام - في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ، قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٥).

وبهذا علم أن (الإيمان والإسلام) يجتمع فيهما الدين كله^(٦). فإذا اجتمعا في نص واحد، فالمراد بالإسلام: الأعمال الظاهرة: الشهاداتتان، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج. وأريد بالإيمان: الأعمال الباطنة من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر^(٧).

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ٢٩٣/١٢. مادة (سلم).

(٣) انظر: المفردات للراغب، ص ٢٤٠ - ٢٤١.

(٤) سورة الحجرات، الآية: ١٤.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٣١.

(٦) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥/٧.

(٧) انظر المصدر السابق، ١٤/٧.

والفطرة هي الإسلام، كما فسرها المحققون من العلماء. قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، وينصرانه، ويمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء". ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾^(١).

"فكل مولود من بني آدم يولد على الإسلام، وهو الفطرة، ولكن أبواه أو من يحيطون به، يغيرون فطرته إلى أديان أخرى، كما هو الأمر في الناقة، أو البهيمة التي تولد سليمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها، وإنما يحدث الجدع فيها بعد الولادة، بأن يقطع بعض الناس أذنها أو أنفها أو غير ذلك من أعضائها"^(٢).

والإسلام بمعناه العام، هو إسلام الوجه لله تعالى، بمعنى التذلل لطاعته، والإذعان لأمره، والخضوع الكامل له بالجوارح ظاهراً وباطناً، والخلوص من الشرك بكل صورته وألوانه^(٣).

قال الله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾^(٤).

وقد حكى الله تعالى في كتابه الكريم هذه الحقيقة، فأخبر أن الإسلام هو دين جميع الأنبياء والمرسلين، من أولهم إلى آخرهم، وهو دين من أتبعهم من

(١) سورة الروم، الآية: ٣٠. والحديث أخرجه البخاري، الفتح ٢١٩/٣، ٢٤٥، ٢٤٦ في كتاب الجنائز (٧٩/٢٣)، ح ١٣٥٨، ١٣٥٩. وأخرجه مسلم في صحيحه ٢٠٤٧/٤ في كتاب القدر رقم ٤٦، باب رقم ٦ ح ٢٦٥٨. كلاهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

(٢) المدخل إلى الثقافة الإسلامية، د. محمد رشاد سالم، ص: ١٧٧.

(٣) أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د. عثمان ضميرية، ص: ٣٧، ٣٨.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١١٢.

الأمم السابقة^(١). والنصوص القرآنية في ذلك كثيرة متضافرة، قال الله تعالى حاكياً عن نوح عليه السلام قوله: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجَرٍ إِنِ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٢).

وقال عن إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام - : ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾^(٣).

وقال عن يعقوب وبنيه : ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾^(٤).

وقال عن موسى - عليه السلام - : ﴿وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ﴾^(٥).

وقال عن عيسى - عليه السلام - وأتباعه: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(٦).

(١) انظر: "تفسير الإمام الطبري" : ١٤/٢٥-١٥، "تفسير ابن كثير" : ١٦٧/٢-١٩٩، ٤٢٦، "النبوات" لشيخ الإسلام ابن تيمية: ص: ٨٧، "الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح" له أيضاً: ١/٥ و ١١، ٣٢/٢-٣٥، "الإيمان" له أيضاً: ٢٤٦ وما بعدها، "شرح العقيدة الطحاوية" ٧٨٦-٧٨٧، "مدارج السالكين" لابن القيم: ٤٧٥-٤٧٦، "تنبيه دلائل النبوة" للقاظمي عبد الجبار بن أحمد الهمداني: ١/١٠٨، "حصائص التصور الإسلامي" لسيد قطب: ٢١٤-٢١٦. نقلاً عن أثر العقيدة الإسلامية، مصدر سابق، ص: ٣٨.

(٢) سورة يونس، الآية: ٧٢.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٢٨.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٣٣.

(٥) سورة يونس، الآية: ٨٤.

(٦) سورة آل عمران، الآية: ٥٢.

ومما سبق يتضح أن الإسلام هو الدين "وإذا كان هذا الدين قد بلغ ذروة الكمال والتمام والشمول، فإن الإسلام كل لا يتجزأ، ينبغي أن يؤخذ جملة وتفصيلاً^(١)، ومأخذ الأدلة، عند الأئمة الراسخين في العلم، إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة، بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعامتها المرتب على خاصتها، ومطلقها المحمول على مقيدتها، ومجملها المفسر ببيئتها، إلى ما سوى ذلك من مناحيها، كما قال الإمام الشاطبي^(٢).

"ومن الأهمية البالغة أن يتعرف المسلم على هذا الإسلام الذي رضىه الله تعالى لنا ديناً، يتعرف عليه على أنه دين شامل كامل، لم يترك جانباً من جوانب حياة الإنسان إلا وقد نظمته، ووضع له أحكاماً خاصة، فالشريعة الإسلامية تحدد للمكلفين أحكاماً في أقوالهم وأفعالهم ولا يندُّ عنها شيء.

وهذه النظرة الكلية الشاملة للإسلام تجعلنا نقف على أربع شعب تكون مجموع هذا الدين الذي أنزله الله تعالى: عقيدة، وعبادة، وشريعة، ومنهجاً أخلاقياً".

وقد بُني هذا الإسلام على خمسة أركان، كما روى ابن عمر قال، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم

(١) انظر: أثر العقيدة، مصدر سابق، ص: ٤٥.

(٢) الاعتصام ٢٤٥/١. دار الفكر بيروت، نقلاً عن المصدر السابق، ص: ٤٥.

رمضان^(١).

الإسلام بناء قام على أركان خمسة وهي صورة تبرز أهمية هذه الأركان وأن ترك واحد منها يعني ضعفة لهذا البنيان وتعريضاً له للهدم.

عن عبد الله بن مسعود قال: خطَّ رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - خطأً بيده ثم قال: (هذا سبيل الله مستقيماً)، وخطَّ عن يمينه وشماله ثم قال: "هذه السُّبُل ليس منها سبيل إلاّ عليه شيطان يدعو إليه"^(٢). ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾^(٣).

سبيل الله هو الإسلام.. وهو سبيل مستقيم ميسر لسالكه، وكتاب الله يدعونا أن نتَّبِعَ هذا السبيل، وبيَّن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلَّم - هذا المعنى بياناً توضيحياً شافياً بطريقة الرِّسْم: فخطَّ بيده الشريفة خطأً، وخطَّ عن يمينه وشماله خطوطاً وقال: هذه سبل الشيطان. وليس منها سبيل إلاّ عليه شيطان يدعو إليه، ليكون داخلوه من أصحاب السعير^(٤). ثم وضع - صَلَّى الله عليه وسلَّم - يده في الخط الأوسط وتلا الآية الكريمة: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾.

(١) أخرجه البخاري (مختصر صحيح البخاري للزيدي). ص: ٢٧، ح. ٨. في كتاب الإيمان (١/٢) باب قول

النبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - بُني الإسلام على خمس. وهذا لفظه. وأخرجه مسلم ٤٥/١، ح ١٦٦، في الإيمان (٥/١) باب بيان أركان الإسلام.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤٦٥/١، وابن ماجه ٦/١، والحاكم في المستدرک ٣١٨/٢. وإسناده صحيح، انظر المسند ت. أحمد شاكر ١٥٥/٤، ٢٥٧، ١٥٦؛ ح ٤١٤٢، ح ٤٤٣٧.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٥٣.

(٤) انظر: التصوير الفني في الحديث النبوي، د. محمد بن لطفي الصباغ، ص: ٤٤٣.

وبهذا العرض لمفهوم الإسلام، تبين لنا أن كلمة (الإسلام) يُراد بها الدين^(١)، أو الإسلام الذي بعث الله به نبيّنا محمداً - صَلَّى الله عليه وسلّم - المتضمن إقامة الشريعة، كما جاء في الكتاب والسنة. وكما بيّن ذلك علماء الأمة.

هذا الإسلام، هو الدين الذي أكمله الله تعالى، وأتم به النعمة، ورضيه لنا ديناً، وبه ختم الله الرسالات السابقة وجعله ناسخاً لما سبق، ومهيماً عليه . ومن ابتغى ديناً غيره فلن يُقبل منه.

قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾^(٣).

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾^(٤).

وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾^(٥).

وشرعة الإسلام هي الشريعة. يقول ابن القيم رحمه الله: " فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد، في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، وحكمة كلها، وكل مسألة خرجت من العدل إلى الجور، وعن الرحمة إلى ضدها، وعن المصلحة إلى المفسدة، وعن الحكمة إلى العبث، فليست من

(١) انظر: أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د. عثمان بن جمعة ضميرية، ص ٣٩.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١٩.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٨٥.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٤٨.

الشرعية - وإن أدخلت فيها بالتأويل- فالشرعية عدل الله بين عباده، ورحمته بين خلقه، وظله في أرضه، وحكمته الدالة عليه وعلى صدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أتم دلالة وأصدقها، وهي نوره الذي به أبصر المبصرون، وهده الذي به اهتدى المهتدون، وشفأؤه التام الذي به دواء كل عليل، وطريقه المستقيم الذي من استقام عليه استقام على سواء السبيل، فهي قرة العيون، وحياة القلوب ولذة الأرواح. وبها الحياة والغذاء والدواء والنور والشفاء والعصمة، وكل خير في الوجود فإنما هو مستفاد منها وحاصل بها ، وكل نقص في الوجود سببه من إضاعتها، ولولا رسوم قد بقيت لخربت الدنيا وطوى العالم، وهي العصمة للناس وقوام العالم، وبها يمسك الله السماوات والأرض أن تزولا، فإذا أراد الله سبحانه وتعالى خراب الدنيا، وطى العالم رفع إليه ما بقي من رسومها. فالشرعية التي بعث الله بها رسوله هي عمود العالم، وقطب الفلاح، والسعادة في الدنيا والآخرة^(١).

وفي كلام ابن القيم لفتة لما عليه الإنسان من وازع الدين، أو وازع الأخلاق حين قال: " ولولا رسوم قد بقيت لخربت الدنيا وطوى العالم " وذلك هو الربط بين التدين عند المتدينين وبين الضمير عند غير المتدينين، وهو ما سمّاه علماء الأخلاق بالوجدان، أو الضمير، وسمّاه الإسلام (القلب)، وهو وازع إما من الدين أو من الأخلاق، أو من الضمير الإنساني الوجداني. وكل وازع من هذه الثلاثة يحدث عند الإنسان شعوراً عظيماً داخلياً يميز به الخير من الشر، ويدرك به فضائل الأعمال والأخلاق ورذائلها^(٢) .

(١) إعلام الموقعين، ج ٣، ص: ٣.

(٢) انظر: الإيمان والحياة للقرضاوي، ص: ٢١٥، ٢١٦. الأخلاق لأحمد أمين، ص: ٦٨. فصول من الأخلاق

الإسلامية للمؤلف، ص: ١٠٥، ١٠٦ .

الفصل الثاني

الجريمة والمجرم، وعلم الجريمة

تمهيد

إن المتتبع لتاريخ البشرية منذ وجد، يجد أن الجريمة ارتبطت بالإنسان ارتباطاً وثيقاً، ولازمت المجتمعات البشرية منذ نشأتها، وأن الدوافع الإنسانية للإجرام ظهرت بوجود هذا الإنسان على الأرض.

وقد شغلت الجريمة - باعتبارها مشكلة اجتماعية، وثقافية - واقتصادية وسياسية حديثاً - المشتغلين بالفكر الاجتماعي، والتنظيمي، والثقافي، والسياسي، والأمني، على مدى العصور المختلفة، كما شغلت الحكّام، وصنّاع السياسة، والمصلحين الاجتماعيين، والفلاسفة، وعلماء الأخلاق، وجمهور الناس في كل المجتمعات البشرية قديماً وحديثاً، نظراً لارتباطها بالقضايا السياسية والاجتماعية، والاقتصادية، والتكامل، والتكافل، والأمن والاستقرار بكل أبعاده^(١).

مشكلة هذه الجريمة تفاقمت في النصف الأخير من القرن العشرين، وأصبحت الآن ظاهرة عالمية تقض مضاجع الأمم، وتهز كيان المجتمعات، وتجلب الويل والدمار للأسر والأفراد.

ولذا أخذ المهتمون بسلامة هذا الإنسان وأمنه وحياته، يدرسون هذه الجرائم وأسبابها، وطرق علاجها، وبدأت تظهر نظريات الجريمة، واحدة بعد الأخرى، على اختلاف تصوراتها ورؤيتها لموضوع الجريمة، ولكنها أغفلت جوانب مهمة، ومن ذلك أثر الدين في فهم الجريمة وعلاجها.

وقد درس الباحثون العوامل المؤدية للسلوك الإجرامي، وقسموها إلى عوامل ذاتية، وعوامل خارجية.

(١) انظر: الإسلام ومواجهة الجريمة. د. نبيل السمالوطي، ص: ٤٣.

ومن العوامل الذاتية: الوراثة، والجنس، والعمر، والذكاء، والغرائز، والأمراض الجنسية، والنفسية، والعقلية، وإدمان الخمر.

ومن العوامل الخارجية: الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية، والطبيعية، وعقيدة الدولة^(١).

ومن هذا المنطلق فقد اهتمت " الأمم بمكافحة الجريمة لما يسببه انتشارها من الخوف والذعر والفساد، وهدم الفضيلة، وانتشار الأوبئة والأمراض، كما أن الجريمة تقوض المدنية والعمران، وتجبر الولايات على المجتمعات؛ لأن الجريمة تفقدها الأمن الذي هو محور النظام الاجتماعي، فتعتمد الأمم إلى سلوك سبل شتى لمكافحة الجريمة لتحافظ على الحياة الاجتماعية الهادئة. فتسن أنواع القوانين، وتعيد النظر بين كل آونة وأخرى في هذه القوانين بغية الوصول بها إلى نصوص محددة، كما تعمد إلى التشكيلات الواسعة بهدف منع الجرائم.

وإذا تأمل المتأمل ودقق النظر في هذه القوانين، وفي هياكل التشكيلات، فإنه يخرج بنتيجة واحدة، وهي أن القوانين وما يترتب عليها من طرق تنفيذية لها، هدفها ضبط الجريمة بعد وقوعها، ولا يكاد يوجد في الوقت الحاضر فيها معالجة لمكافحة الجريمة قبل وقوعها. وربما يُقال إنَّ في إيقاع العقوبة على مرتكب الجريمة ردعاً يمنع الوقوع فيه، لكن الواقع لا يؤيد هذا القول. فقد أثبت الواقع على مرّ الأزمان الطويلة والحوادث المتكررة، أن الردع بمجرده لم يمنع انتشار الجريمة من مرتكبها نفسه ناهيك عن غيره.

(١) انظر: التدوين علاج الجريمة. د. صالح إبراهيم الصنيع، ص: ١٠.

إنّ المجرم وهو يخطط لتنفيذ الجريمة يضع في مخططة الطرق التي تخلصه من القبض عليه، ثم من الهرب بعد القبض عليه. ثم التحايل على المحققين وعلى الذين سيحكمون في قضيته، إلى غير هذا من الحيل التي يتسم بها أولئك الأشرار. وكما قال الله تعالى: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾^(١).

ومن هذا ندرك أن ثمة حلقة مهمة في مكافحة الجريمة تفتقدها أكثر المجتمعات الإنسانية، ألا وهي العمل على عدم وقوع الجريمة، أو العمل على محاصرتها وتقليلها، حتى ينعدم تأثيرها البالغ في الإزعاج والرعب اللذين تحدثهما.

ولا ريب أن معطيات الفكر الإنساني وحدها غير قادرة على استيعاب وضع تشريع شامل يعطي الإنسانية مثل هذا العطاء الجزل الحكيم. فقد مرت الأزمان الطويلة الكافية للتجربة^(٢)، ولم تتوصل البشرية إلى حل في القضاء على الجريمة.

والواقع أن ما يقدمه الإسلام من نظرة موضوعية شمولية متكاملة، في التعامل مع الجريمة، ومكافحتها، والقضاء عليها، هو أفضل علاج يمكن استخدامه في هذا العصر الذي قوّضت الجريمة معالمه، وشوّهت حضارته، وسلبت من الإنسان إرادته.

(١) سورة الكهف، الآية: ٥٤.

(٢) انظر: الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي: بحث لناصر الراشد، ص: ١٨٢/١.

المبحث الأول: الجريمة

المطلب الأول : مفهوم الجريمة لغة

الجريمة في اللغة: هي الجُرْمُ، والجمع أْجْرَام، يُقال: جرم يجرم جرماً واجترم، وأجرم فهو مجرم، وجريم. ومعنى (جَرَمَ) كسب أو جنى، يُقال: أْجَرَم فلان واجترم، فهو مجرم، وجريم، أي: كَسَب^(١).

وإذا كانت كلمة (الجرم) و(الجريمة) بمعنى الكسب، فهي اسم لكل ما يجتنيه المرء ويكتسبه، إلا أنها خُصَّت في الاستعمال بالكسب غير المستحسن، أو غير المحمود، أو بما يجرم دون غيره^(٢).

ولذا قالوا: جريمة القوم كاسبهم. قال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنَ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا، اْعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾^(٣).

قال ابن كثير في تفسيره^(٤): "أي لا يحملنكم بُغْض قوم على ترك العدل بينهم بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدواً".

وقد وردت مادة (جَرَمَ) في القرآن الكريم على ستة أوجه. أحد هذه الوجوه، ما نحن بصددده، ومعناه: الإثم والزلة والذنب، يُقال: أْجَرَم فلان: أي أذنب، ويُقال: أْجَرَم جريمة: أي جنى جناية، والجُرْم: الذنب، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾^(٥)، إن المعتدين الأثمة

(١) انظر: لسان العرب ٩١/١٢، مادة (جرم). والنهاية لابن الأثير ٢٦٢/١، ٢٦٣. المفردات للراغب ص: ٩١، ٩٢.

(٢) أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة: د. عثمان بن جمعة ضميرية، ص: ٢٩، ٣٠.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٨.

(٤) ٣٠/٢.

(٥) سورة المطففين، الآية: ٢٩.

الذين تعودت نفوسهم على الشر وصُمّت آذانهم عن سماع دعوة الحق، كانوا في الدنيا يضحكون من الذين آمنوا^(١).

وفي الحديث ما يؤكد هذا المعنى، قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم -: " إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْماً مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ، فَحَرَّمَ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ"^(٢). قال النووي^(٣) -رحمه الله- : "والصواب الذي قال به جماهير العلماء في شرح هذا الحديث أن المراد بالجرم: الإثم والذنب".

وقال ابن كثير - رحمه الله - في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ افْتَرَيْتَهُ فَعَلِيَّ إِجْرَامِي﴾^(٤)، أي: فإثم ذلك عليّ^(٥).

وقد جاءت مادة الإجمام في القرآن الكريم للكفر، وللذنب، ومجرد الاكتساب المكروه، والآيات القرآنية التالية تبين فيها مادة الإجمام للمعاني الثلاثة^(٦).

قال تعالى: ﴿سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ﴾^(٧).

(١) تفسير المراغي، ٨٤/١٠.

(٢) أخرجه البخاري، ١٤٢/٨ في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال. وهذا لفظه. ومسلم، ١٨٣١/٤ ح ٢٣٥٨ في باب توقيره صَلَّى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي، ١١٩/١٥. وانظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبد الرحمن بن إبراهيم الجريوي، ٢٦/١، ٢٧. أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د. عثمان بن جمعة ضميرية، ص ٣٠، ٣١. الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي وأثره في مكافحة الجريمة، ٣٨/٢.

(٤) سورة هود، الآية: ٣٥.

(٥) تفسير ابن كثير : ٤٦٠/٢.

(٦) انظر: علاج القرآن للجريمة، د. عبد الله الشنقيطي، ص ٣٥، ٣٦.

(٧) سورة الأنعام، الآية: ١٢٤.

وقال تعالى: ﴿لَا تُفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿لِيُحَقِّقَ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾^(٢).

وقال تعالى: ﴿إِنْ نَعَفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾^(٣).

وقال تعالى: ﴿فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ﴾^(٤).

﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا﴾^(٥).

﴿وَتَسَوَّقُ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا﴾^(٦).

﴿إِنَّهُ مَنْ يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾^(٧).

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ﴾^(٨).

﴿فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾^(٩).

(١) سورة الأعراف، الآية: ٤٠.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٨.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٦٦.

(٤) سورة يونس، الآية: ٧٥.

(٥) سورة الكهف، الآية: ٥٣.

(٦) سورة مريم، الآية: ٨٦.

(٧) سورة طه، الآية: ٧٤.

(٨) سورة الفرقان، الآية: ٣١.

(٩) سورة النمل، الآية: ٦٩.

﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ﴾^(١).

﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ
الْمُجْرِمُونَ﴾^(٢).

﴿وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ﴾^(٣).

﴿وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾^(٤).

﴿كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾^(٥).

﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾^(٦).

﴿قُلْ لَا تَسْأَلُونَ عَمَّا أُجْرَمْنَا وَلَا نَسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾^(٧).

﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * لَا يُفْتَرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ
مُبْلِسُونَ﴾^(٨).

﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ * يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى
وُجُوهِهِمْ﴾^(٩).

(١) سورة الروم، الآية: ١٢.

(٢) سورة يونس، الآية: ١٧.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٩٩.

(٤) سورة القصص، الآية: ٧٨.

(٥) سورة يونس، الآية: ١٣.

(٦) سورة السجدة، الآية: ٢٢.

(٧) سورة سبأ، الآية: ٢٥.

(٨) سورة الزخرف، الآية: ٧٤، ٧٥.

(٩) سورة القمر، الآية: ٤٧ - ٤٨.

- ﴿يُعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ﴾^(١).
- ﴿يَبْصُرُونَهُمْ يَوْمَهُ الْمُجْرِمِ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِنَبِيِّهِ﴾^(٢).
- ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾^(٣).

المطلب الثاني: تعريف الجريمة شرعاً

تُعرف الجرائم في الشريعة الإسلامية بأنها "محظورات شرعية زجر الله عنها بحدٍ أو تعزير" وهذا تعريف الماوردي^(٤). والمحظورات هي: إما إتيان فعل منهي عنه، أو ترك فعل مأمور به، وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية، إشارة إلى أنه يجب في الجريمة أن تحظرها الشريعة.

فالجريمة إذن هي إتيان فعل محرمٍ معاقب على فعله، أو ترك فعل محرم الترك معاقب على تركه، أو هي فعل أو ترك نصت الشريعة على تحريمه والعقاب عليه.

ويتبين من تعريف الجريمة أن الفعل أو الترك لا يعتبر جريمة إلا إذا تقررت عليه عقوبة. ويعبر الفقهاء عن العقوبات بالأجزية، ومفردتها جزاء، فإن لم تكن على الفعل أو الترك عقوبة فليس بجريمة^(٥).

(١) سورة الرحمن، الآية: ٤١.

(٢) سورة المعارج، الآية: ١١.

(٣) سورة المطففين، الآية: ٢٩.

(٤) الأحكام السلطانية، ص: ١٩٢.

(٥) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، ٦٦/١.

وتتفق الشريعة تمام الاتفاق مع القوانين الوضعية الحديثة في تعريف الجريمة، فهذه القوانين تعرف الجريمة بأنها إما عمل يحرّمه القانون، وإما امتناع عن عمل يقضي به القانون، ولا يعتبر الفعل أو الترك جريمة في نظر القوانين الوضعية إلا إذا كان معاقباً عليه طبقاً للتشريع الجنائي^(١).

الجريمة والجنائية

وكثيراً ما يعبرُ الفقهاء عن الجريمة بلفظ الجنائية، والجنائية لغة: اسم لما يجنيه المرء من شر وما اكتسبه، تسمية بالمصدر، من جنى عليه شراً، وهو عام، إلا أنه خص بما يحرم دون غيره - أما في الاصطلاح الفقهي - فالجنائية: اسم لفعل محرم شرعاً، سواء وقع العمل على نفس، أو مال، أو غير ذلك. لكن أكثر الفقهاء تعارفوا على إطلاق لفظ الجنائية على الأفعال الواقعة على نفس الإنسان أو أطرافه، وهي القتل والجرح والضرب والإجهاض^(٢)، بينما يطلق بعضهم لفظ الجنائية على جرائم الحدود والقصاص^(٣). وهذه اصطلاحات تعارف عليها الفقهاء من إطلاق لفظ الجنائية على بعض الجرائم دون البعض الآخر، وإلا فإن لفظ الجنائية في الاصطلاح الفقهي مرادف للفظ الجريمة.

أما في الشريعة فكل جريمة هي جنائية، سواء عوقب عليها بالحبس والغرامة أم بأشدّ منهما، وعلى ذلك فالمخالفة القانونية تعتبر جنائية في الشريعة، والجنحة تعتبر جنائية، والجنائية في القانون تعتبر جنائية في الشريعة أيضاً.

(١) الأحكام العامة في القانون الجنائي لعلي بك بدوي، ٣٩/١. الموسوعة الجنائية، جندي عبد الملك، ٦/٣.

(٢) البحر الرائق: ٢٨٦/٣. والزيلعي، ٩٧/٦.

(٣) تبصرة الحكام، ٢١٠/٢، نقلاً عن التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، ٦٧/١.

وأساس الخلاف بين الشريعة والقانون، هو أن الجناية في الشريعة تعني الجريمة أيًا كانت درجة الفعل من الجسامة، أما الجناية في القانون فتعني الجريمة الجسيمة دون غيرها^(١).

والجريمة حين تُرتكب تخل إخلالاً مباشراً بالقوانين التي ترمي إلى المحافظة على النظام الاجتماعي، والأمن العام^(٢)، ولهذا فالجريمة كحقيقة اجتماعية هي : كل فعل يخالف الشعور العام للجماعة^(٣).

المطلب الثالث: التعريف القانوني للجريمة

تحت هذا العنوان يقول الدكتور عبود السراج: " نادرًا ما تنص التشريعات الجزائية على تعريف عام للجريمة، فهي مهمة متروكة في الغالب للفقهاء. ولقد طرح أكثر علماء القانون مشكلة هذا التعريف، واقترحوا صيغاً له. وهم في ذلك متشابهون كثيراً. فقلما ثار خلاف جوهري بينهم، وأكثر خلافاتهم وقفت عند الصياغة، ولم تتعد إلى المضمون". ومن هذه التعريفات أنها: "سلوك يجرمه القانون، ويرد عليه بعقوبة جزائية أو بتدبير احترازي"^(٤).

وهذا رأي في تعريف الجريمة يختلف عن سابقه : يقول محمد فريد وجدي، في دائرة معارفه " يحار الذي يحاول أن يضع حداً قاطعاً مانعاً للجريمة يُجمع الناس عليه كافة، فقد اختلفت مذاهب الناس في تحديدها، في كل زمان

(١) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة ، ٦٧/١ ، ٦٨.

(٢) الموسوعة الجنائية، جندي عبد الملك، ٤/٣.

(٣) انظر دراسة في علم الإجرام والعقاب، د. محمد زكي، ص ٣٣.

(٤) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص: ٣٤.

ومكان اختلافاً لم يعهد له مثيل في سواها من المسائل، فالجرائم نسبية محضة^(١).

وجاء في الموسوعة الميسرة في تعريف الجريمة: " أنها خرق للقواعد الاجتماعية، وفعل يُعدّ ضاراً بالجماعة، ولاختلاف الحضارات في التنظيم والقيم يختلف ما يُعدّ جرماً"^(٢).

وجاء في تعريف الدكتور أكرم نشأت إبراهيم "الجريمة": " أنها ظاهرة اجتماعية من ظواهر السلوك الإنساني المنحرف عن القواعد التي تواضعت عليها الجماعة تحقيقاً لمصالحها المستقرة في الحفاظ على قيمها وحرماتها"^(٣).

وعرّف بعضهم الجريمة من الناحية القانونية أو الشكلية وقال: " هي خروج على أوامر قانون العقوبات أو نواهيه خروجاً يستتبع توقيع عقوبة ما على فاعله"^(٤).

وتوسعت بعض التعاريف لتشرح علة الجرم المستحق عليه العقاب، فقالوا: "الجريمة فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر له القانون عقوبة أو تدبيراً احترازياً. أو هي سلوك إنساني معاقب عليه بوصفه خرقاً أو تهديداً لقيم المجتمع أو لمصالح أفراده الأساسية، أو لما يعتبره المشرع كذلك"^(٥).

(١) دائرة معارف القرن العشرين، ج٣، ص٨٣، ط. بيروت، محمد فريد وجدي، نقلاً عن علاج القرآن للجريمة، عبد الله بن محمد الشنقيطي، ص: ١٧.

(٢) الموسوعة الميسرة، ص: ٦٢٦، مؤسسة فرانكلين، بإشراف محمد شفيق غربال، نقلاً عن المصدر السابق، ص: ١٧.

(٣) بحث في الخطوط الأساسية لسياسة الوقاية من الإجرام في الدول العربية رقم ١٤، بغداد، نقلاً عن المصدر السابق، ص: ١٧.

(٤) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص: ٢٧.

(٥) أصول علم الإجرام، د. سليمان عبد المنعم، ص: ٢٢.

المطلب الرابع: مقارنة بين الشريعة والقانون في أنواع الجرائم

وبعد أن ذكرت عدة تعريفات شرعية وقانونية للجريمة، كان لابد من عقد مقارنة بين الشريعة والقانون لبيان اتفاقهما واختلافهما. " فالنصوص القرآنية قسّمت الجرائم إلى ثلاثة أقسام: ١- كفر ٢- فسوق ٣- وعصيان.

والفقهاء المسلمون قسّموا الجرائم إلى ثلاثة أقسام:

١- جرائم حدود ٢- جرائم قصاص ٣- وجرائم التعزير.

أما الجرائم في القانون الوضعي، فهي ثلاثة أقسام هي: جنائية ، جُنْحَة ، مُخالفة. إذاً الكل متفق على تقسيم الجرائم إلى ثلاثة أقسام - وإن اختلفوا فيما يُعدّ جرماً وما لا يُعدّ- ومتفق على العقاب الدنيوي على الجرائم إن ثبتت بشروطها^(١).

وبعد التأمل في هذه التعريفات، " يظهر أن الغرض من القانون والشريعة الإسلامية كليهما مصلحة الأمة، والحفاظ على سلامتها فرداً وجماعة، وأن الجريمة في كل التعريفات انحراف يترتب عليه عقاب. وأنها منقسمة إلى ثلاثة أنواع. فعند القانونيين منقسمة إلى: جنائية - وجنحة - ومخالفة. وعند الفقهاء منقسمة إلى: جرائم حدود، وجرائم قصاص، وجرائم تعازير.

وأساس الخلاف بين رجال القانون وفقهاء الشريعة، هو أن الشريعة من عند الله تعالى لا دخل للفقهاء في تبديلها أو تغيير شيء فيها. بخلاف القانون فإنه من وضع البشر، فهو قابل للتغيير والتبديل، لذا لابد من تغيير القوانين الوضعية بعد كل فترة، لتجدد أشياء لم تكن فيها لقصور إدراك واضعيها وعدم

(١) علاج القرآن للجريمة، د. عبد الله بن محمد الشنقيطي، ص: ٤٣، الإجماع، د. عبد الرحمن آل سعود،

إحاطتهم، وعجزهم عن معرفة كل المصالح. وكونهم في وضعهم للقوانين يلاحظون مصالحهم الشخصية، فلا بد من تبديلها بعد كل فترة. وتغيير ما لم يكن موافقاً لمصالح الحكام الجدد مع ملاحظة أن الآثار الدينية، والوازع الأخلاقي، والضمير الإنساني في حياة البشرية أسهمت إسهاماً كبيراً في تفصيل القانون وتجديده وتطويره. أما الشريعة فلا تحتاج إلى تبديل لإحاطة واضعها بالمصالح، وشمول علمه^(١)، ولكنها تحتاج إلى تقنين وتطوير وتحديث مع الحفاظ على الثوابت.

ومن الفوارق الجوهرية أن الشريعة الإسلامية "تعتبر الأخلاق الفاضلة أولى الدعائم التي يقوم عليها المجتمع، ولهذا فهي تحرص على حماية الأخلاق وتتشدّد في هذه الحماية، بحيث تكاد تعاقب على كل الأفعال التي تمس الأخلاق. أما القوانين الوضعية، فتكاد تهمل المسائل الأخلاقية إهمالاً تاماً، ولا تعنى بها إلا إذا أصاب ضررها المباشر الأفراد، أو الأمن، أو النظام العام، فلا تعاقب القوانين الوضعية مثلاً على الزنا إلا إذا أكره أحد الطرفين الآخر، أو كان الزنا بغير رضاه رضاء تاماً، لأن الزنا في هاتين الحالتين يمس ضرره المباشر الأفراد كما يمس الأمن العام.

أما الشريعة فتعاقب على الزنا في كل الأحوال والصور، لأنها تعتبر الزنا جريمة تمس الأخلاق، وإذا فسدت الأخلاق فقد فسدت الجماعة وأصابها الانحلال. وأكثر القوانين الوضعية لا تعاقب على شرب الخمر، ولا تعاقب على السكر لذاته، وإنما تعاقب السكران إذا وجد في الطريق العام في حالة سكر مبيّن، فالعقاب على وجوده في حالة سكر بين في الطريق العام، لأن وجوده في هذه الحال يعرّض الناس لأذاه واعتدائه، وليس العقاب على السكر لذاته باعتباره

(١) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي، ٧٠/١، علاج القرآن للجريمة، ص: ٢٥.

رذيلة، ولا على شرب الخمر باعتبار أن شربها مضر بالصحة، متلف للمال، مفسد للأخلاق. أما الشريعة فتعاقب على مجرد شرب الخمر ولو لم يسكر منها الشارب، لأنها تنظر إلى الجريمة من الوجهة الخلقية التي تتسع كما نعلم لشتى المناحي والاعتبارات، فإذا صينت الأخلاق، فقد صينت الصحة، والأعراض، والأموال، والدماء، وحفظ الأمن والنظام^(١).

"والعلة في اهتمام الشريعة بالأخلاق على هذا الوجه، أن الشريعة تقوم على الدين، وأن الدين يأمر بمحاسن الأخلاق، ويحث على الفضائل، ويهدف إلى تكوين الجماعة الصالحة الخيرة، ولما كان الدين لا يقبل التغيير والتبديل، ولا الزيادة والنقص، فمعنى ذلك أن الشريعة ستظل ما بقي الدين الإسلامي، حريصة على حماية الأخلاق، آخذة بالشدة من يحاول العبث بها.

ومن الفوارق المهمة: "أن مصدر الشريعة الإسلامية هو الله، لأنها تقوم على الدين، والدين من عند الله، أما مصدر القوانين الوضعية فهم البشر الذين يقومون بوضع هذه القوانين. ومن يراجع الجرائم والعقوبات في الشريعة الإسلامية يتبين أن بعض الأفعال قد اعتبرت جرائم، وقُدرت عقوبتها بنص القرآن، وأن بعض الأفعال قد اعتبر جريمة أو تقررت عقوبته بفعل الرسول - عليه الصلاة والسلام - أو قوله، وأن البعض الآخر قد ترك فيه تحديد الفعل المكون للجريمة والعقوبة المقررة لها إلى الهيئة الحاكمة، ولكن لم يترك لهذه الهيئة أن تفعل ما تشاء، بل هي مقيدة في اعتبار الفعل جريمة، وفي تقرير العقوبة عليه بقواعد الشريعة العامة وروحها، فليس لها أن تحرم ما أحل الله، ولا أن تحل ما حرمه، ولا أن تعاقب بغير ما أمر به، ولا بما يخالف قواعد الشريعة وروحها العامة، ومن ثم يمكن القول بأن القسم الجنائي في الشريعة كله

(١) التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، ٧٠/١، ٧١.

من عند الله، ولو أن تقرير بعض الجرائم وتحديد عقوبتها من عمل البشر، مادام أنهم يعملون في حدود ما أنزل الله على رسوله^(١).

ويترتب على كون الشريعة من عند الله نتيجتان مهمتان:

"النتيجة الأولى: ثبات القواعد الشرعية واستمرارها، ولو تغير الحكام أو اختلفت أنظمة الحكم، فيستوي أن تكون الهيئة الحاكمة محافظة أو مجددة، ويستوي أن يكون نظام الحكم جمهورياً أو ملكياً، فإن ذلك لن يؤثر على القواعد الشرعية في شيء مآ، لأن القواعد الشرعية لا ترتبط بالهيئة الحاكمة، ولا بنظام الحكم، وإنما ترتبط بالدين الإسلامي الذي لا يتغير ولا يتبدل.

النتيجة الثانية: احترام القواعد الشرعية احتراماً تاماً، بحيث يستوي في هذا الفريق الحاكم، والفريق المحكوم، لأن كليهما يعتقد أنها من عند الله، وأنها واجبة الاحترام، وهذا الاعتقاد بالذات يحمل الأفراد على طاعة القواعد الشرعية، لأن الطاعة تقربهم من الله طبقاً لقواعد الدين الإسلامي، ولأن العصيان يؤدي إلى العقوبة في الدنيا وإلى ما هو شر من العقوبة في الآخرة؛ فنسبة الشريعة إلى الله أدت إلى احترام الأفراد لها وطاعتها، وكل شريعة في العالم تقدر قيمتها بقدر ما لها في نفوس الأفراد من طاعة واحترام، وليس في العالم اليوم شريعة تداني الشريعة الإسلامية في هذا، ولا شك أنه كلما ازداد احترام الأفراد لشريعتهم وزادت طاعتهم لها، استقرت أمورهم، وحسنت أحوالهم، وتفرغوا لشؤون دنياهم^(٢).

(١) المصدر السابق، ٧٣/١.

(٢) المصدر السابق نفسه ٧٣/١.

المطلب الخامس: ظاهرة الإجرام عالمية

المتأمل في حوادث الجرائم خلال عشرين سنة من القرن الخامس عشر الهجري والقرن العشرين الميلادي، وما بعد ذلك يدرك تمام الإدراك أن الجريمة تأتي في مقدمة المشكلات المعاصرة التي نالت اهتماماً عالمياً واسعاً، لما تمثله من أخطار تهدد أمن وسلامة المجتمعات البشرية، وتهز كيان الدول، وتفتك بالأسر والأفراد.

وهذه وسائل الإعلام بأصنافها، وأنواعها، تتقل لنا حوادث الإجرام كل يوم، بل كل ساعة.

إن البشرية اليوم فاقت على كوارث وخطوب ومآسي لم تكن موجودة من قبل كما هي عليه اليوم، ذلك أن بريق الحضارة وزخرفها جعلها تحيد عن الطريق، وتخرج على القوانين السماوية، بل على القوانين التي سنتها، فلم تأبه بتشريعات ولا قوانين، ولا نظم، ولا قيم، ولا أخلاق، ولا علاقات إنسانية، فكان من نتائج ذلك حوادث الجرائم التي دمّرت حياة الإنسان مادياً ومعنوياً وحضارة.

وهذه الجرائم أصبح لها عصابات إجرامية على أعلى المستويات، وهذه العصابات عملت على زرع الذعر والرعب في المجتمعات البشرية، ولم تتورع عن أي جريمة ذكرتها فيما يأتي، فقد اتخذت من الفساد وسيلة لبلوغ مقاصدها ومآربها.

ومحاولة الدول الجادة في القضاء على هذه العصابات، وعلى مكافحة الجريمة باءت بالفشل، وإن كان هناك مردود لا بأس به لهذه الجهود.

ويمكن رد هذه النماذج السلوكية الإجرامية إلى طائفتين : الطائفة الأولى هي الجرائم المتشابهة، أو المتجانسة، من حيث طبيعة المصلحة القانونية محل

العدوان فيها. كجرائم الأموال " السرقة، النصب، خيانة الأمانة، إصدار شيك بدون رصيد، التهديد...إلخ". والجرائم الماسة بنزاهة الجهاز الإداري، كالرشوة وغيرها.

هذه نماذج سلوكية إجرامية، ومثل هذه الظواهر تتعذر دراستها، دون إدراك خصوصية المكان والزمان، وهو ما يتطلب نوعاً من البحوث التطبيقية، غير المرتبطة - سلفاً - بنظريات ومذاهب علم الإجرام التقليدي^(١).

إن الحكم القيمي على أفعال الإنسان، هو نتيجة للشروط الخاصة بتطور كل مجتمع من المجتمعات البشرية، وليس تعبيراً عن القواعد القانونية التي تحكم هذا المجتمع. إذ أكدت العديد من دراسات علم النفس الاجتماعي، أن المجتمع يختلف أحياناً مع القانون الذي يحكمه، في تقدير خطورة كل جريمة وأهميتها، وفي كثير من الحالات يرفض الأفراد والجماعات التجاوب مع بعض القوانين، ويستمررون في ممارسة أفعال منعها المشرع، كما كان الحال عليه تماماً قبل منعها. وأن الأفعال التي يعاقب عليها القانون ليست أكثر الأفعال خطورة وضرراً اجتماعياً. وأن عدداً من الأفعال التي لا يعتبرها القانون جريمة، ويمارسها بعض الأفراد في المجال الاقتصادي، أو السياسي، أو الاجتماعي، هي أشد خطورة على المجتمع من بعض الأفعال التي حظرها المشرع، ويعاقب عليها بعقوبة جزائية^(٢).

ولذا اتفق علماء الاجتماع على أن الجريمة ظاهرة اجتماعية عالمية معقدة، وأنها تخضع لمجموعة من المفاهيم الفكرية، والدينية، والأخلاقية، إلى

(١) أصول علم الإجرام، د. سليمان عبد المنعم، ص: ٣١.

(٢) انظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص: ٤٤.

جانب المفهوم القانوني. وأن الاختصار على دراسة الجريمة من وجهة نظر قانونية، يجعلنا لا نرى المشكلة إلا من زاوية واحدة^(١).

المطلب السادس: خطر الجريمة وأصنافها

أدرك الباحثون في خطر الجريمة ومكافحتها، ومفهوم الإجرام، ونوازع المجرمين ودوافعهم، أن الجريمة أخذت أبعاداً خطيرة، وأشكالاً مريبة مروعة، وأنها أصبحت أصنافاً متعددة، تصعب مكافحتها والسيطرة عليها. وانتهوا إلى قناعة كاملة، وهي ضرورة مكافحتها، لما تشكله الجرائم من أخطار محدقة بالأفراد، والأسر، والمجتمعات، والدول، وقدم كثير من الباحثين دراسات مهمة، تناولوا فيها أصناف الجريمة، وأنواعها، وأسبابها ومسبباتها، ودوافعها، وآثارها المروعة في خلخلة أمن المجتمعات، واستهداف حياة الإنسان في الصميم. وتناولوا أصناف الجريمة بالمفهوم القانوني والجزائي، إلى عدة أنواع، وأن لكل نوع صفاته، وتسميته الخاصة به^(٢).

أما القانون الجزائي - وهو التشريع الذي يوضع لحماية الحقوق التي تتعلق بالدولة والمجتمع والأفراد - فقد ذهبت أغلب قوانين العقوبات إلى تقسيم الجرائم لفئات، تتضمن كل فئة منها، نوعاً من الحقوق محل الحماية القانونية. وأهم هذه الفئات هي:

١. الجرائم الواقعة على أمن الدولة، كالخيانة، والتجسس، واغتصاب السلطة، وإثارة الفتنة، والإرهاب.

(٢) المصدر السابق، ص: ٤٤.

(٣) انظر: المصدر السابق، ص: ٣٧.

٢. الجرائم الواقعة على السلامة العامة، كحمل الأسلحة والذخائر وحيازتها دون إجازة، والتعدي على حرية العمل، والتظاهرات، وتأليف الجمعيات غير المشروعة.

٣. الجرائم الواقعة على الثقة العامة، كالرشوة، والاختلاس، والتعدي على الحرية، والتمرد، وشهادة الزور، واليمين الكاذبة، وعرقلة سير العدالة، وتقليد خاتم الدولة والتزوير.

٤. الجرائم الماسة بالدين والأسرة، كالمساس بالشعور الديني، والزنا، والتعدي على حق حراسة القاصر.

٥. الجرائم المخلة بالأخلاق والآداب، كالاغتصاب، والمواقعة الجنسية، وهتك العرض، والخطف، والفعل الفاضح المخل بالحياء، والإتجار بالرقيق، والدعارة، والتحريض على الفجور.

٦. الجرائم الواقعة على الأشخاص، كالقتل، والإيذاء، والإجهاض، والحرمان من الحرية، وخرق حرمة المنزل، والقذف والسب.

٧. الجرائم التي تشكل خطراً شاملاً، كالحريق، والاعتداء على سلامة طرق النقل والمواصلات، والتسول، والتشرد، وتعاطي المسكرات والمخدرات.

٨. الجرائم الواقعة على الأموال، كالسرقة، والنصب، وخيانة الأمانة، والمراباة، وإصدار شيك بدون رصيد، والغش في المعاملات، وتقليد العلامات الفارقة للصناعة والتجارة، والتعدي على الملكية الأدبية والفنية.

وإلى جانب الجرائم التي ينص عليها قانون العقوبات، توجد في معظم البلدان جرائم أخرى، تنص عليها تشريعات جزائية خاصة، كالجرائم العسكرية، والجرائم الاقتصادية، والجرائم المالية، والجرائم الجمركية^(١).

هذه الجريمة بأصنافها وأنواعها ودراسة أسبابها ومسبباتها ودوافعها وعلاجها هي بالمفهوم القانوني والجزائي تمثل وجهة النظر البشرية، وهي نظرة يعتريها القصور البشري، وإن كانت تتفق في بعض جوانبها وجزئياتها مع القوانين الإلهية في الشريعة الإسلامية.

ولكن المتتبع لأحوال المجتمعات التي تطبق الإسلام - كالمجتمع السعودي - يجد أن الجريمة بأصنافها وأنواعها لا تشكل خطراً يهدد أمن المجتمع كما هو الحال في المجتمعات الغربية، ولا تمثل نسبة كبيرة عند المقارنة؛ لأن المشرع هو الله أولاً؛ ولأن الحدود تقام على المجرمين، مما يؤدي إلى اختفاء الجريمة في ظل الإسلام.

المطلب السابع: الخلاصة في أنواع الجريمة

وحقيقة الأمر أن الجرائم كثيرة ومتنوعة، ومن ذلك القتل، وشهادة الزور، والدعوة إلى الفجور، والاحتكار، والخيانة، والتجسس، واغتصاب السلطة، وإثارة الفتنة، وإخافة الأمنيين، والرشوة، والاختلاس، والخطف، والمراباة، والتعدي على الملكية، وعرقلة سير العدالة، وتقليد خاتم الدولة، وهو من جريمة التزوير، والتعدي على مبادئ الأديان، وأشخاص الرسل - عليهم الصلاة والسلام-.

(١) انظر: المصدر السابق، ص: ٤٢، ٤٣.

ومن ذلك السلب، والنهب، والاغتصاب، والسطو، والسرقه، والزنا، واللواط، والسحاق، والغش والخداع، والغرر، والتضليل، والقذف، والحراية، والبغي، والرذلة، وشرب الخمر، وتناول المخدرات والمسكرات، والمتاجرة بالمبادئ والقيم والأعراض، وما تنتشره وتروج له وسائل الإعلام المختلفة والمتنوعة، فيما يخص مناهضة الأديان في مبادئها، وأخلاقها، وقيمها، التي تؤمن للإنسان الحياة الكريمة الآمنة السعيدة.

وهذه الجرائم وغيرها تكفلت الشريعة الإسلامية بعلاجها، وتقديم الحلول لها، قبل وقوعها، وإذا ما وقعت فلكل جريمة عقوبة تناسبها، وقد حرص علماء الشريعة على حصر الجرائم في ثلاثة محاور جزائية وهي: الحدود، القصاص، التعزير.

المطلب الثامن: أنواع الجريمة عند علماء الشريعة

الجريمة في الشريعة الإسلامية ثلاثة أنواع:

النوع الأول: جرائم الحدود.

النوع الثاني: جرائم القصاص.

النوع الثالث: جرائم التعزير.

أما جرائم الحدود، فتشمل:

- | | | |
|--------------------|----------------|-----------------|
| ١- جريمة الزنا | ٢- جريمة القذف | ٣- جريمة السرقه |
| ٤- جريمة الحراية | ٥- جريمة البغي | ٦- جريمة الرذلة |
| ٧- جريمة شرب الخمر | | |

وأما جرائم القصاص، فتتقسم إلى قسمين:

القسم الأول: جرائم إتلاف الأنفس، وتشمل القتل العمد، والقتل شبه العمد، والقتل الخطأ. والقسم الثاني: جرائم إتلاف الجوارح.

وأما جرائم التعزير - وهو "التأديب على ذنوب، لم تشرع فيها الحدود"^(١) - فقد بيّن العلماء والفقهاء المعاصي التي شرع فيها التعزير، وقسموها إلى ثلاثة أقسام:

• **القسم الأول:** "ما شرع في جنسه الحد، ولكن شروط الحد لم تتوفر فيه، وذلك كالسرقة من غير حرز، وسرقة ما دون النصاب، فهذه شرع في جنسها حد السرقة، ولكن شروط إقامة الحد لم تتوفر فيها، فيعاقب عليها بالتعزير، وكذلك الخلوة بالمرأة الأجنبية وتقبيّلها، ونحو ذلك من مقدمات الزنا، فهذه شرع في جنسها حد الزنا، ولكن شروط الحد لم تتوفر، فيعاقب عليها بالتعزير.

• **القسم الثاني:** ما شرع فيه الحد أو القصاص، ولكنه امتنع لشبهة درأت الحد، كوطء من ظنّها زوجته، وسرقة أحد الشريكين من مال شريكه، أو سقط القصاص لعدم توفر شروط وجوبه، أو أحدهما، كالمسلم إذا قتل ذميّاً، وكالوالد إذا قتل ولده، فالحد والقصاص امتنع هنا، فيحل محله التعزير.

• **القسم الثالث:** ما لم يشرع فيه، ولا في جنسه حد ولا قصاص، وهذا القسم يدخل تحته أكثر المعاصي والجرائم، فيعاقب عليها بالعقوبات التعزيرية، مثل خيانة الأمانة ممن أوثمنَ عليها، والتزوير، وأكل الربا، وتعاطي الرشوة، والمماطلة في أداء الحقوق لأصحابها، والغيبة، والنميمة،

(١) الأحكام السلطانية، ص: ٢٣٦.

والسب ونحو ذلك من سائر المعاصي التي ورد النهي عنها، ولم يتحدد فيها ولا في جنسها حد ولا قصاص^(١).

والمتتبع لهذه الجرائم التعزيرية يجد لها نصوص نهى في الكتاب أو السنة أو الإجماع، كما يجد تطبيقات عقابية لما حصل منها في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم - وصحابته الكرام^(٢).

(١) انظر: بدائع الصنائع: الكاساني ٦٤/٧، تبصرة الحكام: ابن فرحون ٢٠٠-٢٠٥، السياسة الشرعية: ابن

تيمية، ص: ٩٦-١٠١. الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية: ابن القيم، ص: ١٥٤-١٥٦. منهج الإسلام

في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن بن إبراهيم الجريوي، ٦٣/١.

(٢) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، ٦٢/١، ٦٣.

المبحث الثاني: المجرم

المطلب الأول: من هو المجرم؟

لا يوجد تعريف محدد وثابت للمجرم إلا في القانون. ولكن التعريف القانوني للمجرم لا يرضي علماء الإجرام، لأنه يضيق من دائرة أبحاثهم، ويبعد عن متناول أيديهم الكثير من الأشخاص الذين لا يعترف القانون بإجرامهم^(١). وهم يُعَلَّقُون على دراسة هؤلاء الأشخاص أهمية كبيرة، في مجال البحث عن أسباب الجريمة، وفي تفسير السلوك الإجرامي وعلاجه. وهنا لابد من بيان أنواع المجرمين بشكل يضمن تحديد المسؤولية الجنائية، فهناك المجرم بالمعنى القانوني، والمجرم في علم الإجرام.

فالمجرم بالمعنى القانوني، أو ما يسمى أحياناً بالمجرم التقليدي، أو الجاني " هو الشخص الذي يُدان أمام القضاء بحكم قضائي بات"^(٢).

ويفتقر لفظ المجرم إلى الدقة الاصطلاحية من ناحيتين:

الناحية الأولى: أن اللفظ يُطلق غالباً على عموم، رغم أن له معنى متميزاً بحسب ما إذا كان يستخدم في قانون العقوبات، أم في مجال الإجراءات الجنائية.

الناحية الثانية: أن اللفظ لا يدل بما فيه الكفاية على مكونات الفكرة التي يعبر عنها. ولهذا وجب التحفظ ابتداءً في استخدام اللفظ وتحديد معناه بحسب الفرع الذي يستخدم فيه.

(١) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص: ٥٥.

(٢) المصدر السابق، ص: ٥٦.

فالمجرم في قانون العقوبات، هو فاعل الجريمة. والفاعل قد يكون فاعلاً أصلياً، وقد يكون فاعلاً مع غيره، وقد يكون مجرد شريك. ودون الدخول في تفصيلات نظرية الفاعل - وهي إحدى نظريات القسم العام في قانون العقوبات - فإن الشخص يعد " مجرمًا " من منظور قانون العقوبات بتوافر شرطين، الأول: أن تتوافر في حقه أركان الجريمة الثلاثة (المادي، والمعنوي، والشرعي). الثاني: إسناد الجريمة بأركانها الثلاثة إليه، ومؤدى ذلك أن يكون الفاعل أهلاً لتحمل المسؤولية الجنائية. إذ ليس كل من ارتكب - مادياً - جريمة يعاقب عليها القانون تصح مسؤوليته الجنائية، وإنما ينبغي لقيام هذه المسؤولية أن يكون الشخص متمتعاً - عند ارتكابه الجريمة - بملكة الوعي، أو التمييز والقدرة على الاختيار.

وأما المجرم من منظور قانون الإجراءات الجنائية، فهو ليس فحسب الفاعل على النحو الذي أوضحناه، بل هو كل شخص صدر من القضاء حكم بإدانته عن ارتكاب جريمة، متى صار هذا الحكم نهائياً غير قابل للطعن فيه^(١).

وأما المجرم في علم الإجرام - في نظر أكثر علماء الإجرام - فهو: " الشخص الذي يرتكب جريمة يُنصُّ عليها القانون " . والتعريف هنا مطلق، لا يتقيد بشرط الإدانة أمام محكمة قضائية، على خلاف ما هو عليه الحال في التعريف القانوني للمجرم^(٢).

وهذا المفهوم الواسع للمجرم في علم الإجرام، لقي معارضة شديدة من علماء القانون، إذ يأخذون عليه كثيراً من العيوب، ومن ذلك: " أن المتهم بريء

(١) أصول علم الإجرام القانوني، د. سليمان عبد المنعم، ص ٢٥. وانظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عيود السراج، ص: ٥٧.

(٢) انظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عيود السراج، ص: ٥٧.

حتى تثبت إدانته " وهذا مبدأ معمول به في جميع الشرائع المعاصرة، وعليه فلا يجوز أن يعامل الفرد قبل إدانته معاملة المجرم، طالما أن الدليل على ثبوت جرمه لم يثبت بعد^(١).

وسبب توسع علم الإجرام في النظر إلى المجرم، على خلاف القانون، هو أن البحث عن المعرفة، لا يتقيد بالقيود التي يتقيد بها التشريع. فالقانون حينما يسبغ صفة مجرم على شخص، يُرتَّبُ على هذه الصفة نتائج خطيرة، ماسة بحياته أو بحريته، أو باعتباره، أو بماله. أما علم الإجرام، فلا يُرتَّبُ على اعتبار الشخص مجرماً، أي شيء من ذلك، وكل ما في الأمر أنه يخضعه لاختباراته، وتجاربه، ودراساته، بقصد الوصول إلى الحقيقة العلمية الموضوعية^(٢).

ولذلك فإن الكثير من الأفعال التي لا يعاقب عليها القانون الجزائي، يعتبرها المجتمع جرائم أو انحرافات، كالانتحار، والتشرد، والإدمان على تعاطي المواد الكحولية، والربا (للمرة الأولى)^(٣)، والمقامرة، والمراهنة، والأعمال غير المشروعة مدنياً، التي يقوم بها أصحاب النفوذ.

ويتمتع عدد من الأفراد بمهارة فائقة في إخفاء أعمالهم غير المشروعة تحت ستار أعمال مشروعة، وهم في ذلك يستفيدون من مبدأ " التفسير الضيق لنصوص القانون الجزائي ". وهؤلاء لا يعتبرون مجرمين في نظر القانون،

(١) المصدر السابق، ص: ٥٩.

(٢) المصدر السابق، ص: ٥٩.

(٣) الربا (للمرة الأولى) معاقب عليه في التشريع الكويتي (م ٢٠٦ ق.ج)، وكذلك الأمر بالنسبة للمقامرة والمراهنة (م ٢٠٥ ق.ج) ولكن هذه الأفعال غير معاقبة في كثير من التشريعات. نقلاً عن المصدر السابق، ص: ٥٧.

لأنهم لم يرتكبوا جريمة يعاقب عليها القانون، ولم يدانوا أمام المحاكم بحكم قضائي بات^(١).

ونخلص إلى أن المجرم هو الشخص الذي ارتكب الفعل الذي يعتبره القانون جريمة، إذا ثبت عليه، وهذا عند بعض القانونيين. أما البعض الآخر فيرى أنه مجرم بارتكاب الفعل بمقتضى حكم قضائي^(٢). والحقيقة أنه مجرم في الحالتين.

المطلب الثاني: أصناف المجرمين

إذا كانت الجرائم أنواعاً كثيرة، فذلك المجرمون قد صُنِّفوا إلى أصناف ستة تضم جميع المجرمين، وهي كالتالي:

١ - المجرم بالميلاد

وأهم الصفات التي تميز المجرم بالميلاد، هي الصفات النفسية. فهذا المجرم أناني، جشع، كسول، مهمل، متبلد الشعور، عديم المبالاة، عديم الإحساس بالمسؤولية، غير قادر على الانتظام في عمل معين، لا فرق عنده بين أن يقوم بفعل شائن أو بفعل شريف.

والمجرم بالميلاد - في نظر الدارسين للقانون - يمكن أن يتخصص في بعض الجرائم، كجرائم القتل، أو جرائم السرقة، أو الجرائم الجنسية^(٣).

(١) علم الإجرام وعلم العقاب، المصدر السابق، ص: ٥٧.

(٢) انظر: دراسة في علم الإجرام، د. محمد زكي، ص: ٤٣.

(٣) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص: ١٩٣.

٢- المجرم بالفطرة أو بالميراث

وهو يتميز بتقاطيع معينة مختلفة عن الإنسان العادي، وذلك من النواحي الآتية:

١. اختلاف حجم وشكل الرأس عن النمط الشائع في السلالة والمنطقة التي ينتمي إليها المجرم.
٢. عدم انتظام وتشابه نصفي الوجه.
٣. كبر زائد في أبعاد الفك وعظام الوجنتين.
٤. تشوهات في العينين.
٥. كبر زائد أو صغر غير عادي في حجم الأذنين، أو بروزهما من الرأس بشكل يماثل أذني الشمبانزي.
٦. التواء الأنف أو اعوجاجه أو انقطاعه أو مشابهته للمنقار، أو وجود بروز فيه.
٧. امتلاء الشفتين وضخامتهما وبروزهما.
٨. امتلاء الوجنتين وبروزهما كما في بعض الحيوانات.
٩. ذقن طويلة أو قصيرة أو مفلطحة كتلك التي في القردة.
١٠. مشابهة الشعر وتوزيعه لشعر الجنس الآخر.
١١. طول زائد للذراعين.
١٢. وجود أصابع زائدة في اليدين والقدمين.

وقد ذهب بعض الباحثين في سلوك المجرمين إلى أن هذه الفئة من الجناة بالفطرة، أو بالميراث، لا يرجى صلاح أمرها، وتمثل أشد الفئات خطراً على الهيئة الاجتماعية، ولا سبيل إلى الوقاية من شرورها إلا بإبعادها نهائياً عن المجتمع بإعدامها، أو باحتجازها مؤبداً^(١). وهذه وجهة نظر لبعض الباحثين، ولا نرى ما يرون من أن هذه الفئة لا يرجى صلاحها، بل في الإسلام من الوسائل ما يؤدي إلى صلاحها واندماجهم في المجتمع، والأخذ بأيديهم وإعانتهم على الصلاح والاستقامة.

٣- المجرم المجنون

وهو مصاب بنقص عقلي يفقده ملكة التمييز بين الخير والشر، والقدرة على إدراك طبيعة أفعاله ونتائجها، وهو يقدم على جريمته تحت تأثير هذا المرض. ويشبه في تصرفاته المجرم بالفطرة، لكنه ينبغي أن يوضع في مصحة عقلية، حتى يتقى شره، ويعالج من مرضه إذا أمكن، أو يعدم إذا كان مجنوناً لا يرجى له الشفاء. ويدخل في طائفة المجانين، المصابون بالصرع، وبعدم التوازن العقلي والنفسي^(٢).

٤- المجرم المعتاد

وهو الذي يرتكب جريمته للمرة الأولى نتيجة ضعف خلقي، ترافقه ظروف طبيعية، أو اجتماعية غير ملائمة، ثم يعاود ارتكابها مرة ثانية وثالثة، إلى أن تتمكن من نفسه، وتصبح جزءاً من حياته، ومورد رزقه، فيكتسب بذلك استعداداً إجرامياً، يجعل منه مجرماً محترفاً، لا يستطيع التحول عن طريق

(١) انظر: أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص ٨٠، ٨١.

(٢) المصدر السابق، ص ٨١، ٨٢. وانظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عيود السراج، ص ١٩٢.

الجريمة. وصفات المجرم المعتاد، قريية الشبه بصفات المجرم بالميلاد النفسية، ولكن الفارق بين الاثنين، إن صفات المجرم بالميلاد فطرية، بينما صفات المجرم المعتاد مكتسبة.

وأكثر المجرمين المعتادين هم اللصوص، أو النصابين، أو من أفراد العصابات المتخصصة في جرائم الاعتداء على الأموال^(١).

٥ - المجرم بالعاطفة

المجرم بالعاطفة، شخص طيب، صالح، صافي النفس، وأحياناً من صفوة الناس. ولكنه في الوقت نفسه، شديد الحساسية، سريع الانفعال والتأثر، يعاني مزاجاً عصبياً، وطبيعة دموية، فيقدم على الجريمة بدافع الحب، أو الكراهية، أو الغضب، أو الغيرة. وذلك أن جرائمه غالباً ما تكون جرائم اعتداء على الأشخاص، كالقتل بدافع الغيرة، أو الضرب، للرد على كلام جارح.

والمجرم بالعاطفة سريع الندم، ينكفيء على نفسه حال انتهائه من اقتراف الجريمة، فيلومها أشد اللوم، ثم يعلن توبته، ويبحث عن طريق يكفر به عن خطيئته، وقد يصل الأمر به أحياناً إلى الانتحار. وهو إذا ما تلقى عقوبته، يتلقاها باستسلام وهدوء، لأنه يجد فيها جزاءً عادلاً على ذنبه^(٢).

٦ - المجرم بالصدفة

المجرم بالصدفة، لا يوجد عنده أي ميل نحو الإجرام، وفي الغالب يعيش حياة عادية شريفة، ولكنه يعاني، في نفس الوقت، من ضعف في الخلق، فحين

(١) المصدر السابق، ص ١٩٣، ١٩٤. وانظر: أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص ٨٢، ٨٣.

(٢) انظر: علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص ١٩٤. أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد،

تمر به ظروف، يعجز عن مقاومتها، كالفقر، أو البطالة، يرتكب جريمته ولكنه بعد تردد شديد، وإقدام وإحجام، ثم يعود إلى نفسه، ويراجع ضميره، فيعضه الندم على ما فعله^(١).

هذه الأوصاف والمقاييس المذكورة في كل نوع من الأنواع السابقة الذكر، لا يشترط - بالضرورة - انطباقها انطباقاً تاماً على المجرمين، فالتصنيف غير مستمد أصلاً من طبيعة الأشياء، ولكنه مجرد أداة ضرورية، يستخدمها العقل البشري، لكي يفهم حقيقة الأشياء المتعددة الجوانب، ويضع حلولاً لها. ومن هنا فإن التصنيف يهدف بالدرجة الأولى، إلى تحقيق غايات علاجية^(٢).

(١) المصدر السابق ص ١٨٣؛ وانظر علم الإجرام وعلم العقاب، عبود السراج ص ١٩٤.

(٢) المصدر السابق؛ ص ١٩٥.

المبحث الثالث: علم الجريمة

المطلب الأول: تعريف علم الجريمة

- العلم الذي يبحث في تفسير السلوك العدواني الضار بالمجتمع، وفي مقاومته عن طريق إرجاعه إلى عوامله الحقيقية^(١).
- العلم الذي يشمل جميع الأبحاث والدراسات المتعلقة بالجريمة، والمجرم، والبيئة، وأسباب الإجرام، والوقاية منها، وقمعها^(٢).
- هو الدراسة العلمية لظاهرة الإجرام، وموضوعه دراسة أسباب الظاهرة الإجرامية، وسبل علاجها^(٣).
- العلم الذي يدرس أسباب تكون الظاهرة الإجرامية في المجتمع، كما يدرس الأسباب الفعالة في مواجهتها.
- العلم الذي يدرس الانحراف من حيث أسبابه، ومظاهره، ووسائله، وآثاره.
- العلم الذي يدرس الجريمة باعتبارها ظاهرة في حياة الفرد والجماعة، دراسة علمية تستهدف وصفها، وتحليلها، وتقصي أسبابها.
- العلم الذي يبحث في الجريمة، وعواملها التي تؤدي بإنسان معين إلى ارتكابها^(٤).

- العلم الذي يعكف على دراسة الظاهرة الإجرامية، دراسة كاملة وشاملة لتلك الظاهرة، سواء في جانبها الفردي، أو جانبها

(١) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص ٣٢.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٣.

(٣) المصدر السابق، ص ٣٤.

(٤) أصول علم الإجرام القانوني، د. سليمان عبد المنعم، ص ١٢.

الاجتماعي^(١).

• العلم الذي يبحث في العوامل التي تسبب الجريمة لدى الفرد، لكنه لا يقدم تفسيراً عاماً للظاهرة الإجرامية، وإنما يقدم تفسيراً خاصاً بالأسباب التي تدفع بشخص بالذات إلى ارتكاب جريمة بعينها^(٢).

ومن هذه التعريفات لعلم الإجرام، يمكن القول بأن علم الإجرام يقوم بدراسة الجريمة والمجرم. ولهاتين الفكرتين مفهوم في علم الإجرام يختلف عن مفهومهما في قانون العقوبات. ولعل الفارق بين المفهومين يعكس علاقة كل من العلمين بالآخر، فانهصار موضوع علم الإجرام في الجريمة والمجرم ليس إلا بهدف إعطاء تفسير متكامل لظاهرة الإجرام. فتحليل الجريمة كسلوك واقعي لا يكون بمعزل عن دراسة شخصية صاحب هذا السلوك، وهو المجرم. فدراسة المجرم تساعد على إدراك وتفسير الجريمة. كما أن دراسة الجريمة غايتها علاج المجرم وتوقي خطورته^(٣).

إذاً الجريمة: "خروج على أوامر قانون العقوبات أو نواهيته، خروجاً يستتبع توقيع عقوبة ما على فاعله"^(٤).

فالتشريع يُعنى بالجريمة، لأنها تتضمن خروجاً على الأوامر والنواهي، أما علم الإجرام فيُعنى بها، لأنها ظاهرة سلوكية تتضمن خروجاً شاذاً على أي وضع اجتماعي مستقر، بما يلحق ضرراً به^(٥).

(١) دراسة في علم الإجرام والعقاب، د. أبو عامر - محمد زكي، ص: ٩١.

(٢) المصدر السابق، ص: ٩٢.

(٣) أصول علم الإجرام القانوني، د. سليمان عبد المنعم، ص: ٢٢.

(٤) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص: ٢٧.

(٥) المصدر السابق، ص ٣٢، ٣٣.

وعلى هذا فعلم الإجرام هو: " العلم الذي يبحث في تفسير السلوك العدواني الضار بالمجتمع، وفي مقاومته عن طريق إرجاعه إلى عوامله الحقيقية"^(١). وقد تكون هذه العوامل اجتماعية، أو فردية، أو نفسية.

وهناك تعريف آخر معاصر لعلم الإجرام، يقول: " العلم الذي يشمل جميع الأبحاث والدراسات المتعلقة بالجريمة، والمجرم، والبيئة، وأسباب الإجرام، والوقاية منها وقمعها"^(٢).

فالهدف الذي يتبنّاه علم الإجرام من دراسة الجريمة، هو تحليل السلوك ذاته، ووصفه، ومحاولة تفسيره.

ولا يتصور أن يتم ذلك بالوقوف عند المفهوم القانوني الذي يعرف الجريمة لحقيقة مجردة، بينما طموح علم الإجرام يتجاوز ذلك^(٣).

المطلب الثاني: موضوع علم الجريمة

ومما تقدم تبين لنا أن موضوع علم الإجرام، هو دراسة الجريمة والمجرم، أو دراسة الظاهرة الإجرامية، في حياة الجماعات، وفي حياة الأفراد، لمعرفة أسبابها، وتحديد طرق علاجها^(٤)، وبعبارة مختصرة: " دراسة أسباب الظاهرة الإجرامية، وسبل علاجها"^(٥).

ومن هنا ندرك رسالة علم الإجرام، فهو يلقي الضوء على جوانب كثيرة محيطة بالجريمة والمجرم، رغبة في الحلول الممكنة لعلاج ظاهرة الإجرام،

(١) المصدر السابق، ص ٣٢.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٢.

(٣) أصول علم الإجرام القانوني، د. سليمان عبد المنعم، ص ٢٣.

(٤) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص ٣٤.

(٥) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص ٣٤.

والحيلولة دون انتشار الجريمة، بالأساليب العلمية المتاحة. وهذه رسالة علم الإجرام التي توخاها الباحثون في أبحاثهم.

المطلب الثالث: أهمية علم الجريمة

مما سبق من تعريف علم الإجرام، وبيان موضوعه، يتضح لنا أهمية هذا العلم، لما يقدمه من دراسة موضوعية في تحليل شخصية المجرم، والأسباب المؤدية إلى الجريمة، فهو إذاً علم يهدف إلى رصد وتحليل كافة العوامل ذات الصلة بظاهرة الجريمة. وهذه العوامل تتسم بالتعدد، والتنوع. فمن ناحية أولى تتعدد هذه العوامل بحكم أنه يصعب ردها إلى عامل بعينه. فالجريمة هي ثمرة لتضافر مجموعة متشابكة من العوامل، فقد يجرم الفرد لأسباب عضوية داخلية، أو أسباب اجتماعية. ومن ناحية أخرى تتنوع هذه العوامل، فمنها ما هو اقتصادي، أو نفسي، أو ثقافي، أو اجتماعي.

وإذا كانت نقطة البدء في الدراسات الإجرامية هي تفسير السلوك الإجرامي، ومحاولة معرفة العوامل الدافعة إليه؛ فإن ذلك يقتضي تحليل شخصية المجرم من ناحية، ورصد كافة الظروف الاجتماعية والبيئية المؤثرة على جوانب شخصيته من ناحية أخرى. وهنا تكمن أهمية علم الإجرام. فدراسة مختلف هذه العوامل والظروف، ليس إلا بهدف مكافحة ظاهرة الجريمة. والمشرع يواجه الجرائم - بوصفها أشد الأفعال المحظورة قانوناً من حيث جسامتها - بواسطة الجزاء الجنائي الذي يقرره لقاء اقتراف الجريمة. ويتمثل هذا الجزاء غالباً في العقوبة. لكن الباحث في علم الإجرام - وعلى ضوء ما تنتهي إليه دراسات تفسير السلوك الإجرامي - قد يقترح صوراً أخرى لمكافحة ظاهرة الجريمة. وهي صور تختلف باختلاف طوائف المجرمين، وعلى حسب

ما تكشف عنه دراسة ظروفهم الاجتماعية ؛ وقد تتمثل هذه الصور في العقوبة، أو في العلاج، أو في الوقاية^(١).

المطلب الرابع: رسالة علم الجريمة

رسالة دراسة علم الإجرام، رسالة إنسانية، متعددة الجوانب، وهي التوصل إلى السبل الكفيلة بمكافحة الجريمة قبل وقوعها، وإلقاء الضوء على سياسة التشريع العقابي، وفهم غرائز الإنسان وميوله، ونزعاته، واندفاعاته، وفتح آفاق جديدة لمعاملة الجناة، والحد من الجريمة. ويمكن إجمال ذلك فيما يأتي:

- ١- التوصل إلى سبل جديدة في مكافحة الجريمة قبل وقوعها.
- ٢- التوصل إلى أسلوب جديد في الإصلاح الاجتماعي في نواحي كثيرة، كالأسرة، والقيم الاجتماعية، وأثر البيئة، والظروف الاقتصادية، والتربوية.
- ٣- يلقي الضوء على سياسة التشريع العقابي.
- ٤- يؤدي إلى فهم غرائز الإنسان، وميوله، ونزعاته، واندفاعاته، وسقطاته.
- ٥- إنه يفتح آفاقاً جديدة لمعاملة الجناة، ويصنّفهم بحسب حالتهم، والبواعث الداعية للجريمة.

ومن أهم الدعائم التي قام عليها علم الإجرام، الأسلوب الإحصائي في تحديد نوازع المجرمين الاجتماعية، والفردية، من ناحية البيئة والطقس، والسن،

(١) أصول علم الإجرام القانوني، د. سليمان عبد المنعم، ص ١٤.

والجنس، والسلامة، والثقافة، والمستوى الاقتصادي، والمهنة، والحالة الصحية، وأثر ذلك كله في سلوكهم^(١).

٦- وصف الظاهرة الإجرامية، أي تُحدد طبيعتها، وأبعادها، وخصائصها، ثم تفسرها، أي تُحدد أسبابها، وتكشف عن العلاقات بينها وبين الظواهر الأخرى.

٧- وضع طرق علاج الظاهرة الإجرامية، أي تُحدد أساليب الوقاية الكفيلة بإيقاف المد الإجرامي، وأساليب العلاج اللازمة لإعادة المجرم إلى الحياة الاجتماعية السوية^(٢).

٨- إنه يلقي أضواء جديدة على مكافحة الجريمة، عن طريق إعطاء تفسيرات صحيحة لها. وبدون تفسير ظاهرة الجريمة تفسيراً صحيحاً تتعذر الوقاية منها، والوقاية خير من العلاج.

٩- إنه يلقي أضواء كثيرة على أوجه جديدة لا يمكن الوصول إليها إلا عن هذا الطريق^(٣).

١٠- إنه هو الطريق الوضعي الذي بدد الكثير من أخطاء النظريات المتطرفة في العقاب، ومن الأوهام البراقة التي طالما ضللت خطى التشريع فيما سبق، مثل المبالغة في وظيفة الردع العام أو الخاص، النابعة عن المبالغة في تقدير حرية اختيار الجناة. فهو الطريق ليس فقط إلى العقوبة الناجحة، بل أيضاً

(١) علم الإجرام وعلم العقاب، د. عبود السراج، ص ٣٥ - ٣٧.

(٢) المصدر السابق، ص ٣١.

(٣) أصول علم الإجرام والعقاب، د. رؤوف عبيد، ص ٣٥.

إلى العقوبة العادلة، والتوفيق بين منفعة العقوبة وعدالتها، وهو أثنى ما ينبغي أن يصبو إليه أي تشريع عقابي ناجح^(١).

هذا وقد أراد الباحث من التعريف بعلم الجريمة، وبيان موضوعه وتبيان أهميته ورسالته، أن يبين للقارئ أن الجريمة بما تمثله من استهداف للمجموعة البشرية وخلخلة المجتمعات الإنسانية في عقر دارها، أنه كان لذلك الاستهداف ردة فعل تناسب الحدث - وإن لم يكن على المستوى المطلوب - إذ انبرى المهتمون بأمن المجتمعات والمختصون بالتشريع والقوانين، والباحثون في علم الجريمة والإجرام في كل دول العالم لهذا الداء الفتاك، وبيّنوا أخطاره وآثاره المدمرة، وأخذوا يبحثون عن الأسباب والمسببات، والدوافع والغايات، والعوامل المؤدية إلى ارتكاب الجرائم، ثم بحثوا عن أهم الوسائل الناجعة لدرء الجريمة والحد منها ومكافحتها، ومن ذلك الوازع الديني والأخلاقي والضمير الإنساني. فكان من هذا الجهد الذي بذله المهتمون والمشرعون وغيرهم، هذا العلم الذي يحدد الجريمة وأهدافها وعواملها وآثارها المدمرة، ويضع الحلول المناسبة والأدواء الناجعة للحيلولة دون ذلك.

(١) المصدر السابق، ص ٣٦.

الفصل الثالث

العوامل المؤدية إلى الجريمة

المبحث الأول : العوامل ونظرة الإسلام والباحثين إليها

المطلب الأول: سرد العوامل وتعدادها

الأسباب والعوامل المؤدية لارتكاب الجريمة كثيرة ومتعددة، وقد أعملت النظر والفكر فيها، فتوصلت إلى مجموعة من العوامل بلغت السبعين، وسأذكرها هنا إجمالاً وتعداداً تحت نقاط محددة، ثم أفصل القول في الأسباب الثلاثة الأولى. وجملة هذه العوامل كما يلي:

(أ) عوامل دينية

- ١- الكفر، وما بعد الكفر من ذنب.
 - ٢- غواية الشيطان، فهو عدو الإنسان، حذرنا الله تعالى منه : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾^(١).
 - ٣- ضعف الوازع الديني والأخلاقي.
 - ٤- عدم تطبيق الحدود في حق المجرمين.
 - ٥- ضعف دور المساجد وانحسار رسالتها.
- الغلو في الدين والتشدد، وهذا ما دفع فريقاً من الشباب إلى العنف والإرهاب والتكفير والتفجير، وإثارة القلاقل، والعبث بالمقدرات والمكتسبات والإنجازات، حيث عاثوا في الأرض فساداً، وزعزعوا الأمن والاستقرار، وجلبوا الويلات للدول والشعوب في كل مكان، ومنها بلادنا التي عرفت بالأمن والأمان وقوة الإيمان، والرخاء والاستقرار، وكان يضرب بها المثل في قلة

(١) سورة فاطر، الآية: ٦ .

الجريمة. وقد ألفت كتاباً في بيان جرائم البغاة والمعتدين سميته (جرائم البغي والعدوان في وطن آمن فيه بيت الله والحرمَان)، قدّم له الدكتور عبد الله عمر نصيف، والدكتور عبد الله عبد المحسن التركي، والدكتور محمد عبده يماني، ويقع في (٣١٨) صفحة من القطع الكبير. وهو غير منشور.

ب) عوامل سياسية اجتماعية

- ١- البطالة والفراغ.
- ٢- مخالطة رفقاء السوء.
- ٣- تفشي المظالم، وانعدام العدل بين الناس.
- ٤- عدم المساواة.
- ٥- التسول والتشرد.
- ٦- الشعور باليأس والقهر والإحباط.
- ٧- انعدام الأمن.
- ٨- الإجرام المنظم.
- ٩- الغزو الثقافي والأخلاقي والاقتصادي والاجتماعي والأسري.
- ١٠- فساد الفطرة.
- ١١- تفكك الأسرة.
- ١٢- وجود المجرمين داخل المجتمع الإسلامي.
- ١٣- عدم مكافحة الجريمة.
- ١٤- السفور والتبرّج والاختلاط.

- ١٥- عدم الاحتياط في السلامة وحفظ الممتلكات.
- ١٦- عدم الالتزام بالأنظمة.
- ١٧- الأخذ بالتأثر.
- ١٨- الوحدة.
- ١٩- خروج النساء إلى الأسواق والمنتزهات العامة بدون محارم.
- ٢٠- الخلوة بالخدم في غياب الزوجة أو الزوج.
- ٢١- الطلاق.
- ٢٢- البيئة الفاسدة.
- ٢٣- الوراثة.
- ٢٤- الرشوة.
- ٢٥- الجيرة.
- ٢٦- المسكن.
- ٢٧- العزوبة والعنوسة.
- ٢٨- التقاليد.
- ٢٩- العوامل الطبيعية من حرارة وبرودة وطبيعة الأرض من سهل وجبل ووادٍ وساحل وصحراء.

(ج) عوامل أخلاقية تربوية

- ١- سوء التربية والإهمال فيها.
- ٢- الخيانة والتفريط بالأمانة.
- ٣- العقوق.
- ٤- اختفاء الحياء من حياة الناس.
- ٥- عدم الاعتبار والاعتاظ وانعدام التفكير في العواقب.
- ٦- الجهل بحقائق الأمور.
- ٧- عدم الرفق والرحمة والحنان والشفقة بين الناس.
- ٨- غياب التوعية الدينية، والأسرية، والاجتماعية.
- ٩- عدم أداء الحقوق إلى أهلها، وعدم الوفاء بما التزم به الإنسان.
- ١٠- الاعتداء على حق الغير.
- ١١- الغضب.
- ١٢- القدوة السيئة.

(د) عوامل ثقافية

- ١- قلة الوعي.
- ٢- المذاهب الهدامة، والأفكار المنحرفة، والمعتقدات الفاسدة.
- ٣- عدم المعرفة والخبرة بوسائل العصر.

٤- التهور وعدم المبالاة.

٥- المدرسة.

٦- التعليم.

٧- الثقافة المنحرفة.

هـ) عوامل اقتصادية

١- الترف والتراء.

٢- الفقر.

٣- تقلب الظروف الاقتصادية.

٤- البخل وعدم الإنفاق.

٥- الوضع الاقتصادي للدولة.

٦- الربا.

و) عوامل صحية ونفسية

١- تناول المسكرات والمخدرات.

٢- الأمراض العقلية والنفسية والعصبية.

٣- الجنون وما شابهه.

٤- استعمال الأدوية المحظورة.

ز) عوامل إعلام واتصال

١- التزيين والترغيب في الجريمة من قبل وسائل الإعلام والاتصال والقنوات الفضائية.

٢- وسائل اتصال حديثة كالشبكة العنكبوتية.

٣- الإشاعات الكاذبة.

هذه مجموع العوامل التي تسهم في وقوع الجرائم، قد يكون إسهام بعضها مباشراً، وبعضها الآخر مساعداً. لكنها ليست على درجة واحدة من التأثير المباشر في وقوع الجريمة، إذ يدخل في ذلك أمور كثيرة.

وما توصلت إليه من عدد هذه العوامل، إنما هو وجهة نظر أضعها بين يدي الباحثين والمهتمين بأمن المجتمعات، وسلامة الأفراد، والأسر والدول. وفي نفس الوقت هي دراسة أقدمها للقارئ الكريم ليكون على بينة من الأمر، ودراية بأهمية الوازع الديني وأثره في الوقاية من الجريمة.

هذا وقد أسهمت الدول والمختصون بالقوانين والباحثون في الجريمة والإجرام في وضع تشريعات وقوانين مطابقة في كثير منها لما في الإسلام من تشريعات، وكان وراء ذلك وازع من الدين والأخلاق والضمير، وذلك كله في صالح الأفراد والمجتمعات، مما يؤكد أن الجريمة محاصرة في كل مكان، وفي كل الديانات وبخاصة الإسلام.

المطلب الثاني: كيف ينظر الباحثون إلى هذه العوامل؟

الجريمة سلوك خطير يهدد أمن المجتمعات ويربك استقرارها، ويهز كيان الأمم، ويقوّض بناء الأسر، ويفتك بالأفراد والجماعات.

وفي هذا المطلب نحاول إلقاء الضوء على مسببات الجريمة ودوافعها، التي توقع الإنسان في الغواية، وتزيّن له الجريمة، وتبعده عن سبل الطاعة والاستقامة في الاعتقاد والعمل والسلوك^(١).

وقد اختلف الباحثون في هذه العوامل وأنواعها حسب أثرها في وقوع الجريمة من عدمها. فمنهم من قسّمها إلى عوامل ذاتية، وخارجية.

وذكروا من العوامل الذاتية تسعة عوامل وهي: الوراثة، والجنس، والعمر، وقلة الذكاء، والأمراض الجسمية^(٢).

وذكروا من العوامل الخارجية خمسة عوامل، وهي: عقيدة الدولة، العوامل الاجتماعية: كالأُسرة، والمدرسة، والرفاق، والحي. العوامل الثقافية: كالتعليم، ووسائل الإعلام^(٣)، ووسائل الاتصال. والعوامل الاقتصادية والطبيعية.

وذكروا من العوامل الاجتماعية: السكر وإدمان المخدرات^(٤)، وأصدقاء السوء، والغلو في الدين والتشدد، وكثرة المال، والتقليد، والفراغ، وعدم التوجيه، واتضح أن معظم الدوافع مصدرها حاجات وقيم عامة، يؤمن بها المنحرفون^(٥)، وقد ذكر الدكتور عبد الرحمن بن سعد آل سعود، عوامل كثيرة، بناءً على دراسة ميدانية لفئات المجرمين قام بها، وتوصل إلى نتائج إيجابية كثيرة، تبين أن موضوع الجريمة لا يزال بحاجة إلى دراسات أعمق وأشمل للتوصل إلى حلول مرضية في هذا السبيل^(٦).

(١) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبد الرحمن الجريوي ٦٥/١.

(٢) انظر: التدين علاج الجريمة، د. صالح بن إبراهيم الصنيع، ص ٧٩-٩٠.

(٣) انظر: المصدر الأول، ص ٩٢-٩٦.

(٤) انظر: دراسة في علم الإجرام والعقاب: د. محمد زكي أبو عامر، ص ١٣٦، ١٣٨، ١٤١.

(٥) انظر: الإجرام دراسة تطبيقية، د. عبد الرحمن بن سعد آل سعود، ص ٢٥٣-٢٥٨ و ص ٢٦٣.

(٦) انظر: المصدر السابق، ص: ٢٤٢-٢٦٣.

والذي يهمننا في موضوعنا هنا ما يتعلق بالوازع الديني، حيث ذكرت عينات الدراسات الحديثة ونتائجها أن الوعي الديني صمام أمان في عدم الانحراف، إذ إن غالبية المدانين (٩٥,٥٪) و (٨٤,٥٪) من الأسوياء موافقون على أن ترك الصلاة وعدم تأديتها، قد يكون من أسباب الانحراف^(١). وهذا ما يؤكد القرآن الكريم حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(٢).

كما توضح بيانات الجدول (٤٦) أن نسبة (٨٥,٦٪) من المدانين و (٨٧,١٪) من الأسوياء موافقون على أن عدم الوعي الديني من أسباب الانحراف، فالوعي الديني في نظر المبحوثين يحد من الانحراف والجريمة، وغيبة هذا الوعي تقود إلى الانحراف والجريمة^(٣).

وتوضح بيانات الجدول (٧٩) أن التمسك بالدين والحديث عنه يجذب عينة المدانين أكثر من الأسوياء، حيث يميل (٦٤,٩٪) من المدانين إلى الاستماع إلى المتحدث عن أمور الدين حتى ينتهي من حديثه في مقابل (٥١,٧٪) لدى الأسوياء. أما نسبة من ينصرف عن الاستماع إليه بين المدانين فهي (١٠,٨٪) و (١٢,١٪) لدى الأسوياء^(٤).

ولا يزال الجدل دائراً بين الباحثين في علوم الجريمة في شأن العوامل الاقتصادية ودورها في ارتكاب الجرائم. "فهناك من يقرها، وهناك من ينفيها، وهناك فئة ثالثة تعترف بدورها الجزئي في السلوك الإجرامي - وهو ما يميل

(١) انظر: جدول (٤٥) من كتاب الإجماع لعبد الرحمن بن سعد آل سعود، ص: ٥٦٣ .

(٢) سورة العنكبوت، الآية: ٤٥ .

(٣) الإجماع، مصدر سابق، ص: ٢٥٦ وما بعدها.

(٤) المصدر السابق، ص: ٢٦٧.

إليه الباحث- إذ العوامل الاقتصادية والظروف المعيشية للأفراد تؤدي إلى ازدياد الجرائم في الثراء والفقير .

ويمكن تقسيم العوامل الاقتصادية إلى قسمين: الوضع الاقتصادي للفرد، والوضع الاقتصادي للدولة.

(أ) الوضع الاقتصادي للفرد

لوضع الفرد الاقتصادي دور في دفعه للجريمة في أحيان كثيرة، فقد تواترت أقوال العديد من الباحثين منذ زمن طويل على أن الفقر أحد أسباب الجريمة، فقد رأى أفلاطون، أن السبب الأول والمهم في السلوك الإجرامي هو حب الثروة والجشع المادي. كما ذكر دي فيرس Diverce الإيطالي، أن ٨٥٪ إلى ٩٠٪ من المجرمين جاءوا من طبقات فقيرة. وخرج سيرل بيرت Cyril Burt من دراسة له على الأحداث في إنجلترا، على أن ٤٦٪ من هؤلاء الأحداث من أسر فقيرة. وفي لبنان أجريت دراسة على الأحداث المنحرفين، فوجد أن ٥٤٪ منهم ينتمون لأسر فقيرة.

والثراء، وهو عكس الفقر، قد يكون أحياناً سبباً من الأسباب المؤدية للجريمة، فعندما يقوم الثري باستعمال ثرائه وجاهه للقيام بعمليات احتيال كبيرة لزيادة ثروته، أو التلاعب بالأسعار، أو الاحتكار للبضائع والسلع، أو التلاعب بأسعار العملات الأجنبية والأسهم، والأوراق المالية، كل ذلك يضر بمصلحة واقتصاد الوطن والمواطنين، ويعتبر نوعاً من أنواع الجريمة التي يعاقب عليها القانون^(١). وهذا الاتجاه في الرأي هو الراجح في نظر الباحث.

(١) التدين علاج الجريمة، د.صالح بن إبراهيم الصنيع، ص: ٩٨ - ٩٩.

وهناك وجهة نظر أخرى حول تأثير الوسط الاقتصادي المحيط بالفرد: يقول محمد زكي: "وأما عن علاقة المستوى الاقتصادي للفرد بالإجرام، فليس صحيحاً ما يتردد من أن الفقر على المستوى الفردي يعد عاملاً من عوامل الإجرام، ذلك أن الدنيا زاخرة بالفقراء، ومع ذلك فلا يجرم من بينهم إلا بعضهم فقط، كما أن الإحصاءات الجنائية تثبت بأن الجريمة لها نصيبها الذي لا يُنكر بين الأغنياء كالفقراء سواءً بسواء، صحيح أن الفقر قد يكون عند البعض دافعاً من دوافع الجريمة، لكن الفقر قد يكون كذلك دافعاً للتفوق وللنبوغ، ويشهد التاريخ بأن الفقراء قدّموا إليه عمالقته على مستوى العلم والأدب والفن، في عطاء لم يتوقف، بل إن المتأمل في الدراسات الدينية، يلحظ أن عمالقة الأديان وأبطال الشهادة كانوا فقراء، ولذلك صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال: "يدخل فقراء أمّتي الجنة قبل أغنيائها بخمسمائة عام"^(١).

وأيّاً ما كان الأمر فإن المستوى الاقتصادي للفرد، وإن بدا في ظاهره عاملاً فردياً يتعلق بالفرد ذاته، إلا أنه يرتبط بطريقة غير مباشرة بالوسط الذي يحيا فيه الشخص، ولذلك فهو عامل اجتماعي، وقد أثبتت الإحصاءات التي قسمت المستوى الاقتصادي للفرد إلى خمسة مستويات: مستوى بائس، ومستوى فقير، ومستوى طبيعي، ومستوى ميسور، ومستوى غني، أثبتت تلك الإحصاءات أن أكبر نسبة من الجرائم تقع من أولئك الذين يحتلون المستوى الاقتصادي الطبيعي، الأمر الذي يثبت أن المستوى الاقتصادي للفرد لا يمكن في ذاته أن يفسر ظاهرة الإجرام، ولا يمكن إدخاله في ذاته في عداد العوامل الإجرامية، صحيح أن تلك الإحصاءات أثبتت أن أكبر نسبة من جرائم السرقة، إنما تقع من أولئك الذين يشغلون مستوى اقتصادياً فقيراً، لكن ذلك يعتبر أمراً

(١) انظر: مسند أحمد ٩٦ / ٦٣ / ٣. وسنن أبي داود، ح ٣٦٦٦، شرح السنة للبغوي ١٩٢ / ١٤.

طبيعياً، وأقصى ما يمكن استنتاجه من خلاله، أن الفقر يمكن أن يكون عاملاً من العوامل المؤثرة على نوعية الجرائم، لكنه في ذاته ليس دافعاً إلى الإجرام^(١). وهذا الرأي فيه دخن وعدم دقة، إذ لا يعتبر الفقر عاملاً مباشراً في انتشار الجريمة ودافعاً قوياً لها.

ب) الوضع الاقتصادي للدولة

"قد يؤدي الوضع الاقتصادي المتردي للدولة إلى دفع بعض الأفراد للقيام بسلوك إجرامي نتيجة للظروف الاقتصادية الصعبة التي يؤدي إليها ذلك الوضع. فقد قام رينمان Reinman ببحث الحالة الاقتصادية في مجتمع مدينة فيلادلفيا، فوجد خلال الفترة من ١٩٣٠-١٩٣٥م أنه كان هناك أزمة اقتصادية عنيفة، ووجد أن نسبة المنحرفين في المدينة عالية خلال تلك الفترة.

وفي دراسة أخرى أجريت في لبنان لمقارنة عدد السيارات المسروقة في سنة ١٩٧٢م قبل الحرب مع سنة ١٩٧٨م من سنين الحرب والأزمة الاقتصادية. تبين أن عدد السيارات المسروقة في عام ١٩٧٢م هي: (١١٧٠) سيارة، بينما كان عدد السيارات المسروقة في عام ١٩٧٨م يقدر بثلاثين ألف سيارة، وهذا الفارق الشاسع بين العامين يبين أثر الأزمات الاقتصادية في وقوع الأفراد في سلوك إجرامي. ويجب التأكيد هنا على أن العوامل الاقتصادية - سواء للفرد أو الدولة - غير كافية وحدها لقيام الفرد بسلوك إجرامي، لأن هذا السلوك مركب يدخل فيه مجموعة كبيرة من العوامل يعضد بعضها بعضاً، حتى يمكن أن يظهر هذا السلوك في واقع مشاهد^(٢).

(١) دراسة في علم الإجرام والعقاب، د. محمد زكي أبو عامر، ص ص: ١٥٦ - ١٥٧.

(٢) التدنن علاج الجريمة، د. صالح بن إبراهيم الصنيع، ص: ٩٩.

ويقول محمد زكي أبو عامر عن الوضع الاقتصادي للدولة: " أما عن المستوى الاقتصادي الجماعي للدولة التي يحيا فيها الفرد، وعلاقته بالإجرام، فلا شك في تنوع الحركة الإجرامية، على حسب العوامل الاقتصادية.

فقد لوحظ أولاً أنه على الرغم من انتقال المجتمعات من مرحلة الاقتصاد الزراعي، إلى مرحلة الاقتصاد الصناعي، وما تبع ذلك من ارتفاع مستوى المعيشة في تلك المجتمعات، إلا أن الإجرام قد تضاعف بشكل ملحوظ، ويرجع السر وراء ذلك إلى تزايد الحاجات برغم ارتفاع مستوى المعيشة، إذ من المعلوم أن زيادة الدخل تقابل عادة بزيادة أكثر اضطراباً في الرغبات والحاجات، فضلاً عن شيوع وكثرة العلاقات القائمة على تبادل المصالح، بما يتضمنه ذلك التبادل من تنازع حولها، وتنازع المصالح يعد من أهم مناسبات الإجرام، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة في الإجرام. وقد لوحظ ثانياً أن الهزات الاقتصادية تؤثر تأثيراً مباشراً على حركة الإجرام، فانخفاض الأثمان مثلاً، بما يترتب عليه من زيادة القوة الشرائية للنقود، يؤدي إلى تخفيض واضح في عدد الجرائم. ومن جهة أخرى، فإن نسبة الجرائم الواقعة ضد المال تزيد بشكل ملحوظ في أوقات الأزمات، وفترات الركود الاقتصادي، بينما تقل نسبة السرقات الكبيرة، وإن زادت السرقات الواقعة على مالٍ تافه.

هذا وقد لوحظ أخيراً، أنه مع فترات التضخم الاقتصادي، بما تحدثه في النقود من انخفاض شديد في قوتها الشرائية، مع ارتفاع مذهل في أسعار العقارات والأراضي، تقل جرائم الحريق التي يفتعلها المؤمنون احتيالياً على شركات التأمين.

هذا وقد لوحظ أن نسبة السرقات، تكون قليلة في البلدان الفقيرة عنها في البلدان الغنية، وقد يكون السر في ذلك تفاهة قيمة الأشياء في البلاد الفقيرة. كما

لوحظ أن أكبر نسبة من السرقات، التي تقع في البلدان الفقيرة، إنما تقع في الأحياء الراقية والرئيسية، وهذا أمر مفهوم^(١).

ومهما يكن الاختلاف في نظرة الباحثين للعوامل الاقتصادية والاجتماعية، والثقافية، وتأثيرها المباشر، أو المساعد في الانحراف والإجرام، فإن الواقع يؤكد لنا صحة اختلاف الآراء حول تأثير هذه العوامل بذاتها، أو كانت عوامل مساعدة، المهم أنهم متفقون على أنها عوامل مساعدة في ارتكاب الجرائم، كما هو الحال في (العوامل الطبيعية)، وإن كان تأثيرها ضعيفاً بالنسبة لغيرها من العوامل المذكورة. ومن هذا المنطلق، " فيرى بعض الباحثين أن للعوامل الطبيعية، من حرارة وبرودة، وطبيعة الأرض، من سهل، وجبل، ووادٍ، وساحل، وصحراء، وكذلك نوع المسكن من حضر، أو ريف، أو بدو، دوراً في ارتكاب الفرد لجريمة ما، يقول أحد الباحثين: أن الجو كالحر الشديد، يدفع الناس للخروج والالتقاء، وكثرة الاحتكاك، الذي قد يصل إلى حد الجريمة. وتوصل جيرتري Guertry إلى أن جرائم العنف تبلغ ذروتها في جنوب فرنسا، مقارنة مع شمالها، التي تقل عنها بكثير في هذا النوع من الجرائم"^(٢).

ومع هذا كله يبقى الحل لكل مشكلات المجتمع البشري في الإسلام، ومن ذلك مشكلة الجريمة. لكن هل تفيق البشرية من سباتها، وتغيّر من مبادئها وأحوالها، وتنتظر إلى مبادئ الإسلام بعزم وجدية، رغبة في حل مشكلاتها وأزماتها، وما يكتنف حياتها من بؤس وشقاء، ونكد وضرأء، ومظالم سوداء؟.

(١) دراسة في علم الإجرام والعقاب، د.محمد زكي أبو عامر، ص ص: ١٥٧ - ١٥٨.

(٢) التدين علاج الجريمة، د.صالح بن إبراهيم الصنيع، ص: ٩٩.

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا* وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا*﴾^(١).

المطلب الثالث : نظرة الإسلام إلى الانحراف وعوامله

الإسلام شرعة إلهية سماوية، ختم الله به الرسالات، ولما كان الأمر كذلك، فإن الله تعالى قد ضَمَّنَ هذا الإسلام من المبادئ والنظم والقوانين، ما يكفل سعادة هذا الإنسان في الدنيا والآخرة.

" والمتأمل في القرآن والسنة، فيما يتعلق بالجريمة، يجد أن الإسلام يقدِّم تفسيراً متكاملًا صادقاً للانحراف والجريمة، يتضمن العديد من النماذج التفسيرية الوضعية، ولكن بشكل أكثر دقة وتحديداً، ويضع كل نموذج في موقعه الصحيح، ويضيف عوامل ليست في حوزة العلوم الوضعية. ويجد الباحث أن هناك ارتباطاً بين الإيمان، وبين الاستواء والهداية، يقول تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾^(٢)، كذلك فإنه يؤكد أن الهداية من الله، يقول تعالى لرسوله - صلى الله عليه وسلم - : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾^(٣).

والعامل الأساسي في الانحراف والإجرام يتمثل في البعد عن المنهج الإلهي، والكفر بالله، يلي ذلك ضعف الإيمان، ويؤكد الإسلام أن الإنسان عندما يرتكب الجرائم الكبرى لا يكون مؤمناً^(٤)، أي كامل الإيمان.

(١) سورة الإسراء، الآية: ٩-١٠.

(٢) سورة التَّغَابُن، الآية: ١١.

(٣) سورة القصص، الآية: ٥٦.

(٤) الإسلام ومواجهة الجريمة: د. السمالوطي، ص: ١٨٥.

فعن أبي هريرة أن رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - قال: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن"^(١).

وهذا يعني أن مرتكب هذه الجرائم لا يكون حالة ارتكابه متصفاً بالإيمان الكامل، إذ الإيمان يقتضي أن الإنسان يتجنب المعاصي^(٢)، ويقف عند حدود الله، باعتبار أن منهج الله واضح لدى هذا الإنسان، وأن الله ألهم نفسه فجورها وتقواها.

يقول تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾^(٣)، قال مجاهد - رحمه الله - في معنى الآية: " أي عرّفها طريق الفجور والتقوى"^(٤)، ويقول تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾^(٥)، أي أفلح من زكّى نفسه بطاعة الله وصالح الأعمال، وخاب من دسّى نفسه في المعاصي^(٦) والأخلاق الدنيئة والردائل^(٧).

فالفجور - وأعظمه الكفر بالله تعالى - ارتداد من الإنسان عما أراده الله تعالى من تزكية نفسه والتحلّي بالتقوى، وهو بذلك يفتح على نفسه باباً من الفساد، مما يؤكد أن الكفر أصل لكل الجرائم^(٨).

(١) أخرجه البخاري، ٨٦/٥. ومسلم ٧٦/١، ح ٥٧. وأبو داود ٢٢١/٤، ح ٤٦٨٩. وأخرجه غير من ذكر.

(٢) انظر: الإسلام ومواجهة الجريمة، د. السمالوطي، ص: ١٨٦.

(٣) سورة الشمس: الآية: ٧ - ٨.

(٤) تفسير القرطبي: ٧٧/٢٠.

(٥) سورة الشمس: الآية: ٩ - ١٠.

(٦) تفسير القرطبي: ٧٧/٢٠.

(٧) الأساس في التفسير: سعيد حوى، ٦٥٤٤/١١.

(٨) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. الجريوي، ٦٥/١.

"إنّ ربط الفلاح بالتزكية، والخسران بالتدسية، قضية أخروية دنيوية، فلا فلاح في دنيا وأخرى إلاّ بتزكية النفس، ولا خسران في الدنيا والآخرة، أظنع من تدسيتهـا.

واستعمال لفظ التزكية والتدسية، يشير إلى أنّ التزكية تنمية للنفس، بينما التدسية إخفاء لها وكبت، فلا تنمو النفس البشرية إلاّ بالإسلام، ومتى ترك الإنسان الإسلام، فإنه يخسر نفسه، ويخفقها في أطر من الحيوانية الرخيصة"^(١).

إن الإيمان وأعمال الصالحات، تطهّر النفس البشرية، وتبعدها عما يندسها من الشرك والمعاصي، وغشيان الذنوب والخطايا والآثام يوقعها في الدرك الأسفل من الخسّة والدنس"^(٢). فالإيمان بمفهومه الصحيح عماد إصلاح النفس البشرية واستقامة سلوكها، وهو الذي يربط بين قلوب معتنقيه برباط المحبة والتراحم"^(٣).

وقد بيّن الرسول - عليه الصلاة والسلام - أثر الإيمان في الامتناع عن المحرمات، " وهذّب الإسلام نفس المؤمن بالعبادات، فهي التي تعمل على تطهير النفس من شرورها، وتصفية الروح ووقايتها من الوقوع في المعاصي، كما تعمل على تقويم سلوك المسلم وكبت نزواته، وتجعل طاعة الله وامتثال أوامره ونواهيه هي غاية الحياة التي يسعى إليها.

(١) الأساس في التفسير: سعيد حوى ١١/٦٥٤٤.

(٢) انظر: أيسر التفاسير، أبو بكر الجزائري، ٥/٥٧٧.

(٣) يراجع في تفصيلات هذا الموضوع البحث المقدم في الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي وأثره في مكافحة الجريمة في المملكة عام ١٣٩٦هـ وعنوانه " أثر الإيمان والعبادات في مكافحة الجريمة" للشيخ مناع خليل القطان. مبادئ التشريع الجنائي الإسلامي، د. شريف فوزي محمد فوزي، ص:

فالصلاة كعبادة وقاية للمؤمن من الفحشاء إذا أداها بخشوع. يقول الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(١). والصوم وقاية لأنه يعود المسلم على التغلب على شهواته وغرائزه، كما أنه يغرس في النفس خلق الصبر. والزكاة عبادة تطهر النفس من الشح والبخل وتعودها على العطاء، والحج تهذيب روحي، وتطهير للخطايا والذنوب^(٢).

"وقد ربط الإسلام الأحكام الشرعية بالثواب والعقاب، وكان لهذا الربط أثر كبير في الامتثال لأحكامه، فالنفس الإنسانية بطبيعتها معرضة لقيام صراع بين قوى الخير فيها وقوى الشر. فكان وعد الله بالثواب لامتثال أوامره ونواهيه، ثم كان وعيده بالعقاب الأخرى لمن يخالفها"^(٣).

يقول تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(٤).

ومن صور الترهيب التي حرص الإسلام على بيانها تحذيراً من ارتكاب المحرمات إظهاره سوء العاقبة التي يتردّى فيها مرتكبوا الجرائم، مما يثير في نفس المؤمن الخوف والفرع من الإقدام على ارتكابها. وفي ذلك تحذير وتنبيه للمسلم. ففي شأن جريمة القتل يقول تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(٥).

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٤٥.

(٢) شريف فوزي، مصدر سابق، ص: ٢٣-٢٤.

(٣) المصدر السابق، ص: ٢٥.

(٤) سورة النساء: الآية: ١٣-١٤.

(٥) سورة النساء، الآية: ٩٣.

وفي شأن المحاربين يقول تعالى بعد أن بيّن عقوبتهم الدنيوية : ﴿ ذَلِكْ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾^(١).

" وهكذا قرن الله تعالى الجزاء الأخروي بالجزاء الدنيوي، فإن أفلت المرء من الجزاء الدنيوي فلن يفلت من الجزاء الأخروي، مما يجعله يفكر ملياً قبل إقدامه على ارتكاب الجرائم"^(٢).

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٣.

(٢) شريف فوزي، مصدر سابق، ص: ٢٤ - ٢٥ .

المبحث الثاني

دراسة لبعض العوامل المؤدية للانحراف

المطلب الأول : الكفر أعظم عوامل الانحراف

لقد وعدت بتناول العوامل الثلاثة الأولى، وهي: الكفر، وغواية الشيطان، وضعف الوازع الديني والأخلاقي، وهأنذا أبدأ الحديث عن الكفر فأقول:

إن الكفر أعظم الذنوب، وأحد الدوافع لارتكاب الجرائم، وقد حمل أصحابه على تكذيب الأنبياء وقتلهم، والصد عن دين الله تعالى، وإزهاق أرواح الأبرياء، وأكل أموال الناس بالباطل، وإشاعة الفاحشة والبغي والعدوان . ومما جاء في ذلك قوله تعالى:

﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾^(١)، وقوله سبحانه : ﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ * فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾^(٢). وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ طَآءَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾^(٣)، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾^(٤).

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٠.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٧٦ - ٧٧.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٨٠.

(٤) سورة المطففين، الآية: ٢٩.

فما من جريمة يقع فيها الإنسان، إلا والكفر أو ضعف الإيمان سببها، لأن المرء إذا انعدم إيمانه أو نقص، فقد هتك الستر الحاجز بينه وبين المعاصي والآثام، وصار إليها أقرب، وفي الوقوع فيها أسرع^(١).

وحين نتأمل في جرائم العصر، على مختلف أنواعها، وفي مقدمتها القتل، نجد أن الكفر قد حمل أصحابه على الفتك بشعوب كاملة، حيث يُقتل الناس، وتُدمر الممتلكات، وتُهدم البيوت، وتُحرق الأرض بأشد أنواع الأسلحة فتكاً بالأحياء، وما استقروا عليها من الأرض، وتلك البوسنة والهرسك، وهناك أفغانستان، وهذه فلسطين، والعراق، من أعظم الشواهد على ظلم كفره العصر، وشدة بطشهم، وقساوة قلوبهم، وظاهر عداوتهم، وما تخفي صدورهم أكبر.

ومن الإعجاز العلمي في القرآن الكريم، أنه يصور لنا مواقف الكافرين في كل زمان ومكان، ومن يتأمل هذه الصور، يجد طراوة القرآن وكأنه أنزل الساعة.

لَمْ هذه العداوة التي أظهرها الكافرون قديماً وحديثاً؟ وَلَمْ كانت النِّقمة فيها شديدة على المسلمين؟ ولماذا يسارع الذين كفروا في الإثم والعدوان على المسلمين بهذه الصورة الوحشية اللاإنسانية؟

لَمْ هذه النقمة على المسلمين من الذين أوتوا الكتاب من اليهود والنصارى؟ لَمْ هذه الحروب التي يوقد نيرانها اليهود هنا وهناك؟ كم هي الجرائم التي ارتكبتها اليهود في حق الإنسانية؟ أليسوا هم الذين أشعلوا نار الحرب في الحربين العالميتين الأولى والثانية؟

(١) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة: د. عبد الرحمن الجريوي، ١/٦٦.

أما كانوا السبب المباشر لاشتعال الحروب الحديثة؟ ومنها الحرب الدائرة في فلسطين والعراق الآن؟

هذه بعض الآيات القرآنية تكشف كيد اليهود والكافرين عموماً.

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَتَّقُمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنْ أَكْثَرُكُمْ فَاسِقُونَ * قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ * وَإِذَا جَاءَ وَكُم قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ * وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ (١).

إن هذا الطغيان المعاصر من الذين كفروا له نهاية، ألم يعلموا مصارع القوم الظالمين قبلهم؟ وكيف أبادهم الله، ونكل بهم، وجعلهم عبرة لغيرهم؟

إن التاريخ قد سجل كثيرَ جُرم الذين عاثوا في الأرض فساداً، وكانوا أكابر مجرمي القرى، ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَارَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ (٢).

تأمل مصارع القوم الظالمين في هذه الآيات القرآنية:

(١) سورة المائدة، الآية: ٥٩-٦٤.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٢٣.

﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ * إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ * الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ * وَثَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ * وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتَادِ * الَّذِينَ طَعَوْا فِي الْبِلَادِ * فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ * فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ * إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴾^(١).

إن كثيراً من اليهود يتولون الذين كفروا في مؤامرة على المسلمين ليل نهار، ولبئس ما كانوا يصنعون، ولبئس ما قدّمت لهم أنفسهم من أبشع الجرائم في التاريخ الحديث.

إنهم أشد الناس عداوة للذين آمنوا، وهم الذين يحرضون الكافرين على المسلمين في كل مكان.

إنهم يتحرشون بالمسلمين لدى أكبر قوى البغي والعدوان في تاريخ البشرية على الإطلاق. حيث إن ويلات حروبهم وجرائمهم فاقت بكثير حروب وويلات كل الأمم الطاغية في تاريخ الإنسانية القديم، ولنتأمل في معنى هذه الآيات القرآنية.

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ * لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ * تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ * وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ * لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عداوةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مودةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَّيْنَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾^(٢).

(١) سورة الفجر، الآية: ٦-١٤.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٧٧-٨٢.

(٤) سورة طه، الآية: ١٢٠ - ١٢١.

ومن رحمة الله بآدم أنه سبحانه وتعالى اجتباه وتاب عليه وهدى :
﴿ ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴾^(١). والسلوك الإجرامي الذي يتم تحت تأثير الشهوة والحدود والطمع والاستجابة للشيطان، قديم قدم الجنس البشري على الأرض، فأول جريمة كانت قتل هابيل لقابيل^(٢).

"وقد عالج المفكرون في الغرب موضوع وسوسة الشيطان، كعامل أساسي للانحراف تحت تأثير الفكر المسيحي، وهي معالجات تتفق في بعض الجوانب مع حقائق الإسلام، كما تختلف عنها في جوانب أخرى كثيرة. ويشير بعض الدارسين، إلى أن ما أطلق عليه " نظرية الشيطان " ساد الاعتقاد فيها على مدى عصور طويلة، واستتبعها نظرية الاستحواذ، أي الاعتقاد أن الأرواح الشريرة تستحوذ على المجرم وتجبره على تنفيذ إرادتها الشريرة. وقد ظهرت بعض الدراسات في الغرب حول العلاقة بين غواية الشيطان وبين الانحراف الفكري والسلوكي. مثال هذا دراسة "جون نارفون" الأستاذ بالجامعة الجريجورية في روما، عن العلاقة بين غواية الشيطان وتعاطي المخدرات، خلص منها إلى أن مدمني المخدرات ليسوا إلا تلاميذ الشيطان وأعوانه.

ومن الغريب أن غالبية المشتغلين بعلم الإجرام في الغرب ينظرون إلى ربط الانحراف بإغواء الشيطان، على أنها فكرة زائفة، فهذا للأسف ما يقوله كبار علماء الجريمة في الغرب مثل "هاسكل" و"يابلونسكي" و"سونرلاند" و"كريسي"^(٣).

(١) سورة طه، الآية: ١٢٢.

(٢) الإسلام ومواجهة الجريمة، د. السمالوطي، ص: ١٨٦.

(٣) المصدر السابق، ص: ١٨٦، ١٨٧.

" والواقع أن حقيقة وجود الشيطان ووسوسته للإنسان ومحاولاته لغوايته، ودفعه للانحراف بشتى صوره وأشكاله، حقيقة لا مرء فيها، أثبتتها كل الديانات المنزلة، ويؤكدها القرآن الكريم في قوله تعالى : ﴿ الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ ﴾^(١) ويقول تعالى: ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾^(٢). ويؤكد هذا الرسول - عليه الصلاة والسلام : "إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم"^(٣).

وقد أخطأ علماء الجريمة في الغرب عندما رفضوا فكرة وجود الشيطان استناداً إلى أنها غير خاضعة للتحقيق التجريبي والدراسات الواقعية"^(٤).

"فغواية الشيطان للإنسان وتأثيره عليه واستدراجه له لاقتراف الجرائم بأنواعها، دافع ثابت من دوافع الجريمة، وعامل مهم من عواملها المباشرة، وإن لم يعترف به علماء الاجتماع الغربيون بسبب مناهجهم الوضعية"^(٥)، وفلسفاتهم اللادينية، التي لا تعترف بالغيب، بينما تقتصر جهودها على العالم المشهود المحسوس، وتنسب ما تسميه بالأرواح الشريرة إلى الأساطير والخرافات التي تؤمن بها القبائل التي تدعوها بالبدائية والمتوحشة في مجاهل أفريقيا وآسيا، والتي لم تأخذ حظها من العلم والثقافة.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٨.

(٢) سورة فاطر، الآية: ٦.

(٣) أخرجه مسلم ١٧١٢/٤، ح ٢١٧٥ في كتاب السلام، باب " ليدفع ظن السوء به " .

(٤) الإسلام ومواجهة الجريمة: د. السمالوطي، ص ١٨٨.

(٥) انظر: سبب الجريمة، عبدالله قادري، ص: ١١ وما بعدها، نقلاً عن منهج الإسلام في مكافحة الجريمة.

ومن اعترف من أولئك العلماء بوسوسة الشيطان، فقد كان واقعاً تحت تأثير اليهودية الباطلة أو النصرانية المحرّقة^(١)، وكلاهما لا يفيدان العلم اليقيني، الذي يتوجب أخذه فقط من الكتاب الذي لم ينفك محفوظاً أبد الدهر، وهو القرآن الكريم، الذي أثبت وجود الشيطان وتسّلطه على ابن آدم بالوسوسة ليصرفه عن الحق والاستقامة، إلى الباطل والانحراف، ويغويه بالإجرام ابتلاءً من الله تعالى للإنسان، واختباراً له في إيمانه، وعلمه، وصبره، وخشيته^(٢).

قال عزّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لَنَعْلَمَ مَنْ يُوَفِّيهِ الْآخِرَةَ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيزٌ﴾^(٣).

هذا وقد لخص الدكتور نبيل السمالوطي فحوى السلوك الإجرامي، فيما يتعلق بوسوسة الشيطان وهوى النفس كمصدر أساسي للانحراف، وكما تصوره بعض الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة، فقال:

أولاً: "خلق الله سبحانه وتعالى النفس الإنسانية وألهمها فجورها وتقواها، ومنح الإنسان حرية الاختيار وكرّمه بنعمة العقل للتمييز بين الخير والشر.

ثانياً: من رحمة الله بالعباد أن زوّدهم بالفطرة السوية، والعقل المميز، وأرسل إليهم الأنبياء وأيّدهم بالمعجزات، وأنزل إليهم الكتب توضح لهم المنهج المستقيم.

(١) انظر: التفسير الإسلامي للانحراف والسلوك الإجرامي، د. نبيل السمالوطي، ص: ٤١٦-٤١٧. نقلاً عن المصدر السابق، ٧٠/١.

(٢) المصدر السابق، ٧٠/١، ٧١.

(٣) سورة سبأ، الآية: ٢٠ - ٢١.

ثالثاً: هناك جانب في النفس، وهو النفس الأمارة بالسوء، وهي التي تستجيب لإغواء الشيطان. وهذان العاملان - في غيبة الإيمان القوي الصحيح - يُعدّان مصدراً أساسياً للانحراف بشتى صورته ومجالاته .

رابعاً: يتخذ الشيطان أساليب كثيرة لدفع الإنسان للانحراف^(١). قال تعالى: ﴿ قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ * ثُمَّ لَا تَجِدُنِي فِي بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا * يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾^(٣).

خامساً: اقتضت حكمة الله أن تكون وسوسة الشيطان للإنسان، اختباراً لعزمه، وقوة إيمانه، وصلابة عقيدته. وينقسم الناس بهذا الصدد إلى حزبين، حزب الله، وهم المفلحون، وحزب الشيطان، وهم الخاسرون، يقول تعالى: ﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾^(٤). ويقول تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٥).

سادساً: يحرك الشيطان نوازع الشر والجريمة عند الإنسان، من خلال خواطر ووجدانات ورغبات داخل الإنسان، وتدفعه للسلوك الانحرافي.

(١) الإسلام ومواجهة الجريمة، د. السمالوطي، ص ١٨٩. وانظر: ص (١٩٠) تجد فيها الفقرات من (٥-٨).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٦-١٧.

(٣) سورة النساء، الآية: ١١٩-١٢٠.

(٤) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٦٨-١٦٩.

سابعاً: خلق الله النفس مفطورة على الخير والشر، يقول تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾^(١). وعن ابن مسعود، قال: قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم -: "ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّلَ به قرينه من الجن، قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: وإيائي، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير"^(٢).

ثامناً: شرع الله الاستعاذة من الشيطان ومقاومته، واللجوء إلى الله لمحاربته، يقول تعالى: ﴿وَمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾^(٣).

هذه هي غواية الشيطان ووسوسته لبني آدم، فليحذر الذين آمنوا ذلك، وليتخذوه عدوًّا، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾^(٤)، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ * وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ * وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ * هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾^(٥).

(١) سورة الشمس، الآية، ٧-١٠.

(٢) أخرجه مسلم ٤/٢١٦٧، ٢١٦٨، ح ٢٨١٤، في صفات المنافقين، باب تحريش الشيطان. وأخرجه الطبري في شرح السنن ٤/٤٠٩، ح ٤٢١١.

(٣) سورة فصلت، الآية: ٣٦.

(٤) سورة فاطر، الآية: ٦.

(٥) سورة يس، الآية: ٦٠-٦٣.

المطلب الثالث: ضعف الوازع الديني

لقد اتضح من المباحث التي تكلمت فيها عن الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة، أن قوة الوازع الديني لدى الإنسان، من أهم الأسباب في وقايته من الانحراف واقتراف الذنوب، والوقوع في أحوال الجريمة.

وهناك عوامل كثيرة لها صلة مباشرة في تقوية الوازع الديني ونمائه، وأهمها:

١- الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وكل ما يتصل بذلك من موضوعات.

٢- وهناك العبادات وأثرها العظيم في تقوية الوازع الديني، والحد من الجريمة.

٣- والتربية ودورها المؤثر في نماء الوازع الديني والوقاية من الجريمة.

٤- والوازع الأخلاقي وأثره في تنمية الوازع الديني والحد من الجريمة.

٥- والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأثر ذلك في الحد من الجريمة.

٦- والأذكار والمواعظ، وأثرها في تقوية الوازع الديني والحد من الجريمة.

٧- والتوبة وأثرها في ذلك.

٨- والإعلام بوسائله المختلفة، حين يلتزم بالمبادئ والقيم.

٩- والمساجد وأثرها في نماء الوازع الديني والبعد عن الجريمة.

١٠- والعقوبات وأثرها في الحد من الجريمة.

١١- والفطرة السويّة، والنفس المطمئنة.

فهذه عوامل ذاتية وخارجية، لها أثرها المباشر والقوي في زيادة التدبّن، ونماء الوازع الديني، والوقاية من الجريمة.

وإذا ما ضعف الإيمان لدى العبد، ضعف الوازع الديني، الذي يقي الإنسان من الجريمة. وإذا ما قصر المسلم في عبادة ربّه، وأداء العبادات، ضعف الوازع الديني، وضعف حس الدين المقاوم للجريمة.

وإذا نشأ الإنسان دون رعاية تربوية، وحيل بينه وبين المبادئ الإسلامية في نشأته، ضعف الوازع الديني لديه، وكان عرضة للانحراف والإجرام.

وإذا كان رصيد الإنسان من الأخلاق قليلاً وضعيفاً، ضعف الوازع الديني، لأن الدين كله خلق، فمن زاد عليك في الدين، زاد عليك في الخلق، والأخلاق هي حياة الأمم.

وإذا غُيِبَ مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عن حياة الناس في المجتمع، نفشت الجرائم، وأصبح كل إنسان في حلٍّ من أمره، يفعل ما يشاء من الموبقات، إذا لم يكن يخش الله ويتّقّه.

وكذلك الأذكار والمواعظ، لها آثارها المباشرة على زيادة التدبّن، ونماء الوازع الديني، والبعد عن الجريمة.

وكذلك العقوبات الرادعة، وإقامة الحدود على المجرمين وتعزيرهم، كل ذلك يمنع من وقوع الجرائم.

وهكذا نجد أن الوازع الديني يقوى لدى الإنسان بامتثاله أوامر الله، واجتناب ما نهى عنه، ويكون هذا الوازع مانعاً من الجريمة ويزداد قوة بوجود هذه العوامل المشار إليها آنفاً. ويضعف هذا الوازع، ويقل تأثيره في مكافحة الجريمة عند عدم الامتثال وعدم التطبيق لما تضمنه الإسلام من تشريعات.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن"^(١).

ومن مفهوم هذا الحديث الذي فهم شراحه، أن مرتكب هذه الجرائم لا يكون حال ارتكابه لها متصفاً بالإيمان الكامل، الذي من شأنه أن يحول بين الإنسان، وبين الوقوع في الجريمة، إذ المؤمن الكامل الإيمان يتجنب المعاصي بما أوتي من الإيمان الصادق القوي. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾^(٣).

ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من ارتكب كبيرة، أو ترك فريضة؛ لأن اسم الشيء مطلقاً يقع على الكامل منه، ولا يستعمل في الناقص ظاهراً إلاً بقيد، ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في مثل الحديث السالف الذكر: "لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن"^(٤).

(١) سبق تخريجه ص: ٨٢.

(٢) سورة يونس، الآية: ٩.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٢٠١.

(٤) صيانة صحيح مسلم، لابن الصلاح، ص: ١٣٣.

ولأجل هذا كان أصحاب النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - أكمل الناس إيماناً، لأنهم لما تلقوا الإيمان عنه، كانت أنواره السارية في نفوسهم أقوى وأوسع^(١).

ومما تقدم يتضح أن ضعف الإيمان، من أهم الأسباب التي تقود الأفراد إلى الوقوع في الجرائم المختلفة صغيرها وكبيرها^(٢).

ويرى الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد، أن ضعف الوازع الديني له مظاهر ملموسة، يحس بها الإنسان، وذكر من هذه المظاهر أربع عشرة ظاهرة، وهي كما يلي:

- ١- الشعور بقسوة القلب.
- ٢- عدم الحرص على إحسان العبادة.
- ٣- إثارة الدنيا على الآخرة.
- ٤- التكاثر وعدم الرغبة في نوافل العبادات وأعمال العبادة.
- ٥- عدم الغيرة والغضب إذا انتهكت حرمان الله.
- ٦- عدم الاكتراث بقضايا الإسلام والمسلمين.
- ٧- كثرة الجدال والمرءاء المقسي للقلوب.
- ٨- الميل إلى القضايا العقلانية البحتة، وعدم الارتياح للمسالك الإيمانية.
- ٩- الابتعاد عن الأجواء الإيمانية لفترات طويلة.
- ١٠- افتقاد القدوة الصالحة.

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور، م٦، ج١١، ص: ١٠١، ١٠٢.

(٢) التدوين علاج الجريمة، د. صالح بن إبراهيم الصنيع، ص: ١٠٥.

- ١١ - الابتعاد عن طلب العلم الشرعي.
 - ١٢ - وجود المسلم في وسط يعجّ بالمعاصي.
 - ١٣ - الإغراق في أمر الدنيا.
 - ١٤ - طول الأمل. والمقصود بطول الأمل ليس أن لا يكون الإنسان طموحاً، ولكن المقصود أن ينسى الآخرة^(١).
- وذكر أنّ علاج ضعف الوازع الديني يكون بأمور مهمة، ينبغي لمن يريد إصلاح نفسه، وإصلاح الآخرين في المجتمع المسلم، أن يداوم عليها، وهي كالتالي:
- ١- تدبّر القرآن الكريم. وهو معجزة الله سبحانه وتعالى الباقية إلى يوم القيامة، فالقرآن كتاب هداية وشامل لكل العلوم.
 - ٢- استشعار عظمة الله عزّ وجلّ، ومعرفة أسمائه وصفاته، والتدبّر فيها.
 - ٣- لزوم حلق الذكر. يجب على الإنسان أن لا يبتعد عن حلق الذكر.
 - ٤- تذكر منازل الآخرة.
 - ٥- مناجاة الله والانكسار بين يديه. فالنفوس لها إقبال وإدبار، فإذا شرح الله صدر المؤمن وقلبه، فليقبل على الله عزّ وجلّ، ويجتهد في ذلك.
 - ٦- قصر الأمل.

(١) ضعف الوازع الديني وأثره في انتشار الجريمة. محاضرة ألقاها الدكتور صالح بن حميد في كلية الآداب، جامعة الملك عبد العزيز بجدة بتاريخ ١٤٢٣/١/٢٠هـ، ص: ٥-٦.

- ٧-التفكر في أمر الدنيا وما فيها من مظاهر البعد عن الله، والنظر في أمر الآخرة، وما فيها من النعيم المقيم.
- ٨- تعظيم حرمانات الله.
- ٩- الولاء والبراء.
- ١٠- التواضع.
- ١١- محاسبة النفس.
- ١٢- الدعاء.
- ١٣- أعمال القلوب.
- ١٤- الإكثار من الأعمال الصالحة.
- ١٥- التفاعل مع الآيات الكونية.
- ١٦- تنويع العبادات^(١).

وبعد أن تكلمت عن العوامل المؤدية إلى الإجرام، وبخاصة ضعف الوازع الديني، الذي أنهيت به موضوعات هذا المبحث، أجد من الأهمية بمكان أن أبين نظرة الإسلام إلى الناس، وهي: "أن المسلمين ليسوا جميعاً ملائكة بلا خطيئة، وإنما هم بشر تتحكم فيهم الرغبات والشهوات، ولا بد من أن يوجد بينهم من يضعف لديه الوازع الديني، ولا يستجيب للترهيب الأخروي.. فكان من مقتضيات الحكمة والسلامة، مقاومة النفوس الفاجرة التي تتحكم فيها تلك الرغبات والشهوات، وذلك عن طريق وضع عقوبات دنيوية، لكبح جماح تلك

(١) المصدر السابق، ص: ٦٧.

النفوس من جهة، وصيانة المجتمع الإسلامي من شيوخ الفساد والفوضى من جهة أخرى..

والأفعال التي وضع لها الإسلام عقوبات دنيوية، هي الأفعال التي يترتب على إتيانها أو تركها ضرر بنظام المجتمع الإسلامي، أو عقيدته، أو حياة أفرادها، أو بأموالهم، أو بأعراضهم، أو بمشاعرهم، أو بغير ذلك من شتى الاعتبارات التي تستوجب ضمان بقاء المجتمع قوياً، متضامناً، متخلفاً بالأخلاق الفاضلة^(١).

إن الإسلام بما شرع من مبادئ وعقوبات، وبما دعا إليه من الأخلاق والآداب، يكون قد حدّد من مسالك الشر والانحراف، واتخذ جميع الوسائل التي تحفظ أمن المجتمع الإسلامي، وتقي الناس مزالق الغواية والجريمة. فالإسلام يسمو بالنفس المؤمنة، إلى الدرجات العلى من الاستقامة والفضيلة، ويعالج نوازع الشر لدى الإنسان، قبل الإقدام على الجريمة.

(١) الثقافة الإسلامية، د.عبد الواحد محمد الفار، ص ص: ١٥٩ - ١٦٠.

الفصل الرابع

الجريمة سمة بارزة من سمات العصر

المبحث الأول: الجريمة وأمن المجتمعات

وجود الأمن واستقرار الأحوال الإنسانية، والعيش في هدوء وسكينة دون منغصات أمور لا بد منها لقيام مجتمع فاضل تتحقق فيه السعادة والطمأنينة والعدالة والمساواة والرخاء والأمن لكل أطراف المجتمع وأفراده. وهذا هو الأصل في حياة البشر، وجاءت بذلك الشرائع السماوية، وانتهجته النظم والتشريعات الوضعية الإنسانية.

"والأصل في الإنسان سلامة الفطرة واستقامتها وقبولها للتوجيه نحو قيم الحق والخير والفضيلة، وما يأتي مخالفاً لذلك إنما هو مظهر للخلل في النفس البشرية، نتيجة التربية القاصرة والتوجيه الخاطئ الذي يمارسه المجتمع أو أفراد منه. لذلك عنيت الشريعة الإسلامية في سبيل إقامتها لمجتمع مثالي فاضل يسوده الأمن والاستقرار بإصلاح الفرد وتهذيب نفسه، وتطهير ضميره وتربيته تربية صالحة، وتغذيته بالمثُل السامية، والأخلاق العالية، وغرس الإيمان في قلبه وتوجيهه إلى الخير، وصرفه عن التفكير في الإجرام والفساد، ومحاولة استئصال الشر من نفسه.

وتُعَدُّ التدابير الوقائية من أكبر الأسباب التي توجد في نفس الإنسان اقتناعاً بعدم ارتكاب الجريمة وما تمثله من اعتداء على مصالح المجتمع؛ لأنها تتجه إلى إيقاظ الضمير الذي تَرَبَّى في رحاب الإيمان وتوجيهاته، كما أنها تعمل على القضاء على جرثومة الشر قبل انتشارها"^(١).

"وقد بنى التشريع الجنائي الإسلامي منهجه في حماية المصالح الأساسية على شقين: أحدهما وقائي يهدف إلى اتخاذ التدابير الوقائية التي تحول دون

(١) فوزي، شريف، مصدر سابق، ص ٢٢، بتصرف قليل.

الاعتداء على هذه المصالح، وثانيهما: عقابي يهدف إلى توقيع الجزاء الرادع على كل صور المساس بهذه المصالح.

ولقد تفوق الإسلام في منهجه هذا بشقيه الوقائي والعقابي على مناهج التشريعات الجنائية الوضعية، فهي لم تهتم بالنظام الوقائي ولم تتجه أحكامها نحو تربية الضمير الإنساني الذي هو في الحقيقة الركيزة الأولى في حماية المصالح الأساسية، كما أن النظام العقابي جاء قاصراً عاجزاً عن الهدف المرجو منه^(١).

"لقد حرص المنهج الإسلامي في مكافحة الجريمة، على تحقيق العدالة بين الناس، وتقرير المساواة بينهم، في مختلف القضايا والأحكام، وذلك لما يؤدي إليه العدل والمساواة من طمأنينة المجتمع، وسلامة الأمة، والرضا بالحكم، والانتصاف من الظالمين، ويعني هذا أن يظل المجتمع قوياً متماسكاً، آمناً مستقراً، متعاوناً متضامناً، فإذا أمن الإنسان على نفسه وعرضه وماله، واطمأن إلى عدالة الحاكم وإنصافه، عمل في حرية ونشاط"^(٢)، وابتعد عن الإفساد، وبذلك يشعر أفراد المجتمع بأنهم محل رعاية الحاكم، وأن أمن المجتمع وسلامته واستقراره، مسؤولية مشتركة بين الحاكم والمحكوم، وأن أي فساد أو إفساد، أو انحراف، أو إجرام، يعني زعزعة الأمن وسلامة الفرد، وتقويض كيان المجتمع.

لذلك فإن أمن واستقرار أي مجتمع يقوم على أسس قوية تربط الناس بربهم، وتقوي علاقتهم ببعضهم، ومن ذلك علاقة الراعي بالرعية.

(١) المصدر السابق، ص: ٢٢ .

(٢) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن الجريوي، ١/١٢٢، ١٢١.

ولهذا فإن " إقامة مجتمع إسلامي فاضل قائم على أسس من التكافل الاجتماعي والاقتصادي هو خير وسيلة للوقاية من الجرائم. ويعني تكافل الجماعة في النظام الإسلامي تبادل كامل في الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع وفئاته، وأن يفي كل فرد بما عليه ليصبح من حقه أن يطالب بما هو له، فالغني يفي للمجتمع بما يجب عليه من حقوق المال - زكاة وصدقة وضريبة - ومن ثم يصبح من حقه حماية ماله.

والتكافل يعني أيضاً تحقيق العدالة الاجتماعية وعدم التمييز بين أفراد المجتمع الواحد، وتقديم صور المعاونة للفرد، وتمكينه من سد حاجاته الإنسانية المشروعة وصيانة حقوقه وحرياته الفردية، وتوفير الضمانات اللازمة لعدم المساس بها^(١).

ومن هذا المنطلق تأتي أهمية الأمن للمجتمعات الإنسانية كعنصر أساسي لقيام المجتمعات ووقايتها من الجرائم التي تترك الدول وتقوض المجتمعات. ومن هنا اهتمت الأمم والحكومات بإحلال الأمن واستقراره وعدم المساس به، ومن ذلك الأمن العام، والأمن الفكري، والأمن الصناعي، والأمن الصحي، والأمن السياسي، والأمن الاقتصادي، والأمن الغذائي، وأمن الدولة.

أما الأمن العام فيقصد به " في الغالب: تلك السلطة المسؤولة في الدولة، بل إنها المسؤولية المشتركة التي يسهم فيها الفرد والمجتمع للمحافظة على الأرواح والأموال العامة والخاصة من أخطار تهددهم أو تعرض حياتهم للقلق والذعر أو الخوف، وتعمل على تحقيق الطمأنينة ومراقبة السلوك العام عن طريق فرض الأنظمة والتشريعات لضبط الأمور، وتأديب المخالفين، وحفظ

(١) شريف فوزي، مصدر سابق، ص: ٢٤ .

النظام العام في البلاد"^(١). وهذا ما نحس به ونشعر به ونلمس آثاره في المملكة العربية السعودية والله الحمد والمنة.

وأما الأمن الفكري: "فهو ما يتعلق بالنشاط والتدابير المشتركة بين الدولة والمجتمع لتجنيب الأفراد والجماعات شوائب عقدية أو فكرية أو نفسية تكون سبباً في انحراف السلوك والأفكار والأخلاق عن جادة الصواب أو سبباً للإيقاع في المهالك"^(٢). وهذا ما تقوم به حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز نحو الفئة الباغية من التصدي لها حكومة وشعباً، وبيان الحق والصواب الذي ينبغي الالتزام به، وتصحيح المفاهيم والأفكار الخاطئة والشاذة.

"فكلمة الأمن لها عدة مدلولات، ونستطيع توضيح بقية المعاني الشاملة لمفهوم الأمن في ضوء الإطار الذي يجعل عنصر الأمن حارساً وحامياً للحدث. فهذا المصطلح له مفاهيم ومعانٍ كثيرة، لا يعرف مغزاها إلا إذا استعمل مع لفظة أخرى، بحيث يكون المعنى الضمني مشتملاً على صفة المحافظة على الحماية من الاضطراب أو عدم التنظيم.

وأما الأمن الصناعي: فيقصد به "إطار أمن وحماية الصناعات والمصانع ووسائل الإنتاج وحماية المنشآت الصناعية، ووضع كل التدابير الوقائية والعلاجية لسلامة المنتجات الوطنية، وسلامة وصيانة أجهزة ومعدات التصنيع، وأمن العاملين والمتعاملين في المنشآت الصناعية وغيرها"^(٣). وهذا ما قامت به حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز نحو

(١) مسفر الزهراني، دور التوجيه والإرشاد في غرس وتنمية الثقافة الأمنية، ص: ١٣٢.

(٢) ينظر: المصدر السابق، ص: ١٣٢.

(٣) المصدر السابق، ص: ١٣٣.

المنشآت الصناعية، حيث فشلت الفئة الباغية في تحقيق مآربها الإجرامية والتخريبية المدمرة.

وأما الأمن الصحي " فهو ما ترسمه السلطة من خطط وسياسات ومشروعات للحفاظ على سلامة أفراد المجتمع من الأمراض والأوبئة والمؤثرات البيئية وغيرها. وما تضعه الدولة من تنظيمات إدارية وقائية كانت أم علاجية لأفراد المجتمع، لتحمية من المخاطر الصحية التي قد يتعرض لها بفعل عدم الوعي، أو قلة وجود الإمكانيات الطبية، أو عدم كفايتها لحاجات المجتمع، أو معالجة ما يضمن توافر رعاية وعناية صحية وطبية منظمة وسليمة في كل زمان ومكان"^(١). وهذا الشأن تبذل فيه جهود جبارة لتحقيقه وإيجاد السبل الكفيلة لضمان سيره وبلوغ أهدافه وذلك من قبل حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز حفظه الله ورعاه.

وأما الأمن السياسي: " فهو ما تتجه إليه الدولة أو السلطة لوضع التدابير والوسائل لحماية الوطن والمواطنين من أي عبث أو تسلط مادي أو معنوي، يهدد الأرواح أو الممتلكات العامة أو الخاصة، وتأخذ مهمته أبعاداً واتجاهات تخطيطية وتنظيمية على المستوى الداخلي أو الخارجي، لمحاربة أية نزاعات أو دوافع أو عمليات ترتكب لخلخلة الأمن". وهذا واضح في سياسة المملكة العربية السعودية داخلياً وخارجياً، وقد أشاد بذلك القاضي والداني، والساسة والعامّة.

ومما يستدعيه استتباب أمن المجتمعات وجود أجهزة أمن قوية مجهزة بكل الوسائل التي من شأنها تتبع المجرمين والعابثين بالأمن، ومن ذلك الشرط، وسمّوا بذلك لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة ليعرفوا بها^(٢).

(١) المصدر السابق نفسه، ص: ١٣٣.

(٢) مختار الصحاح للرازي، ص: ٣٥٧.

وتعرف في الاصطلاح بأنها: الهيئة النظامية المعنية بحفظ الأمن والنظام، وتنفيذ أوامر الدولة وأنظمتها^(١).

ولم يرد في القرآن الكريم لفظة الشرطة بصراحة، ولكن ورد بما يدل على معناها ووجودها. يقول الله تعالى: ﴿ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴾^(٢). ويقول: ﴿ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَبْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴾^(٣). فحاشرين هنا: أي أناس يجمعون أهل المملكة ويأتون بالسحرة المهرة.

فولاية الشرطة في الماضي والحاضر أو ما يسمى بالأجهزة الأمنية، تعمل على استتباب الأمن في البلاد، ومنع الفساد والقضاء على الجريمة، من خلال ملاحقتها للمجرمين والقبض عليهم ومعاقبتهم. ويحدد ابن القيم - رحمه الله - " بأن ولاية الشرطة تختص بمنع الفساد في الأرض، ومنع أهل الشر والعدوان، وذلك لا يتم إلا بالعقوبة للمتهمين المعروفين بالإجرام"^(٤).

" ومن وظائف الشرطة، أعمال ذات صفة قضائية، مثل المعلومات والأدلة، التي يأنس بها القاضي عند الحكم، وكذلك النظر في المخالفات البسيطة التي يمكن أن يفصل فيها، كما يمارس أعضاء ولاية الشرطة وظائف ذات صفة اجتماعية متعددة مثل: إغاثة الملهوف، ومساعدة المنكوبين، ونجدة الضعفاء والمصابين ونحو ذلك. ويظهر دورهم في إنقاذ المصابين في حوادث السيارات وإطفاء الحرائق ونقل المصابين إلى المستشفيات بعد إسعافهم.

والشرطة تضع الحراسات وتسير الدوريات أثناء الليل والنهار وتضييق الخناق على العصاة من خلال المراقبة المستمرة في الأماكن العامة، وأخذهم

(١) الحميدان، ص: ١٩. الزهراني، ص: ٥٨٠.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١١١.

(٣) سورة الشعراء، الآية: ٣٦.

(٤) الزهراني، مصدر سابق، ص: ٥٨١.

بالتدابير الاحترازية لمكافحة الجريمة. أما إذا وقعت الجريمة فمهمة الشرطة القبض على المجرم والبحث والتحقيق ومن ثم تنفيذ العقوبة المقررة، وقمع المجرمين وملاحقتهم والتحقيق معهم والتشهير بهم^(١).

(١) المصدر السابق نفسه، ص: ٥٨١.

المبحث الثاني

دراسة عن جرائم القتل في الوطن العربي

تكلم الباحث عن الجرائم وأنواعها ومسمياتها في ص ٥١ تحت عنوان: (الخلاصة في أنواع الجريمة) ومنها جريمة القتل. والمتتبع لأخبار الجريمة يجد أن معدل جريمة القتل مرتفع، مما يدل على أن هذه الجريمة تزداد يوماً بعد يوم، ولا تكاد تجد صحيفة في أي بلد خالية من ذكر جريمة القتل.

وقد وجد الباحث أثناء إعداد هذا البحث، دراسة مهمة في هذا الشأن قام بها الدكتور عبد الله معاوية بعنوان "الدافع إلى ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي"، حيث تناولت الدراسة ثلاثة أقطار عربية هي اليمن، والسودان، والأردن. وهي موزعة توزيعاً مُرضياً ممثلة للوطن العربي في أجزائه الجنوبي، والمتوسط، والشمالي، كما أنها موزعة على جزئيه الآسيوي والأفريقي^(١). وسأقتطف بعض الإحصائيات للجرائم في قطرين من هذه الأقطار الثلاثة كما ذكرها المؤلف الأنف الذكر مجدولة في كتابه المذكور^(٢).

ونبدأ جدولة الجرائم لهذين القطرين بالمملكة الأردنية الهاشمية، حيث تم توزيع قضايا القتل خلال عشرين عاماً (٦٤ - ١٩٨٤م) كما في الجدول (١)، أما الجدول رقم (٢) فيوضح توزيع الجرائم على مديريات الشرطة بالأردن خلال إحدى عشرة سنة ١٩٧٥-١٩٧٦م .

أما جمهورية السودان الديمقراطية فكان جدول الجرائم فيها خلال عشرين عاماً كما في الجداول رقم (٣) ، ويوضح الجدول رقم (٤) توزيع جرائم القتل

(١) الدافع إلى ارتكاب الجريمة في الوطن العربي، ص: ٢١ .

(٢) المصدر السابق، ص: ٩٢ .

على المحافظات في السودان خلال عشر سنوات ١٩٧٤-١٩٨٤م. أما الجدول رقم (٥) فيوضح جرائم القتل بالسودان سنة ١٩٨٢م.

جدول رقم (١). توزيع قضايا القتل خلال عشرين عاماً (٦٤ - ١٩٨٤م) بالمملكة الأردنية الهاشمية.

السنة	الجرائم	عدد السكان	النسبة
٦٤-٦٥	٥٤	١٩٦٢	٢,٧٥٪
٦٥-٦٦	٧٨	-	-
٦٦-٦٧	٤٢	-	-
٦٧-٦٨	٤٧	-	-
٦٨-٦٩	٥٢	٢٢٩٩	٢,٢٦٪
٧٠-٧١	٢٩	-	-
١٩٧٢	٥٠	-	-
١٩٧٣	٤٠	-	-
١٩٧٤	٤٦	-	-
١٩٧٥	٤٠	٢٦٠٠	١,٥٤٪
١٩٧٦	٥٢	-	-
١٩٧٧	٥٠	٢٧١٣	١,٨٤٪
١٩٧٨	٤٠	٢٧٧٣	١,٤٤٪
١٩٧٩	٤٧	٢٨٤٢	١,٦٥٪
١٩٨٠	٥٩	٢٩٢٣	٢,٠٢٪
١٩٨١	٥٤	٣٠١٨	١,٧٩٪
١٩٨٢	٤٣	٣١٢٧	١,٣٨٪
١٩٨٣	٤٧	٣٢٤٧	١,٤٥٪
١٩٨٤	٧٠	٣٣٧٥	٢,٠٧٪
١٩٨٥	٨١	٣٥٠٩	٢,٣١ (١)

(١) الدافع إلى ارتكاب الجريمة، مصدر سابق، ص: ٩٢.

جدول رقم (٢). توزيع الجرائم على مديريات الشرطة بالأردن خلال إحدى عشرة سنة ١٩٧٥-١٩٧٦ م.

النسبة	عدد الجرائم	المديرية
٢٢,٦٪	١٣٢	العاصمة
٢٤,٧٪	١٤٤	إربد
١١,٣٪	٦٦	البلقاء
٧,٢٪	٤٢	الكرك
١,٢٪	٧	معان
١١,٨٪	٦٩	الضواحي
١٣,٢٪	٧٧	الزرقاء
٦,٩٪	٤٠	البادية
١٪	٦	العقبة
(١)	٥٨٣	المجموع

جدول رقم (٣). توزيع قضايا القتل خلال عشرين عاماً بجمهورية السودان الديمقراطية (٦٤ - ١٩٨٤م).

السنة	عدد الجرائم	عدد السكان	النسبة
٦٥-٦٤	٨٢٥	١٢٣٥٩	٪٦,٦٥
٦٦-٦٥	٧٢٣	-	-
٦٧-٦٦	٧٣٩	-	-
٦٨-٦٧	٧٠١	-	-
٦٩-٦٨	٨٥٤	-	-
٧٠-٦٩	٧٥٩	١٣٨٥٩	٪٥,٤٦
٧١-٧٠	٨٤٧	-	-
١٩٧٢	١٠٠٩	-	-
١٩٧٣	٩٦٧	-	-
١٩٧٤	٩٨٨	-	-
١٩٧٥	١٠٣٢	١٦٠١٢	٪٦,٤٥
١٩٧٦	١١٥٣	-	-
١٩٧٧	٩٥٦	١٧٠٣٨	٪٥,٦٢
١٩٧٨	١٠٢٧	١٧٥٧٨	٪٥,٨٤
١٩٧٩	١٠٧٤	١٨١٢٧	٪٥,٩٣
١٩٨٠	١٠٥٤	١٨٦٨١	٪٥,٦٤
١٩٨١	٩٧٩	١٩٢٣٦	٪٥,٠١
١٩٨٢	١١٥٥	١٩٧٩٥	٪٥,٨٣
١٩٨٣	٦٧٠	٢٠٣٦٢	٪٣,٢٨
١٩٨٤	٦٦٣	٢٠٩٤٥	٣١٧ (١)

(١) المصدر السابق، ص: ٩٣ .

جدول رقم (٤). توزيع جرائم القتل على المحافظات بالسودان خلال عشر سنوات ١٩٧٣-١٩٨٤م.

المحافظة	عدد الجرائم	النسبة
الخرطوم	١١١٢	٪١٠,٧
الشمالية	٩٤	٪ ٠,٩
النيل	١٨٢	٪ ١,٨
شمال كردفان	٧٥٢	٪ ٧,٢
جنوب كردفان	٥١٧	٪ ٥
شمال دارفور	٥٩١	٪ ٥,٧
جنوب دارفور	٧٢٩	٪ ٧
الجزيرة	٧٨٤	٪ ٧,٦
النيل الأزرق	٨٨١	٪ ٨,٤
النيل الأبيض	٤٢٦	٪ ٤,١
كسلا	١١٥٥	٪ ١١,١
القضارف	٧٨	٪ ٠,٨
البحر الأحمر	٣٤٩	٪ ٣,٤
الإستوائية	٧٩٢	٪ ٧,٦
أعالي النيل	٤٥٥	٪ ٤,٤
بحر الغزال	٩٨٢	٪ ٩,٥
السكة حديد	٥٤	٪ ٠,٥
جونقلي	١٠٠	٪ ٩,٦
السوباط	٣٤	٪ ٠,٣
المجموع	٩٣٧٩	(١)

جدول رقم (٥). جرائم القتل بالسودان سنة ١٩٨٢م.

محافظة الخرطوم	١٢٩	١١,٢	١٦٥٠٠٠٠	٨,٥٪
الإقليم الشمالي	٣١	٢,٧	١٠٤٢٠٠٠	٥,٤٪
إقليم كردفان	١١٣	٩,٨	٢٥١٩٠٠٠	١٣,١٪
إقليم دارفور	١٤٧	١٢,٨	٢٧٠٣٠٠٠	١٤,١٪
الإقليم الأوسط	١٩٦	١٧٪	٤٩١٣٠٠٠	٢٥,٦٪
الإقليم الشرقي	١٨٣	١٥,٩٪	٢١٤٧٠٠٠	١١,٢٪
الإقليم الجنوبي	٣٥٣	٣٠,٦٪	٤٢٥٦٠٠٠	٢٢,١٪
المجموع	١١٥٢		١٩٢٣٠٠٠٠ (١)	

ونكتفي بذكر هذين البلدين ونضرب صفحاً عن ذكر جرائم جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لما في ذلك من الحساسية، إذ أصبح اليمن موحداً جنوبه وشماله، والله الحمد والمنة.

والمأمل في هذه الإحصائية يجد أنها عملت في وقت مبكر، ولا ندري إلى أي مدى كانت هذه الإحصائية دقيقة، فهناك - ولا شك - صعوبات واجهت الباحث، ولا أظن أنه تمكن من رصد كل الجرائم الواقعة، إضافة إلى أنني اقتطعت شيئاً مما ذكره الباحث، والمهم في الأمر أنني توصلت إلى شيء في قضية جرائم القتل، ويبدو أنها موهلة ومنشرة بكثرة في الوطن العربي، وبخاصة حاضراً المعاصر.

وجرائم القتل هذه كان لها دوافعها وأسبابها وكانت ناتجة عن:

١- المشاجرات القبلية والجماعية والفردية ونسبتها خمسة في المائة من الجرائم.

- ٢- القتل الخطأ، وهي في الأردن ضعف ما عليه في السودان، ولكن نسبة جرائم القتل مرتفعة في السودان، ثم الأردن.
- ٣- القتل بسبب العلاقة الجنسية، وأطرافها كثر.
- ٤- القتل من أجل السرقة.
- ٥- القتل الناتج عن علاقة مهنية (كعلاقة الزمالة).
- ٦- القتل الناتج عن علاقة ظرفية بحكم المعرفة السابقة أو الجوار أو السكن المشترك.
- ٧- القتل الناتج عن علاقة صداقة.
- ٨- القتل الناتج عن الغيرة، وهي خمسة أصناف:
 - أ) جريمة الغيرة المثالية.
 - ب) جريمة الغيرة البحتة.
 - ج) جريمة الغيرة المباشرة.
 - د) جريمة الغيرة الإرادية.
 - هـ) جريمة الغيرة المدبرة.

وهذه الأصناف من الجرائم الناتجة عن الغيرة مبنية على ثلاثة عناصر وهي: فكرة القتل، قرار القتل، تنفيذ القتل.
- ٩- القتل الناتج عن الأخذ بالثأر.
- ١٠- القتل الناتج عن الانتقام.
- ١١- القتل الناتج عن السحر، يقتل الساحر ومن يتهمه بتعاطي السحر.

١٢- قتل المواليد المشوهين والمعوقين.

١٣- القتل من أجل حسم خلافات اقتصادية ومالية.

١٤- القتل من أجل الإعالة.

١٥- القتل الناتج عن العشق.

١٦- القتل رغبة في التخلص من أحد أفراد العائلة.

هذه أهم عوامل وأسباب القتل التي خلص إليها الباحث من خلال دراسته عن القتل في ثلاثة أقطار عربية هي الأردن والسودان واليمن، وهي تمثل الوطن العربي كله كما ذكر الباحث^(١).

(١) ينظر المصدر السابق، ص: ٦٣-١٢٢.

المبحث الثالث

دراسة عن جرائم المسنين في العالم العربي

المجرمون ليس لهم فترة عمرية معينة للقيام بالجريمة. فالإنسان المجرم يقوم بجريمته في أي عمر كان، سواء كان شاباً أو كهلاً، أو شيخاً، وسواء كان ذكراً أو أنثى. ولكن الإحصاءات عن الجريمة تدل على أن الفئة العمرية (٢٠-٣٠) سنة هي التي يرتفع عندها معدل الجريمة.

ففي دراسة عن جرائم المسنين في العالم العربي للباحث الدكتور عبد الله عبد الغني غانم، تبين أن الفترة العمرية المشار إليها آنفاً هي التي يزداد فيها ارتكاب الجرائم كما سيأتي بيان ذلك.

ارتفاع معدل الجريمة في الفئة العمرية (٢٠ - ٣٠)

لقد اتضح من الإحصاءات أن هناك اختلافاً بين المجرمين فيما يتعلق بالعمر الإجرامي، حيث تبين أن الفئة العمرية (٢٠-٣٠) هي الأكثر إجراماً، وقد حاول الباحثون " تحديد الفئة العمرية التي يبلغ الإجمام فيها ذروته، وبمعنى أدق فإن البحث هنا يتجه إلى تحديد الفئة العمرية التي يكون الإنسان فيها أكثر ميلاً لاقتراف الفعل الإجرامي، وأكثر إقداماً على ارتكاب الجريمة بالمقارنة بالفئات العمرية الأخرى، وذلك بالطبع بالاعتماد على الإحصاءات الجنائية.

لقد أوضحت الإحصاءات الجنائية أن هناك اختلافاً في فئة العمر الإجرامي من بلد إلى آخر، فاستناداً إلى العلاقة بين معدل الجرائم وفئات العمر المختلفة وجدنا (دوغرييف) يحدد الفئة العمرية (٢١-٢٥) على أنها أكثر الفئات العمرية إجراماً، حيث أوضح أنه من بين ألف محكوم عليه في (بلجيكا) سنة ١٩٧٠م بلغت نسبة مرتكبي الجريمة من هذه الفئة أعلى نسبة بالمقارنة العمرية

الأخرى بالنسبة للذكور، في حين كانت الفئة العمرية (٢٥-٣٠) هي فئة العمر الإجرامي بين الإناث^(١).

" وفي إنجلترا - وطبقاً للإحصاءات الجنائية سنة ١٩٥٩م وسنة ١٩٦٧م - فإن العمر الإجرامي قد وقع في الفئة العمرية (١٤-١٧ سنة) بالنسبة للذكور وكذلك بالنسبة للإناث. أما في ألمانيا فقد بلغت الجريمة ذروتها (العمر الإجرامي) في الفئة العمرية (٢٠-٢٥) للذكور والإناث.

وقد أشار سذرلاند أن: في أمريكا يقع العمر الإجرامي في الفئات العمرية دون الخامسة والعشرين^(٢). بينما في فرنسا فقد لوحظ أن أعلى " سن إجرامي " هو ١٩ عاماً.

وتوضح الإحصاءات التي تحت أيدينا أن العمر الإجرامي في مصر للذكور والإناث بالنسبة للجنايات في (جمهورية مصر العربية) قد كان في عام ١٩٧٥م حتى ١٩٧٧م في الفئة العمرية (٢٠ إلى أقل من ٣٠ سنة)، حيث بلغت الجريمة ذروتها في هذه الفئة فبلغت نسبة مرتكبي الجريمة منها (٣٠,٢٪) عام ١٩٧٥م، وبلغت هذه النسبة (٣٢,٢٪) عام ١٩٧٦م في هذه الفئة أيضاً. كما بلغت نسبة إجرامها (٢٣,١٪) من إجمالي الجرائم عام ١٩٧٧م، وبذلك فقد بلغت فيها الجريمة ذروتها بالمقارنة بالفئات العمرية الأخرى، في حين بلغت الجريمة ذروتها في الفئة العمرية من (٣٠ إلى أقل من ٤٠ عاماً) سنة ١٩٧٨م، فبلغت نسبة الجريمة بها (٢٣,١٪) من إجمالي الجرائم الكلية^(٣).

(١) أدوين سذرلاند، دونالد كريسي، ميادين علم الإجرام، (ترجمة: محمود السباعي، حسن المرصفاوي)، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٨م، ص ٢٩٢٩. جرائم المسنين في العالم العربي، د.عبدالله عبدالغني غانم، ص: ١٦ .

(٢) مصطفى العوجي. الجريمة والمجرم. مؤسسة نوفل. بيروت، ص: ٣٢٣-٣٢٨.

(٣) جرائم المسنين، مصدر سابق، ص: ١٧ .

الجريمة عند المسنين

أجرى الباحثون في علم الجريمة والمهتمون بمكافحتها إحصاءات دقيقة بين المسنين، حيث اتضح أن هناك فروقاً مهمة بين فئات المجرمين بحسب العمر، وأن متوسط العمر في الغالب هو ٤٥ سنة، كما هو المعتمد بالولايات المتحدة الأمريكية، فقد كان على النحو التالي:

السنة	معدل العمر بالسنوات
١٩٠٠م ١٩٧٠م ^(١)	٤٥ سنة للرجال ٧٢ عاماً للنساء ٧٧ عاماً

" وقد اختلف الباحثون في تقدير عمر الشخص المسن اختلافاً واضحاً. ففي الولايات المتحدة مثلاً يحدد (جوديث تريز، فيرن بتجستون) الخامسة والأربعين باعتبارها الحد الأدنى لمتوسط العمر، وحددا الخامسة والستين باعتبارها بداية لعمر المسن على أساس أنها بداية سن التقاعد، والخامسة والثمانين باعتبارها بداية لمرحلة العمر المتقدم حيث لا تقدم إحصاءات السكان عادة أية معلومات عن الجماعات التي تتجاوز هذا السن"^(٢).

" وقد أشار " بروملي" في تصنيفه لدورات الحياة (قسم الحياة إلى ست عشرة مرحلة) إلى أن الشيخوخة تبدأ عند العمر (٧٠) فما فوق^(٣).

أما " بسكوف" فيرى أن الشيخوخة تبدأ عند بلوغ الخامسة والستين. ويرى " بهلر" أن نفس العمر هو بداية معقولة لبدء مرحلة الشيخوخة.

(١) مصطفى العوجي. الجريمة والمجرم. مؤسسة نوفل. بيروت، ص: ٣٢٣-٣٢٨.

(٢) العوجي، مصدر سابق، ص: ١٩.

(٣) ليد فورديج، ص: ٣٢. جرائم المسنين، ص: ٣٠.

وأشار " كايرون " إلى نفس العمر أيضاً كبداية لمرحلة الناس بين ٥٥ - ٧٥ يمكن أن يسموا (بالشيوخ الشباب) أما أولئك الذين تعدوا الخامسة والسبعين فيسمون الشيوخ المسنين.

أما في إنجلترا، فقد تحدد سن الإحالة للتقاعد مثلاً بالسنتين للنساء والخامسة والسنتين للرجال، ويستثنى أساتذة الجامعات من ذلك^(١).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن المهتمين بالشيخوخة يفرقون بين التقاعد والشيخوخة بحيث يعتبر التقاعد مرحلة عمرية سابقة على الشيخوخة، كما أن البعض يذكر مرحلة أخرى يسميها المرحلة السابقة على التقاعد، بحيث وجدنا بروملي يضمّن مراحل الحياة عدة مراحل تغطي هذه الفترة، وذلك على النحو التالي:

٤٠-٦٠ عاماً	- المرحلة المتأخرة من الكبر
٦٠-٦٥ عاماً	- مرحلة ما قبل التقاعد
٦٥ عاماً فما فوق	- مرحلة التقاعد
٧٠ فما فوق	- مرحلة الشيخوخة
_(٢)	- الهرم - أرذل العمل

(١) ليد فورديج بيسكوف. المرجع السابق، ص: ٣٢.

(٢) د. عبد الله غانم، مصدر سابق، ص: ٣٠ - ٣١.

وقد وضع الدكتور عبد الله غانم جدولاً في كتابه (جرائم المسنين) وهو برقم (٣) بيّن فيه عدد جرائم المسنين في سبع دول عربية خلال الفترة ما بين ١٩٧٥ - ١٩٨٠م وكانت على النحو التالي:

الدولة	عدد جرائم المسنين
الأردن	١١٩٧
مصر	١١٦٧
الكويت	٤١٧
قطر	٦٠
البحرين	٥١
المملكة العربية السعودية	٤٧٠
تونس	٤٧٥٥
المجموع	٨١١٧

ويلاحظ من الجدول أن المسنين قد ارتكبوا عدداً ليس بالقليل من الجرائم المختلفة، حيث بلغ عدد جرائمهم في سنوات البحث الست (١٩٧٥ - ١٩٨٠م) وفي سبع من الدول العربية (٨١١٧) جريمة.

ويلاحظ أن عدد جرائم المسنين يتناسب إلى حد كبير مع حجم السكان في كل دولة من دول البحث.

ويوضح الجدول أن متوسط الجرائم التي يرتكبها المسنون في الدول العربية هو (١٣٥٢,٨) جريمة كل عام^(١).

(١) جرائم المسنين، ص: ٨٨.

أما إجمالي جرائم القتل التي ارتكبتها المسنون في ست دول عربية خلال الفترة من ٧٥ - ١٩٨٠م فكانت على النحو التالي:

الدولة	عدد جرائم المسنين
الأردن	٢٤
مصر	٤٦٥
الكويت	٣١
قطر	٦
السعودية	٤
تونس	٣٨
المجموع	٥٦٨

ومن الجدول السابق يمكن القول إن ما وقع في كل دولة من الدول العربية الست من جرائم القتل قد بلغ ٩٥ جريمة سنوياً، وإن متوسط ما وقع في كل دولة من هذه الدول يعادل ١٥,٨ جريمة قتل ارتكبتها المسنون سنوياً^(١).

الجرائم الأخلاقية التي ارتكبتها المسنون

تشير الإحصاءات الجنائية إلى أن الجرائم الأخلاقية تشكل مشكلة عويصة وحساسة، لما في ذلك من اعتبارات إنسانية، وأن معدل الجريمة كبير ومخيف.

وتبين من متابعة الجرائم الأخلاقية افتقار الإحصاءات الجنائية المتاحة للباحث - على الأقل - في الدول العربية إلى وحدة معايير التصنيف وتمائل

(١) المصدر السابق، جدول رقم (٦)، ص: ٩٥.

قواعد ومفاهيم موحدة في التبويب، مما جعل من الصعب تحليل هذه الجرائم تحليلاً مرضياً^(١).

ومن المهم أن نشير هنا " إلى أن الجرائم الأخلاقية تتضمن (كمصطلح) العديد من الفروع الإجرامية. ففي القانون الفرنسي تتضمن الجرائم الأخلاقية الجرائم المنافية للذوق العام، التعرض للأنثى بطريقة تخدش الحياء ثم الاغتصاب، وقد صنفها سيلنج (Selling) إلى جرائم مخلة بالذوق العام مثل عرض العورة، جرائم مضرة بأخلاقيات الأطفال، جرائم الفسق والفجور مثل الاغتصاب وأخيراً اللواط. وصنفها ويلي (Wile) إلى: الاغتصاب، البغاء والدعارة، العرض الجنسي للأعضاء التناسلية، اللواط^(٢).

وقد تبين من هذه التصنيفات أن الجرائم الأخلاقية تشمل عدداً كبيراً من الجرائم، فهي تشمل جرائم الاغتصاب، وهتك العرض، وإدارة البغاء والاتجار فيه وممارسته، والسحاق، وممارسة الفسق والفجور والتحريض عليه، وإفساد الأطفال، والجرائم المخلة بالأدب والذوق العام، والتعرض للأنثى بما يخدش حياءها بالقول أو بالفعل، إلى جانب قضايا أخرى مثل القمار والمراهنات الخفية على سباق الخيل، والتشرد والتسول، ومخالفات الملامهي والمحال العامة والأندية^(٣).

"وفي دراستنا للجرائم الأخلاقية بدول العالم العربي، ومن الإحصاءات المتاحة يمكن جدولته البيانات التالية:

(١) محمد فاروق عبد الحميد، دراسة عن توحيد قواعد الإحصاء الجنائي بالدول العربية، مجلة البحوث الجنائية

والاجتماعية، ص: ٤٣. جرائم المسنين، ص: ١١٩.

(٢) سهير لطفي، جرائم البغاء، المجلة الجنائية القومية، القاهرة ١٩٧٥م، ص: ١٥.

(٣) جرائم المسنين، مصدر سابق، ص: ١٢٠ بتصرف.

الدولة	عدد جرائم المسنين
الأردن	١١٨
مصر	١١
الكويت	٧٨
قطر	٦
السعودية	١٦
تونس	٢٧٣
المجموع	٥٠٢

يوضح الجدول السابق أن إجمالي عدد الجرائم الأخلاقية في ست من الدول العربية (٥٠٢)^(١) جريمة، وبالطبع لا يتضمن هذا الرقم عدداً كبيراً من الجرائم الأخلاقية، وأقصد بها جرائم الجرح الأخلاقية في مصر، وبالتالي فمن الأفضل أن نناقش الجدول السابق كآلاتي:

يوضح الجدول أن المسنين في خمس دول عربية قد ارتكبوا (٤٩١) جريمة أخلاقية - بعد استبعاد (١١) جنائية التي وقعت في مصر - وبذلك فإن معدل ما ارتكبه المسنون في كل دولة من الدول الخمس هو (٩٨,٢٪) جريمة^(٢).

ويوضح الجدول أن المعدل السنوي لجرائم المسنين الأخلاقية بالدول العربية هو (٨١,٨٪) جريمة، وأن متوسط الجرائم الأخلاقية بكل دولة من هذه الدول (١٣,٥٪) جريمة سنوياً.

(١) هذا الرقم يمثل جنائيات الاغتصاب فقط ، حيث إن الإحصاءات التي حصل عليها الباحث لم تتضمن جنح

الأخلاق (الزنى ، الدعارة ، القوادة ، الفسق ، والفجور..إلخ)،

(٢) جرائم المسنين، مصدر سابق، ص: ١٢١ .

وإذا تناولنا جرائم المسنين ببعض التفاصيل في ضوء ما أتاحتها بعض الإحصاءات الجنائية، وذلك بالرجوع إلى إحصاءات أربع دول عربية، أمكن أن نجدول البيانات التالية:

توزيع الجرائم الأخلاقية التي ارتكبتها المسنون في العالم العربي
بالنسبة المئوية لهذه الجرائم في جميع الأعمار

السنة	إجمالي الجرائم الأخلاقية لجميع الأعمار	عدد الجرائم الأخلاقية للمسنين	النسبة %
١٩٧٥م	٨٤٧	٣٣	٤,٠
١٩٧٦	٧٧٨	٤٢	٥,٤
١٩٧٧	٧٩٥	٤٣	٥,٤
١٩٧٨	٦٥٩	٣٧	٥,٦
١٩٧٩	٩٩٧	٢٤	٢,٤
١٩٨٠	١٠٥٥	٣٢	٣,٠
المجموع	٥١٣١	٢١١	٤٪ (١)

هذه الجرائم لا تمثل إلا نسبة قليلة من الجرائم الواقعة فعلاً في المجتمعات العربية، إذ الجرائم المسكوت عنها كثيرة، وبخاصة جرائم هتك العرض والاعتصاب. أما جرائم الأموال فهي أكثر الجرائم انتشاراً، وأفظعها قسوة، ومنها السرقة، وهناك جرائم المخدرات وهي جرائم بشعة، وكذلك جرائم الانتحار التي تزداد يوماً بعد يوم^(٢). وهناك جرائم وسائل الاتصال وما إلى ذلك، كالنكاح وغيرها.

(١) جرائم المسنين، مصدر سابق، ص: ١٢٢

(٢) انظر: جرائم المسنين، المصدر السابق، ص ص: ١٢٩ - ١٨٦ .

وفي هذا اليوم - وأنا أكتب هذا البحث - تصفحت جريدة المدينة في السعودية، فوجدت أن دراسة حديثة أجرتها مؤسسة (فورسا) لاستطلاعات الرأي العام، كشفت أن أربعة ملايين ألماني سبق لهم وأن سقطوا ضحية لجريمة من جرائم الإنترنت، وأغلبها جرائم احتيال ونصب وتغريب^(١).

(١) انظر صحيفة المدينة، ص ١، العدد (١٦٥٣٢)، الاثنين ٢٥ رجب، الموافق ٢٨ يوليو ٢٠٠٨ م.

المبحث الرابع: جرائم العنف تستهدف الأسرة والمجتمع معاً

كثرت جرائم العنف في الآونة الأخيرة، وبخاصة العنف الأسري، ويبدو أن ضعف الوازع الديني وعدم الإلمام بمبادئ الإسلام أسهما إلى حد كبير في ازدياد جرائم العنف، ونتج عنه تفكك أسري وجدنا مظاهره وقرأنا عنه، وسمعنا بمآسيه، وأدركنا خطره على الأسرة والمجتمع، فهما مستهدفان من قبل ومن بعد في ظاهرة عنف لم يسبق لها مثيل، مما يدل على أن جرائم العنف أصبحت تشكل ظاهرة من ظواهر الإجرام، وهي جرائم إرهاب ولا شك، فجرائم العنف تطال الأسرة والمجتمع معاً.

وها هي الصحف على كثرتها وأنواعها توافينا كل يوم بسيل من جرائم العنف داخل الأسرة والمجتمع. مما أدى إلى هروب أفراد الأسرة، وبخاصة الفتيات^(١). وأخذ يزداد يوماً بعد يوم في بلادنا، بلاد الحرمين، وهذا أمر يدعو للدهشة، لأن مجتمعاً كهذا ينبغي أن يكون في مأمن من العنف، لما لهذا المجتمع من وازع الدين، والتقيد بأحكامه وتعاليمه.

وعند التأمل في جرائم العنف، نجد لها أربعة أنواع من الجرائم هي: " القتل، وجرائم الاعتداء الجسيم، والسلب، والسطو، والاعتصاب، وقد أضيف إليها الخطف. أما الجرائم غير العنيفة فإنها عادة ترتكب ضد الممتلكات كالسطو على المنازل، وتزوير الشيكات، وسرقة السيارات، والاختلاس، والتعدي على أملاك الغير. وتوضح مراجع التراث أن مفهوم العنف: يلتبس مع عدد من المفاهيم الأخرى التباساً شديداً، ومنها العدوانية، والضغط، والإكراه والإجبار. كما أن ثمة التباس واختلاط بين العنف المشروع والعنف غير المشروع، حيث

(١) انظر هذه القضية في جريدة المدينة، العدد (١٦٥٤٧)، ص: ٥٨، الثلاثاء ١١ شعبان ١٤٢٩ هـ -

لا يُعد النوع الأول عنفاً بالمعنى القانوني السياسي الدارج على الأقل من وجهة نظر بعضهم، بينما يُعد الثاني عنفاً يعاقب عليه القانون.

وهناك من عرّف العنف بحيث اعتبره رفض الحوار، وهناك من قال العُنف والأعنف واللاعنف. ويتبادر إلى الذهن عند استعمال كلمة العنف بأنه استعمال للقوة الجسمية أو غيرها بطرق غير مشروعة، وأنه قد ينتج عنه التدمير والتخريب وسفك الدماء^(١).

وتشير الدراسات الميدانية والبحثية إلى أن من أنماط العنف ما يلي:

١- العنف المادي والعنف المعنوي. ويطلق مصطلح العنف المادي على العنف الذي يلحق بالضحية ألماً نفسياً أو جسدياً سواء باستخدام سلاح أو بإلحاق الأذى بالضرب أو بالتهديد بإلحاق الأذى أو الموت.

أما العنف المعنوي: فإنه يمارس من خلال الضغوط النفسية على الإنسان. وذلك بإخضاعه لمؤثرات ذهنية وعاطفية وإيلاء نفسي وحرمان عاطفي بصورة تفقد الإنسان توازنه.

٢- العنف الفردي والعنف الجماعي: فالعنف الفردي يكون ضحيته فرداً واحداً، أما العنف الجماعي فيكون ضحاياه كثيرين، أو على الأقل أكثر من شخص واحد.

٣- العنف السياسي والعنف الاجتماعي: فإن كان العنف موجهاً إلى الدولة ونظامها سُمّي ذلك عنفاً سياسياً أو إرهابياً. وقد عرّف العنف السياسي على أنه: اللجوء إلى القوة التي يحضرها القانون لجوءاً كبيراً ومدمراً ضد الأفراد والأشياء، لجوءاً إلى قوة يحضرها القانون لإحداث تغييرات سياسية في نظام

(١) الزهراني، مسفر، مصدر سابق، ص: ٦١١ .

الحكم، أو الأشخاص، أما إذا كان موجهاً إلى أفراد المجتمع فيسمى العنف الاجتماعي.

٤- العنف الأسري: وهو الذي يحدث في مجال الأسرة، ويُعدُّ من الأمور الخاصة أو الشخصية. ولكن ينظر إلى العنف العائلي حالياً على أنه سلوك إجرامي وخطر يهدد سلامة المجتمع وأمنه، وينشأ عليه الأطفال مما يزيد احتمال ارتكابهم أعمال العنف عن غيرهم بالطبع في الأسرة التي تتخذ العنف علاجاً لمشكلاتها^(١).

وهذه الأنواع من العنف موجودة في المجتمعات الإنسانية، ومنها المجتمعات العربية والإسلامية ومن ذلك بلادنا المملكة العربية السعودية، حيث انتشرت جرائم العنف بأنواعه المعروفة، وبخاصة العنف الأسري، مما أدى إلى هروب الفتيان والفتيات من أسرهم، وربما شكّل ذلك ظاهرة فيما يأتي من السنوات والأزمان، وهذه جمعية حقوق الإنسان يقصدها الهاربون من أسرهم وبخاصة الفتيات كل يوم، وهذه دور الشؤون الاجتماعية التي أعدت للهاربين مليئة بالهاربات وهن بالآلاف، وغالبهن ممن لديهن وازع الدين^(٢). أما من ضعف الوازع الديني لديهن، فمنهن من تقدم على الانتحار من سوء معاملة الأهل: الآباء والأمهات، والأزواج والزوجات، والأبناء والإخوة والأعمام، هكذا يتعرض أفراد الأسرة للعنف من أقرب الناس إليهم. إن سوء معاملة الموظفين في الغرب يؤدي إلى نحو ١٥٪ من حوادث الانتحار، ولعل المسلمين نحو نحوهم.

٥- العنف الشرعي والعنف غير الشرعي: ويتمثل العنف الشرعي في استخدام السلطة السياسية للقوة في مواجهة الخروج على الشرعية في المجتمع،

(١) المصدر السابق، ص: ٦١١ - ٦١٢.

(٢) ينظر جريدة المدينة، مصدر سابق، ص: ٨.

كتنفيذ الحدود في المجرمين. ويُعد احتكار العنف الشرعي من أهم الأسس التي تقوم عليها الدولة المعاصرة. أما العنف غير المشروع فهو الممارس من جانب قوى لا يعطيها القانون والنظام بالمجتمع حق ممارسة العنف. وقد يُسمى هذين النوعين من العنف (العنف الرسمي والعنف غير الرسمي)^(١).

إن جرائم العنف تزداد كل يوم، مما يدل على ضعف الوازع الديني. فقد "أوضحت تقارير الأمم المتحدة أن جرائم العنف قد زادت بمقدار الضعف خلال الفترة من ١٩٧٥م إلى ١٩٨٠م.

ولظاهرة العنف آثارها المدمرة ضد الإنسانية، حيث تعمل على تدمير جانب ضخم من موارد المجتمع البشرية والاقتصادية بما يلحق بها من تدمير في الأرواح والممتلكات والمنشآت، ويكفي أن نشير إلى أن مجرد الخوف من الجريمة يكلف دول السوق الأوروبية المشتركة تكلفة باهظة باتت تهدد الانتعاش الاقتصادي ونوعية الحياة بها. كما أن العنف في العمل يكلف الاقتصاد الأمريكي أربعة مليارات دولار سنوياً.

إن ظاهرة العنف في المجتمعات العربية في حاجة إلى تفسير علمي من ناحية تحديد حجمها الحقيقي وخصائصها وأنماطها وتاريخها، والتوصل إلى الأساليب المثلى لمواجهة جرائم العنف في الوطن العربي.

ومن الدراسات العلمية في هذا المجال دراسة الأستاذ الدكتور عبد الله عبد الغني غانم عام ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م التي أصدرتها جامعة نايف للعلوم الأمنية - الرياض - المملكة العربية السعودية، والتي كان من أهم نتائجها ما يلي:

(١) الزهراني، مصدر لسابق، ص: ٦١٣.

أ - تزايد ارتفاع جرائم العنف في الدول العربية، وهذا يمثل مؤشراً خطراً يستدعي زيادة الدراسات التي تواجه هذه الظاهرة خاصة لأن أغلبها جرائم ضد الحياة الإنسانية.

ب- زيادة تكلفة مواجهة جرائم العنف بالدول العربية وخاصة الجرائم التي تشتمل على التعدي الخطر على الإنسان والتعدي عليه.

ج- أن هناك تبايناً في ارتفاع جرائم العنف في الدول العربية، فنجد في دول يرتفع، وفي دول أخرى أقل، ونجد انخفاضاً في المملكة العربية السعودية بالمقارنة مع غيرها من الدول العربية، وذلك يدل على أهمية تطبيق الشريعة الإسلامية، مما قلل من هذه الجرائم، بحمد الله تعالى وشكره.

وقد أوصت الدراسة بوضع إستراتيجية عربية لمواجهة العنف في الوطن العربي تركز على المحور الاجتماعي والثقافي والاقتصادي، وتفعيل دور الشرطة والقضاء، وتطبيق العقوبات على المجرمين والتصدي لهم. وذكرت الدراسة أن السجون لها آثارها البيئية على المودعين بها، حيث تعد أحد العوامل لإكساب النزلاء لثقافة الجريمة، ولثقافة السجن وهي ثقافة عنف يضطر السجين إلى التكيف معها^(١).

(١) المصدر السابق، ص: ٦١٣ - ٦١٤ .

المبحث الخامس

جرائم الإرهاب تشعل الحروب وتدمر الشعوب

المطلب الأول: مدخل إلى البحث

مارس الناس الإرهاب منذ بدء الخليقة، فقد قص الله - سبحانه وتعالى - في كتابه العزيز قصة ابني آدم حين قتل الأخ أخاه، وفي ذلك يقول الحق - تبارك وتعالى -: ﴿وَإِثْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ * لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدَيَّ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ * إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ * فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (١).

نأخذ من هذه الآية الكريمة الدرس في بيان بعض الأحكام التشريعية الأساسية في الحياة البشرية، وهي الأحكام المتعلقة بحماية النفس البشرية، وحماية النظام العام وصيانتها من الخروج عليه، وعلى السلطة التي تقوم عليه بأمر الله.

وقصة ابني آدم هذه تكشف عن طبيعة الجريمة وبواعثها في النفس الإنسانية، كما تكشف عن بشاعة الجريمة وفحواها، وضرورة الوقوف في وجهها، والعقاب لفاعلها، ومقاومة البواعث التي تحرك النفس للإقدام عليها (٢).

هذه القصة تقدم نموذجاً لطبيعة الشر والعدوان، ونموذجاً كذلك من العدوان الصارخ الذي لا مبرر له. كما أنها تقدم نموذجاً لطبيعة الخير

(١) سورة المائدة، الآية: ٢٧-٣٠.

(٢) انظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، ٨٧٢/٢، ٨٧٣.

والسماحة، ونموذجاً كذلك من الطبيعة والوداعة، حيث إن كلاً من الأخوين يتصرف وفق طبيعته^(١).

هذه القصة - كما أوردها القرآن الكريم بنصوصها وأشخاصها وملابسات الجريمة وتحليلها القرآني دون تحديد لزمان ومكان الجريمة- تنبئ عن قِدم جريمة الإرهاب في تأريخ البشرية.

"ولعل أبرز الوقائع الإرهابية التي وصلت إلينا أخبارها بطريق موثق ما كان من الإرهاب الفكري والحسي ضد الأنبياء والرسل^(٢) - عليهم الصلاة والسلام - كما قال الله تعالى: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾^(٣).

وهكذا عرف المجتمع الإنساني ظاهرة الإرهاب منذ أمدٍ بعيد، وتطورت جريمة الإرهاب مع تطور المجتمع والعلاقات الاجتماعية المختلفة، إلا أنه لم يكن له نفس الخطورة التي يتمتع بها اليوم، وإذا كان بعض الباحثين^(٤) قد ربط بداية تاريخ ظاهرة الإرهاب باندلاع الثورة الفرنسية التي بدأت عام ١٧٨٩م بسقوط الملك لويس السادس عشر والقضاء على النظام الإقطاعي، إلا أنه يلاحظ أن العديد من الاعتداءات الإرهابية قد وقعت قبل ذلك، وتمثلت في صورة القتل أو التعذيب أو تقييد الحريات بهدف سياسي^(٥).

فقد عرف الإرهاب منذ فجر التاريخ الفرعوني في مصر حينما كانت إمبراطورية شاسعة الأرجاء، كما أن الإمبراطورية الرومانية عرفت صنوفاً

(١) المصدر السابق، ٨٧٣/٢.

(٢) الموجان، أحمد بن حسين، الإرهاب: روافده.. أسبابه الفكرية.. علاجه، ص: ٣٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٦١.

(٤) انظر: د. محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب في القانون الجنائي على المستويين الوطني والدولي، رسالة

دكتوراه، جامعة المنصورة، ١٩٨٣م، ص: ٧.

(٥) مطر، عصام عبد الفتاح، الجريمة الإرهابية، ص: ٢.

عديدة من الإرهاب انعكس بعد زوالها على الحضارات المسيحية والفرق والأحزاب التي ظهرت عبر التاريخ، كما سجلت القرون الوسطى أبشع وأشد صنوف البطش والعنف متمثلة في محاكم التفتيش والتي تمت نشأتها بغرض الانتقام من كل من لا يدين بالولاء للكنيسة البابوية^(١).

وتعرضت أمة الإسلام للحروب الصليبية الإرهابية سنوات طويلة، وكذلك الحروب الاستعمارية التي مورست على المسلمين، وهي مستمرة حتى اليوم والواقع يشهد بذلك.

المطلب الثاني: تعريف الإرهاب

قبل الكلام على الإرهاب وما يتعلق به، يود الباحث أن يذكر بعض تعريفاته اللغوية والاصطلاحية.

فالمراد بالإرهاب اللغوي، كما هو عند المسلمين، المخافة مع التحرز والاضطراب. فالرُّهْبُ: هو الفَزَعُ^(٢). قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾^(٣)، أي فاحشوا، وانتقوا أيها المضيعون عهدي من بني إسرائيل والمكذبون رسولي^(٤). وقال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ﴾^(٥). فالرَّهْبَةُ هي الخوف، كما قال طفيل الغنوي:

ويل أم حيّ دفعْتُمْ في نُحُورِهِمْ *** بني كلاب غداة الرُّعْبِ والرَّهْبِ^(٦).

(١) المصدر السابق، ص: ٢.

(٢) الراغب، المفردات، ص: ٢٠٤.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٤٠.

(٤) تفسير الطبري ٥٩٨/١.

(٥) سورة الأنفال، الآية: ٦٠.

(٦) ابن عطية، المحرر الوجيز، ص: ٨١٢.

وقال أبو جعفر الطبري: تخيفون بإعدادكم ذلك عدو الله وعدوكم من المشركين^(١).

ومن دعاء النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - : " اللهم إني أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبةً إليك "، أي طمعاً في عطائك وثوابك، وخوفاً وفزعاً من عقابك^(٢).

فمعنى قول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ أنها شملت إعداد كل أنواع الرمي، وكل أنواع الآليات، لأن (من) في الآية لبيان الجنس. فمعنى الآية: وأعدوا لهم ما استطعتم من جنس ما يرمى به، ومن جنس رباط الخيل، أي من جنس ما يركب للمعركة. فشمل هذا وهذا كل عتاد يتصور. والرمي في الإسلام له أهميته العظمى؛ لأن كل عتاد لا قيمة له إذا لم يكن إحسان في الرمي^(٣)، ولذلك قال - عليه الصلاة والسلام - في الحديث الذي رواه الإمام أحمد ومسلم وغيرهما عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - يقول - وهو على المنبر - ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي^(٤). وقد وردت آثار كثيرة في النذب على اقتناء الخيل. وقد تقلصت الحاجة إلى الخيل للقتال في عصرنا، وإن كانت لا تزال تستعمل نوع استعمال، ولكنه قليل، وعلى الأمة الإسلامية أن تبذل جهداً مضاعفاً في صناعة السلاح، وأدوات القتال وآلاته من المدفع إلى

(١) تفسير الطبري ٢٤٤/١١. وانظر المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص: ٥٤٦.

(٢) أخرجه البخاري في الوضوء، وفي الدعوات، وفي التوحيد. ومسلم في الذكر ٢٠٨٢، ٢٠٨١/٤، ح ٢٧١٠. باب (١٧) ما يقول عند النوم.

(٣) حوى، سعيد، الأساس في التفسير ٢١٩٤/٤.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في سننه، ح ٢٤٤٨. وأحمد ٦٤٢/٢٨، ح ١٧٤٣٢. ومسلم، ح ١٩١٨. وأبو داود، ح ٢٥١٤. وابن ماجه، ح ٢٨١٣. وأبو يعلى، ح ١٧٤٣، وأبو عوانة، ح ٧٤٨٨ - ٧٤٩٣. وابن أبي حاتم في تفسيره ١٧٢٢/٥. وابن حبان، ح ٤٧٠٩. والطبراني ٩١١/١٧، ح ١٦٢٢٥. والبيهقي في السنن الكبرى ١٣/١٠.

الصاروخ، ومن البارجة إلى الطائرة. وأن تتقن استعمال السلاح. وأن تتعمق في فهم فن الحرب لتقف على أقدامها في عالم مدجج بأدوات الدمار. وعليها أن تفقه متى تُقدم ومتى تُحجم"^(١).

هذا مفهوم قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يُنَوِّنْ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾، وفي هذا دلالة واضحة على عدم وجود إرهاب عند المسلمين، وقد أطلقه أعداء الإسلام على المسلمين وهم يريدون به الإسلام عموماً وبخاصة المسلمين الذين يدافعون عن معتقداتهم ومقدساتهم في فلسطين وفي كل مكان، ويريدون به كل من وقف في وجه الهيمنة الأمريكية الجائرة، والصليبية العالمية، واليهودية الحاقدة، إنهم يطلقونه، وهم يريدون به كل من ينادي بالإسلام، أو يدعو لتحكيمه مهما كان اعتداله، ومهما بدا من وسطيته وتعقله^(٢). قال تعالى: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾^(٣).

لقد توافقت وسائل الإعلام الغربي على تشويه "صورة العرب والمسلمين بالإرهاب، وخاصة بعد تفجيرات نيويورك وواشنطن في الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١م، مستغلين بذلك بعض ما يحدث من تصرفات فردية من أناس يحسبون على الإسلام وينتمون إليه، مع أن الإسلام لا يُقر فعلهم، ولا يرضى عنهم، كل ذلك ليتخذوا ذريعة للنيل من ديننا الإسلامي، والتشويه لسمعتنا، والحرب على أوطاننا، واستغلال ثرواتنا، والتدخل في حرياتنا وشؤوننا الخاصة"^(٤).

(١) حوى، مصدر سابق، ٢١٩٤/٤.

(٢) الزهراني، مصدر سابق، ص: ٦١٦.

(٣) سورة آل عمران، الآية: ١١٨.

(٤) الزهراني، مصدر سابق، ص: ٦١٦.

" فالمسمى الصحيح في إطلاقه على أعمال العنف التي تحدثت الخوف في القلوب والرغبة في النفوس والتحرّز من الهجمات، والاضطراب في الأمن والتصرفات، وفي ردود الفعل، وفي حياة الناس عموماً، ولكن الذي لا يصح فيه هو أنه يؤخذ ستاراً للحرب على الإسلام والوقوف في وجه الدعوة إلى الله، واتخاذ ذلك ذريعة للمؤامرات على المسلمين. بل الحقيقة التي لا مرأى فيها أن الإرهاب صناعة غربية، وملة أوروبية، ومهنة صليبية، وهندسة صهيونية، وما يحدث من إرهاب فأغلبه شيء من صناعتهم يرد إليهم"^(١).

المدلول الاصطلاحي لكلمة الإرهاب

" لم تصطلح العلوم الشرعية، أو القانونية^(٢)، أو السياسية^(٣)، على مفهوم محدد للإرهاب، ولعل ذلك راجع إلى أن المفهوم الاصطلاحي لهذه الكلمة لا يخرج عن المعنى العرفي. ومن ثم يمكن القول بأن الإرهاب هو الترويع غير المشروع للأفراد أو الجماعات، وهو يشمل الترويع بالتهديد، والترويع بإيقاع المهدد به بالفعل، كما يشمل الإرهاب الفردي والإرهاب الجماعي، والإرهاب من الأفراد، والإرهاب من الدول، بغض النظر عن الوسيلة ما دامت غير مشروعة"^(٤).

(١) المصدر السابق، ص: ٦١٧.

(٢) فالشريعة والقانون لا يتضمنان المنع من جريمة بعينها تسمى الإرهاب، وإنما يؤثم أو يجرم بعض الأفعال فيها تحت اسم الحراية أو الغصب أو الإكراه على كذا أو السرقة بالإكراه.. إلخ وهي جرائم تنطوي على الإرهاب.

(٣) وفي مجال السياسة لم يحدد مفهوم محدد للإرهاب، فهو مفهوم يختلف فيه أهل السياسة والعلوم السياسية بحسب اتجاه كل منهم، وهو مفهوم تحكمه المصالح في الغالب، ولأجل ذلك لم يتفق السياسيون على تحديد مفهوم محدد لمصطلح الإرهاب. يراجع الإرهاب الدولي في ضوء أحكام القانون الدولي والاتفاقيات وقرارات الأمم المتحدة، للدكتور أحمد محمد رفعت، ص ٢٠٢، ط. دار النهضة العربية.

(٤) الإرهاب: روافده.. أسبابه.. علاجه، مصدر سابق، ص: ٢٣.

وتقول الموسوعة الأكاديمية الأمريكية في تعريف الإرهاب^(١): " بأنه الاستعمال المحسوب لأعمال العنف أو التهديد بها، بما فيها من خطف وتفجيرات وتخويف الناس أو إخضاعهم، وعادة ما يكون بغرض تحقيق أهداف سياسية معينة، وعندما يستعمل الإرهاب من قبل الحكومات، أوقات الاحتلال يكون الإرهاب من هؤلاء وسيلة من وسائل النزاع الخانق، ويؤدي إلى التصفية والمقاومة، ويعضد من سلطة هذه الحكومات أو المحتلين. وعندما يطبق بواسطة حركة سياسية يكون الغرض منه إسقاط الحكومة، أو إجبارها على عمل تغييرات سياسية، وفي هذا يكون السباق، ويتكوّن ما يُسمّى حرب العصابات، وتكون عادة مجموعات غير حكومية لإظهار عجز الحكومات عن حفظ النظام أو لإجبارها على تقنين أو زيادة الكبت.

وقد جاء استعمال كلمة الإرهاب في الغرب لأول مرة إبان الثورة الفرنسية (١٧٨٩-١٧٩٩م) في تلك الحقبة التي عرفت بعهد الإرهاب، وذلك عندما نجحت رموز الثورة الفرنسية في الاستيلاء على السلطة، حيث تبنّت لجنة السلامة العامة سياسة تصنيف كل العناصر المناوئة للثورة، فأرسلت حوالي (٢٥٠٠) منهم إلى المقاصل، كما أن العديد منهم أُهين في السجون، وآخرين أُبيدوا في ثأر جماعي "أهـ.

أما الموسوعة العربية العالمية فتقول : "الإرهاب هو استخدام العنف أو التهديد به لإثارة الخوف والذُّعر. ويعمل الإرهابيون على قتل الناس أو اختطافهم، كما يقومون بتفجير القنابل واختطاف الطائرات وإشعال النيران

(١) مجلد (١٩)، ص: ١٢٢، سنة ١٩٨١م .

وارتكاب غير ذلك من الجرائم الخطيرة. كما أن معظم الإرهابيين يرتكبون جرائمهم لدعم أهداف سياسية معينة^(١).

"وأشارت الموسوعة العربية كذلك إلى مظاهر الإرهاب حيث يرتكب الإرهابيون أعمالهم الإرهابية لأسباب مختلفة، فقد يدعم بعضهم مذهباً سياسياً محدداً (الحكام المستبدون) على حين أن بعض المنظمات تمثل شعوباً معينة تطالب بحريتها من حكومات قائمة، أو من سلطات احتلال، وهذه لا تدخل في دائرة المنظمات الإرهابية لأنها تناضل من أجل حقها المشروع في الحصول على حياة كريمة. مثل المقاومة الفلسطينية لليهود الغاصبين المحتلين لبلدهم.

ويعمل الديكتاتوريون على استعمال العنف لتخويف مناوئهم أو القضاء عليهم تماماً، وبعض المنظمات تتكون من أعداد قليلة من الأفراد، ويعتقد هؤلاء الأفراد أن استعمال العنف أو التهديد به لإثارة الذعر هو أفضل طريقة لكسب الدعاية العامة، ولكسب الدعم المناسب لقضاياهم.

وقد تدعم بعض الحكومات - سراً - بعض الجماعات الإرهابية بتزويدها بالسلاح والتدريب والمال اللازم لتنفيذ هجماتهم الإرهابية التي يقومون بها، وفي فلسطين تقوم العصابات الصهيونية بمهاجمة القرى والمدن، وارتكاب المجازر الفظيعة، من تجريف للأراضي وهدم للمنازل وقتل للناس والاعتقالات "أعمال إرهابية لا مثيل لها ولا نهاية لها" ومع ذلك يطلق على أبناء الشعب الفلسطيني المناضل والمجاهد كلمة الإرهابيين من قبل اليهود المجرمين وأعدائهم^(٢).

(١) الزهراني، مسفر، مصدر سابق، ص: ٦٣٥.

(٢) المصدر السابق، ص: ٦٣٥ - ٦٣٦.

" أما تعريف الإرهاب في المفهوم الإسلامي، والصادر عن المجمع الفقهي الإسلامي في ١٥/١٠/١٤٢١هـ — ، ١٠/١/٢٠٠١م، فيعرف بأنه: العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان: (دينه، دمه، ماله، عقله، عرضه)، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق، وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبل وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد يقع لتنفيذ مشروع إجرامي فردي أو جماعي يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم وإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أموالهم للخطر، فكل هذا من صور الفساد في الأرض^(١) كما قال الله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾^(٢).

والإرهاب هو بغي بغير حق، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(٣).

وبعد أن ذكر الباحث أربع تعريفات للإرهاب، تبين أن هناك تبايناً واختلافاً وغموضاً في بعضها، كما هو الشائع بين الباحثين والقانونيين والمهتمين بحقوق الإنسان، ولعل الأحداث العالمية الجسام التي تورد العالم كله تتمخض عن اهتمام عالمي بهذا الشأن ينتج عنه تعريف عام شامل جامع مانع للإرهاب، يتضمن المفاهيم الإرهابية والأعمال الإجرامية غير المشروعة، وينص على المفاهيم والأعمال المشروعة التي تعطي حق الإنسان في الدفاع

(١) المصدر السابق، ص: ٦٣٦ .

(٢) سورة القصص، الآية: ٧٧.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.

عن نفسه وكذلك الدول حسب العدالة الإلهية والشرعية الدولية، والمهم الالتزام بذلك من قبل الدول التي تكوّن المجموعة الإنسانية.

ونحن كمسلمين يهمننا تطبيق العدالة علينا وعلى غيرنا بالحق والإنصاف دون محاباة أو تجاوزات. " وهذا الأمر لا يثير إشكالاً في الشريعة الإسلامية؛ لأن معيار المشروعية وعدمها يرجع إلى المقاصد الشرعية العامة في ضوء الكتاب والسنة والقواعد العامة التي استقاهها الفقهاء من خلال هذين المصدرين الثريين بمنهاج العدل والصلاح، وبالجملّة: فإن كل تصرف يؤدي إلى الإخلال بمقصد عام من المقاصد الشرعية الخمسة الضرورية التي هدفت الشريعة إلى حمايتها والمحافظة عليها يعد تصرفاً غير مشروع، ويعد إرهاباً. وهذه المصالح الضرورية هي مصلحة الدين والنفس والعقل والعرض والمال، ويستوي أن يكون المعتدي عليه مسلماً أو ذمياً من أهل الكتاب يعيش كمواطن في دولة إسلامية، أو معاهداً يربط بينه وبين المسلمين عهد بعدم المحاربة إلى مدة طالت أو قصرت، أو مستأمناً دخل ديار الإسلام بمقتضى أمان منحه إياه ولي الأمر أو أحاد المسلمين، ويستوي أن يكون المعتدي مسلماً أو أحداً ممن ذكروا، ويستوي أن يكون الاعتداء في بلد المسلم أو في بلد غيره ممن ذكر معهم.

ويستثنى من هذا الأصل الأحوال التي يباح فيها للمسلم أن يدفع فيها الاعتداء عن نفسه أو عرضه أو ماله، وقبل كل ذلك عن دينه إذا لم يكن ثمة سبيل لدفع هذا الاعتداء إلا بالقوة، فلا يعد فعله حينئذٍ إرهاباً، إنما هو دفاع عن

الدين أو النفس^(١).. إلخ. والدول والأفراد في هذا على حد سواء من حيث حرمة الاعتداء إلا في حالة ضرورة الاعتداء لرد الاعتداء بالمثل ودون تجاوز^(٢).

" وإذا كان الأمر في الشريعة الإسلامية على هذا النحو من الوضوح وعدم اللبس، فإن الأمر في الاصطلاحات الأخرى السياسية منها والقانونية تأخذ منحى آخر يغدو فيه معيار عدم المشروعية هذا صعب التحديد والوضوح على نحو يثير إشكالية عويصة جعلت الكثير من المفكرين ينادون بعقد مؤتمرات دولية لتحديد مفهوم الإرهاب. والأمر في الحقيقة لا يتعلق بغموض مصطلح الإرهاب بقدر ما هو غموض معيار عدم المشروعية الذي تحكمه في غالب الأحيان اعتبارات نفعية مصلحية تسيطر عليها ازدواجية المعيار حسب المصلحة وبحسب الوقت الذي يثار فيه هذا الإشكال.

وفي ظل الازدواجية في المعيار أو المعايير يكون إرهاب الدولة بالاعتداء على الشعوب الآمنة، بلا جريرة سوى أنها تبتغي المحافظة على هويتها الحضارية أو الدينية أو حتى الاقتصادية، ويكون هذا الإرهاب مكافحة للإرهاب، ويكون الدفاع الشرعي عن الثوابت والمقدرات والموارد، وقبل كل هذا عن الدين إرهاباً .

وفي ظل هذا الازدواج في المعيار صنف حركات التحرر من الاستعمار والاحتلال العدواني ضمن التنظيمات الإرهابية، في حين صنف

(١) لكن بشرط عدم التجاوز في رد العدوان: « وإن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتهم به » النحل، الآية: ١٢٨، وقال تعالى : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين » البقرة، الآية:

الدول المحتلة ذات الآلة العسكرية ذات البطش الشديد بالمدينين العزل في عداد قوى الديمقراطية والسلام^(١).

وانطلاقاً من هذا المفهوم، فإن أمن الدول والشعوب يبقى مرهوناً بالمصادقية السياسية للدول الكبرى التي تهيمن على العالم، وتريد ابتزاز خيراته على أي وجه كان.

المطلب الثالث: الإرهاب ضد المسلمين

إن المتتبع لأحوال العالم وأوضاع المسلمين وما يجري لهم من كيد وجور وظلم وتعسف وإبادة جماعية، وقتل وتشريد لمئات الآلاف من المسلمين بين حين وآخر، كما حدث ويحدث الآن، فالأحداث الجسام والخطوب المدهمة منذ عام ١٩٧٩م وحتى الآن، إنما هي ضد المسلمين دولاً وشعوباً وأقليات، ومنظمات، ومؤسسات وأفراد، فالمسألة - إذاً - إرهاب دولي مُنظَّم ومُوجَّه " ضد المسلمين في كل مكان. لقد تجرَّع المسلمون غصَّات من جهات عدة، الإرهاب الشيوعي، والإرهاب الهندوسي، والإرهاب الصهيوني، والإرهاب الصليبي، والإرهاب الديكتاتوري، إنه إرهاب تكاد تشقق له الأرض، وتخرَّ له الجبال هدأً، إنه أمر تأباه النفوس، وتمقته الأديان، وتتكراه العقول.. سفك للدماء، فقر وحرمان، تعسف وظلم، واعتداء وكيد، وتجويع وإهانة، واحتقار وحروب. لقد تجرَّع المسلمون من أعداء الإسلام كل أنواع الإرهاب لا لذنوب جنوه، ولا لخطأ ارتكبوه إلا أنهم قالوا: ربنا الله، وأنهم أسعدوا البشرية بعلمهم وحلمهم وحضارتهم أكثر من ألف عام.

(١) الفصائل الفلسطينية المسلحة بأسلحة بدائية فصائل إرهابية يجب إسكانها وإبادتها، وعصابات الإرهاب الصهيونية من المستوطنين فضلاً عن الآلة العسكرية الإرهابية الغاشمة لجيش الكيان الصهيوني مدافعون عن أنفسهم دعاة أمن وسلام. هكذا يكون، وبمثل هذا يعايرون الأحداث والأمور، وحدث بمثل هذا عن المجاهدين المسلمين في كل مكان، في كشمير، في الفلبين، وفي العراق.

إن الإرهاب ضد المسلمين يشبه الخيال، مما يعتبر الرد الأكبر لردات الفعل، ومحاولات الانتقام، وهجمات الإرهاب التي لا تتجاوز القطرات بالنسبة للبحر الضخم. ومع ذلك فالإسلام يرفض الإرهاب جملة وتفصيلاً، والاعتداء محرّم والظلم ممنوع، لأن ذلك كله فساد والله لا يحب الفساد^(١).

فالدول التي تتبجح بالعدل، وتتغنى بالسلام وتتقاضى أفعالها أفعالها، وتفصح شعاراتها ممارساتها، يصدق عليها قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^(٢). ومع ذلك فهم يقولون: لماذا يكرهنا المسلمون؟ ونحن نقول لهم: "إن كراهية المسلمين لتلك الدول المتعطرسة إنما هو بسبب ظلمهم للمسلمين وتعديهم على حقوقهم، أما شعوب تلك الدول فلا يعاديها المسلمون، فإن شعوباً ودولاً كثيرة إنما دخلت في الإسلام بحسن تعامل المسلمين، يقول الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٣).

هذا هو ديننا يعلمنا كيفية التعامل مع الآخرين حين لا يقاتلوننا في ديننا، ولا يخرجوننا من ديارنا، أما وقد فعلوا بنا كما فعلوا بأفغانستان والعراق وغيرهما فالأمر مختلف تماماً^(٤). وعليه فالكرهية لهم من قبل المسلمين نابعة

(١) الزهراني، مصدر سابق، ص، ٦١٩ - ٦٢٠.

(٢) سورة البقرة، الآية (٢٠٤ - ٢٠٥) .

(٣) سورة الممتحنة، الآية: ٨ - ٩.

(٤) ينظر: الزهراني، مصدر سابق، ص: ٦٢٠ .

من أفعالهم السيئة المدمرة التي عمّت معظم العالم الإسلامي. وحيث إنّ الأمر كذلك، فلا بد من إزالة حرقه الظلم الواقع على المسلمين، بإعطائهم حقوقهم كاملة وعدم التعدي عليهم، والتعامل معهم على أسس الحق والعدل والإنصاف، وعلى أساس أنهم أمة لها مكانتها الدينية، ولها تاريخها الحضاري الذي أفادت منه الإنسانية كثيراً، وبنت عليه حضارتها المعاصرة.

المطلب الرابع: الإرهاب ضد المملكة العربية السعودية

المملكة العربية السعودية ليست ككل الدول، فهي متميزة بأشياء كثيرة، ومن ذلك الموقع الاستراتيجي في الجزيرة العربية، والمكانة الدينية التي تتبوأها المملكة، فهي وارثة إرث الرسالة الخاتمة التي جاءت للإنسانية جمعاء، وهي المركز الديني والثقافي للمسلمين، فيها مقدسات الإسلام وشعائره، وأعظمها الحرمان الشريفان اللذان يضمن الكعبة المشرفة، ومسجد خير البرية الرسول الخاتم محمد - صلى الله عليه وسلم - .

وهي التي تمتلك أعظم ثروة بترولية ونفطية في العالم، وقد حباها الله ملوكاً صالحين جعلوا خدمة الإسلام ديدنهم، ومن خلال تمسكهم بدين الإسلام استطاعوا أن يحافظوا على ما ذكر من الميراث، وأن يجعلوا من هذه البلاد واحة رخاء وأمن واستقرار، بل واحة سلام العالم.

ولذلك كله فهي محسودة ومستهدفة من كل قوى الشر والعدوان والطغيان، ويبدو ذلك واضحاً بعد أحداث ١١ سبتمبر وما تلاها من تداعيات، والحملة الإعلامية الشرسة ضد المملكة العربية السعودية.

" إن أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١م أو ما يسميه البعض (الكذبة التاريخية) تأتي من خلال بعض القرائن والأدلة التي تقلب إلى حد كبير الروايات المفروضة للحدث الذي تمت صناعته بإتقان، والحدث نفسه وما تبعه

من تداعيات ودعاوى كثيرة، كالاتهام ودعاوى الإرهاب التي طالت فيما طالت مؤسسات العمل الخيري الإسلامي في شتى أنحاء العالم، وهو ما يسمى بدعم الأعمال الإرهابية، حيث اعتبر المخططون لأحداث سبتمبر وما تبعها من اعتداء على الإسلام والمسلمين، وهجوم شرس على دولة أفغانستان المسلمة، ثم دولة العراق العربية المسلمة بدعاوى مختلفة، جعلت أي بناء لمركز إسلامي أو معاهد أو كليات إسلامية، أو بناء مساجد، أو حفر آبار، أو وجود دعاة إلى الإسلام الصحيح، أو دعم مادي لفقراء المسلمين، مثل كفالة الأيتام والتبرع لهذه الفئات من الدول الإسلامية أو المسلمين، وكذلك الصدقات والزكاة وغيرها اعتبرت أعمالاً إرهابية، ساند ذلك إعلام غربي شرس من قبل الدول التي صاغت ذلك الحدث، ونفذته قوة عسكرية ضاربة^(١).

إن أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١م فاجأ العالم كله، حيث لم يكن أحد يتصور أن دولة كبرى كالولايات المتحدة الأمريكية تضرب هذه الضربة العاتية في عقر دارها. لذلك استغلت وسائل الإعلام الغربية المعادية هذه الأحداث لصالح الغرب عموماً ضد المسلمين ودينهم، ونحت نحوها وسائل إعلامية إسلامية وعربية لها ذات الوجهة الغربية نفسها، وتركز الهجوم الإعلامي على المملكة العربية السعودية، وكانت أول المستهدفين.

"وقد بدأت هذه الحملة الإعلامية الشرسة ضد المملكة العربية السعودية في اليوم التالي لأحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١م، رغم أنه لم تكن تبين أية معلومات عن هوية الفاعلين بالحدث وعلاقتهم به.

(١) الزهراني، مسفر، مصدر سابق، ص: ٦٣٧.

وقد بلغ عدد المقالات التي نشرت عن السعودية شهرياً عام ١٩٩٩م (٢٧٢) مقالاً في الشهر، مقارنة بـ (٢٣٥) مقالاً في الشهر من عام ٢٠٠٠م قبل الحدث.

أما في عام ٢٠٠١م فقد وصل متوسط عدد المقالات شهرياً إلى ما يزيد عن (١٢٠٠) مقالاً شهرياً، أي بزيادة تبلغ أكثر من أربعة أضعاف الأعوام السابقة للحدث، ثم تزايدت هذه المقالات حتى بلغت أكثر من ١٤٦٣٩ مقالاً في الشهر بعد الحدث، أي بزيادة تتعدى ٤٠٠٪، كلها تتناول تشويه الإسلام في السعودية، وبعض القضايا الإسلامية المهمة في المملكة العربية السعودية ومنها:

١- موضوعات المناهج الدراسية والتعليم في السعودية.

٢- قضايا المرأة المسلمة في السعودية.

٣- الربط بين مصطلح الإرهاب بمفهومه الغربي وبين السعودية.

٤- الاهتمام بعلماء ودعاة السعودية من قبل الإعلام الغربي.

وهذا الاهتمام المكثف غير المسبوق، أو بهذا الحجم الكبير المتزايد في الإعلام الأمريكي خاصة، اعتبره البعض بحق إعلان حرب على الإسلام ومن يمثله من دول أو مؤسسات خيرية وعلمية.

وشملت هذه المقالات أكاذيب وافتراءات شاملة على المملكة العربية السعودية بدءاً بدينها وحكامها ومواطنيها والأعمال الخيرية التي تقوم بها أو تدعمها السعودية^(١).

"وقد أصدر مجلس العلاقات الخارجية الأمريكي بتاريخ ١٧/١٠/٢٠٠٢م في تقريره: اتهام أثرياء سعوديين كثر، وجمعيات خيرية

(١) المصدر السابق، ص: ٦٣٨ .

سعودية، بأنهم يمولون الإرهاب بوجه عام، ويمولون حركة القاعدة بشكل خاص.

وما ادعاه التقرير كذبة ضخمة، والذي يثبت أن هذه الكذبة العالمية ليس نحن - أي السعوديين - بل مسؤولون أمريكيون في أيام صدور التقرير، فمنهم من قال أن هذا التقرير معيب بصورة خطيرة (روبرت نيكولز) نائب مساعد وزير الخزانة الأمريكي للشؤون العامة آنذاك^(١).

" وقد تضاعفت الحملات الإعلامية على السعودية، والتي كانت تحدث بين حين وآخر، إلا أنها أخذت منحى أشد في التدخل في سيادتها الداخلية، خاصة الجانب الديني، مما يدل على البعد الديني للحملة، وركزت بعض التقارير على قوة السعودية وسيطرتها بشكل كبير على الدوافع الدينية، وخلاصة هذه التقارير: أنه يشكل إنذاراً إلى السعودية، أو مطالب تركيز على ما يلي:

١- وقف تمويل كل المدارس الأصولية، والمساجد والعلماء في كل أنحاء العالم.

٢- وقف الكتابات المعادية لأمريكا، والمعادية لإسرائيل والغرب.

٣- حل كل المنظمات الإسلامية الخيرية ومصادرة ممتلكاتها.

٤- محاكمة أو عزل كل من يشترك في الإرهاب، بما في ذلك الذين يعملون في الأجهزة الأمنية.

وتأتي هذه الحملة الإعلامية الشرسة ضد المملكة العربية السعودية لإدراك الغرب بأنها من أهم مصادر القوة الدينية والعلمية والثقافية للمسلمين، كما أن لها ثقلاً وقوة من خلال المؤسسات والأعمال الخيرية على مستوى العالم

(١) المصدر السابق، ص: ٦٣٩.

الإسلامي والعربي، بل والعالم كله. ويرون أن لها أهميتها في الحاضر والمستقبل، وأن القوة الحقيقية خاصة في المستقبل هي القوة الدينية، وأن القوة العسكرية أو القوة الاقتصادية أو السياسية لن تهزم القوة الدينية الحقيقية مهما كان لديها من أسلحة وتقنية حديثة. كما أنها تهدف إلى تجفيف منابع الخير والدين من خلال ممارسة الضغط والابتزاز^(١).

(١) المصدر السابق نفسه، ص ص: ٦٣٩ - ٦٤٠ .

المبحث السادس

المملكة رائدة في مكافحة الجريمة والإرهاب

١ - مكافحة الجريمة

لما كانت المملكة العربية السعودية تعمل بالإسلام عقيدة وشريعة ومعاملة، أدى ذلك إلى أنها كانت من أقل دول العالم في معدل وقوع الجريمة، وكان يضرب بها المثل في هذا الشأن. بيد أن التقدم العلمي والإعلامي والثورة المعلوماتية، والشبكة العنكبوتية، وما حدث من وسائل اتصال متقدمة جعلت من غير الممكن التحكم في معدل الجريمة كما كان سابقاً.

لذلك فإن المملكة العربية السعودية - وهي دولة من دول العالم الثالث - أخذت تتن تحت وطأة الجريمة، نتيجة لما ذكرنا آنفاً، مثلها مثل غيرها من الدول التي تحدث فيها الجرائم.

وهذه الصحافة السعودية تنقل لنا أخبار الجرائم المختلفة كل يوم، مما يدل دلالة واضحة على أن معدل الجريمة يزيد يوماً بعد يوم^(١).

ومن أهم العوامل والدوافع والبواعث التي أسهمت في ازدياد الجريمة في المملكة ما يلي:

(أ) وجود العمالة الوافدة بكثرة، ولهذه العمالة " عادات وتقاليد في الغالب سلبية، فظهر في المجتمع السعودي جرائم لم تكن موجودة من قبل.

(ب) وسائل الإعلام المختلفة، المقروءة والمسموعة والمرئية وخاصة القنوات الفضائية، وما لها من آثار غيرت كثيراً من العادات والتقاليد، وللأسف

(١) انظر على سبيل المثال: جريدة المدينة (الرسالة)، الجمعة ١٤ شعبان ١٤٢٩هـ - ١٥ أغسطس ٢٠٠٨،

الشديد أن البعض تأثر بها وضعف لديه الوازع الديني وترك العادات والقيم التي كانت سائدة في مجتمعه.

(ج) وسائل وتقنيات الاتصالات الحديثة من هاتف جوال وثابت وإنترنت وسواها، فلها آثارها الإيجابية والسلبية. وإن كان البعض استخدمها استخداماً سيئاً له تأثيراته على الفرد والمجتمع، وعلى الأمن والاستقرار في بلادنا^(١)، مما أدى إلى مضاعفة أعداد الجرائم.

(د) ومن ذلك عوامل فردية مثل الوراثة والسلالة والجنس والأمراض والتكوين العضوي والعقلي والنفسي.

(هـ) "دوافع خارجية: ناتجة عن خلل في التركيب الاجتماعي لشخصية الإنسان، تحيط به وتؤثر في تكوين شخصيته، وتحديد أهدافه وتوجيه سلوكه. وهذه العوامل طبيعية مثل المناخ.

وهناك عوامل أخرى اجتماعية مثل الأسرة والمدرسة والعمل ومجموعة الرفاق، أو عوامل ثقافية مثل التعليم ووسائل الإعلام، أو عوامل اقتصادية مثل الفقر والبطالة والتقلبات الاقتصادية.

وقد أثبتت أبحاث علم الإجرام، أن الجريمة لا تكون نتاج عامل أو سبب واحد، وإنما هي نتاج مجموعة متغيرة ومتباينة من العوامل والدوافع التي تختلف باختلاف المجرمين، كما أنها تختلف بالنسبة للمجرم الواحد من جريمة إلى أخرى، وهذا التعدد في العوامل قد أعجز علماء الإجرام عن تحديد أثر عوامل أو دوافع دون غيرها في إحداث الظاهرة الإجرامية. ويواجه علماء الإجرام صعوبة بالغة في تحديد العوامل المؤدية إلى ارتكاب الجريمة^(٢).

(١) الزهراني، مسفر، مصدر سابق، ص: ٥٨٣ .

(٢) المصدر السابق، ص ص: ٥٨٤ - ٥٨٥ .

" وبناء على النظرية المفسرة للسلوك الإجرامي، ودراسة التطور التاريخي للجريمة في المملكة، ومعرفة أنواع الجريمة السائدة، وما توصل إليه مركز أبحاث مكافحة الجريمة في المملكة، فقد اتضح أن معظم هذه الدوافع الاجتماعية وبيئية، يتأثر بها الفرد وترتبط بأنماط الجريمة في المملكة، وغير المملكة من الدول والشعوب، وقد سبق ذكرها في مبحث خاص.

ومن أهم هذه الدوافع - كما ذكر الدكتور مسفر الزهراني - ما يأتي:

١- **التصدع الأسري:** الذي هو صورة من صور التفكك الاجتماعي.

٢- **رفقاء السوء:** فقد أظهرت عدة دراسات تؤكد على دور الرفاق في التأثير على اتجاه الفرد ونوعية تصرفاته، مثل نظرية المحاكاة والتعلم أو الإيحاء.

٣- **الدافع الجنسي:** فغريزة الجنس من العوامل الأساسية التي تدفع الشخص لارتكاب الجريمة إذا لم تشبع بالطريقة المشروعة (الزواج الشرعي).

٤- **الدافع الاقتصادي:** فقد يدفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة، ويختلف تأثير العوامل الاقتصادية في الظاهرة الإجرامية بمدى اتصالها بإحدى ظاهرتين اقتصاديتين هما: التطور الاقتصادي والتقلبات الاقتصادية.

٥- **تدني المستوى التعليمي:** ويختلف تأثير هذا العامل، وله تأثير مزدوج على الظاهرة الإجرامية، فهو يمنع من ارتكابها إذا اقترن بوازع ديني قوي ويدفع إلى ارتكابها في أحيان أخرى، إذا سخر الفرد إمكانياته وتعليمه لاحتراف الجريمة، فهو إذن بحسب توجه الفرد الشخصي.

٦- **تعاطي المسكرات والمخدرات:** فقد أثبتت الدراسات العلمية أن هناك علاقة وثيقة بين تعاطي المخدرات وبين السلوك الإجرامي.

وتبذل المملكة العربية السعودية جهوداً جبارة لمكافحة الجريمة اجتماعياً من خلال مكافحة الدوافع التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة، متمثلة في جهود الحكومة الرسمية، والجهود غير الرسمية، مثل جهود الأهالي لمقاومة تلك الدوافع. ومن ذلك مكافحة التصدع الأسري، حيث إن الأسرة هي النواة الأولى لتشكيل المجتمع لذلك أصدرت الدولة العديد من الأنظمة التي تحمي الأسرة من التفكك والتصدع الأسري حتى تتمكن من القيام بالدور المناط بها. وهكذا بقية العوامل السابقة كل بما يناسبه من الأنظمة والمواد الإجرائية لمكافحة الدوافع التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة^(١).

وبما لدى الحكومة السعودية من وعي بخطر الجريمة، فقد اتخذت كل السبل لمكافحة الجريمة عبر المجالس الإدارية لشؤون الحكم، وعبر أجهزة الأمن المختلفة، وأجهزة الإعلام، إضافة إلى وجود الوازع الديني لدى الناس في هذه البلاد، وهو ما يحد من الجريمة.

وقد تبين من "الإحصائيات الرسمية أن الجريمة في المملكة أقل منها في أي دولة أخرى. وما ذلك إلا لأن التركيز على استتباب الأمن وتطبيق الشريعة الإسلامية وتعاون المواطنين مع قوى الأمن معادلة أصبحت ملازمة للحياة في المجتمع السعودي"^(٢).

إن المملكة العربية السعودية تعد رائدة في مكافحة الجريمة، لما لدى أجهزتها الأمنية من الصرامة والخبرة والمهارة في تتبع المجرمين وآثار الجريمة، ولما يطبق في حق المجرمين من العقوبات ذات الصلة بنوع الجريمة، إضافة إلى وازع الدين لدى أفراد الشعب، إذ هو ملتزم بأوامر الله ونواهيه،

(١) المصدر السابق، ص: ٥٨٥ - ٥٨٦ .

(٢) السلطان، عبد الله بن عبد المحسن، عن الإرهاب، ص: ١٤٤، بتصرف قليل.

ومن اقترف الجرم ينال العقاب الرادع، وتقام حدود الله في المجرمين. وهذا ما يجعل معدل الجريمة منخفضاً في المملكة.

من هذا المنطلق، وهو مكافحة الجريمة في المملكة، تأتي مكافحة الإرهاب، وهو دور بارز ومهم قامت به المملكة، وهذا القول ليس فيه محاباة أو ادعاء أو عدم دقة، فالشواهد على ذلك كثيرة، وقد أشاد بذلك ذوو الشأن ومن يهمه استقرار الأمن والسلام في الداخل والخارج، وسيأتي بيان ذلك.

وقد سعت الدولة وتسعى جاهدة " لتعزيز الخدمات لمجتمعها من تعليم وصحة وأمن وغيره، وتقوم بتوفير كافة الوسائل لتحقيق ذلك، ويظل الأمن هو حجر الزاوية التي تركز عليها الدولة لإقامة بنيناها المجتمعي وتقديم خدماتها، ويظل العنصر البشري هو محور الارتكاز كوسيلة أساسية يتم تقديم تلك الخدمات عبرها.

والشرطة في قوتها البشرية إضافة إلى إمكاناتها المادية، تكون هي الجهاز المسؤول لمنع الجريمة، كواجب أصيل وأساس منوط بها القيام به. وتقوم وسائل الشرطة لمنع الجريمة على أمرين مهمين هما:

١- الوسائل البشرية: ومنها تنظيم رجال الشرطة كمّاً ونوعاً، وتوزيعهم على المجتمعات السكانية، حسب تعداد السكان ونشاطهم والمال الموجود بذلك المكان والظواهر الماسة بالأمن، مع ضرورة تدريبهم قبل وأثناء الخدمة. كما أن اهتمام رجل الشرطة بمظهره الخارجي أمر لا بد منه كوسيلة مانعة للجريمة، إضافة إلى تمتعه بالقيم المهنية والأخلاقية التي تحكم سلوكه وأداءه لعمله، وأن يكون قدوة حسنة ويتصف بالآداب التي من أهمها: أن يكون ثابت الجنان، عفيف اليد، طاهر اللسان، مهيب الخطى، طليق الوجه، أبيّ التواضع، سمح الكبرياء، ثاقب النظر، فارط الحذر، يزهو بالخطى المهيبة، والزي البهيج،

يحمي أمن وطنه من المحيط إلى الخليج. وأن يكون متمسكاً بالشرعية الإسلامية والقيم الروحية والأخلاقية، فهي سلاحه لحماية المجتمع من الجريمة والانحراف^(١).

٢- الوسائل المادية: المرتبطة بالأسلوب الإداري الذي تنفذ به الشرطة واجباتها، ومن هذه الوسائل الدوريات الأمنية من الرجال والآليات التي تسهل حركتها، ومنها السيارات المتخصصة والدراجات النارية والمراكب المائية كالزوارق والطائرات العمودية، والأسلحة اللازمة، إضافة إلى وسائل الاتصال الحديثة كالهواتف بأنواعها ووسائل الاتصال الكتابية والدوائر التلفزيونية المغلقة^(٢).

١- أساليب الشرطة لمنع الجريمة

تتخذ الشرطة أسلوبين لمنع الجريمة غير منفصلين هما:

١- أسلوب العمل الإداري.

٢- أسلوب العمل القانوني.

فأسلوب العمل الإداري: هو المرتكز الأساسي لعمل الشرطة في منع الجريمة، ووحدة أساسه التي يقوم عليها بنيانه، ورجل الشرطة العامل في الدوريات هو الأساس في هذا الشأن، وتستمد أجهزة الدولة الأمنية سلطاتها من القانون الخاص بتنفيذ واجباتها، وهذا هو الأصل، وهناك إجراءات قانونية لمنع الجريمة، منها إجراءات قانونية سابقة مانعة للجريمة، وإجراءات قانونية معاصرة مانعة للجريمة، وإجراءات قانونية (تحقيقية) مانعة للجريمة.

(١) الزهراني، مصدر سابق، ص: ٥٩٦.

(٢) المصدر السابق، ص: ٥٩٧.

ومن الإجراءات القانونية السابقة المانعة للجريمة، الاستيقاف والتكليف بالحضور والتفتيش والقبض، وإغلاق الطرق والأماكن العامة. أما الإجراءات القانونية المعاصرة المانعة للجريمة فمعناها: التدخل لوقف حدوث الجريمة، وهذه من مسؤوليات شرطي الدورية الأساسية، وعليه أن يبذل قصارى جهده ويُسخر كل إمكاناته المادية والبشرية لمنعها بوقفها تماماً، وإزالة كل الأسباب التي تساعد في استمرار حدوثها.

والإجراءات القانونية (التحقيقية) المانعة للجريمة معناها: الإجراءات قبل وقوع الجريمة المحتملة، أو بعد وقوعها واكتمالها، ويكون الهدف منها اتخاذ تدابير وقائية وفق ضوابط وقيود يلتزم بها الشخص المتخذة بشأنه تلك الإجراءات. ومن هذه الإجراءات إجراءات وقائية ذات صلة مباشرة بمهنة الشرطة وواجباتها الوظيفية^(١).

وقد وقفت القوى الأمنية المختلفة - بحزم - أمام عاتيات الإجرام والمجرمين، وأفشلت مخططاتهم، وهاجمت أوكارهم، وشتت شملهم، وأسرت قلوبهم، وأنزلت بهم ضربات موجعة أربكتهم وفرقت جموعهم.

ومن هذا المنطلق فإن " هناك استراتيجيات مهمة لمنع الجريمة صدرت عن الأمم المتحدة عام ١٩٨٥م وهي تمثل نظرة شاملة للجريمة باعتبارها مسؤولية كل المجتمع، بكل مؤسساته الاجتماعية والاقتصادية والسياسية .

وتتلخص هذه الاستراتيجية في أربعة محاور - كما ذكرها الدكتور مسفر الزهراني وهي:

(١) المصدر السابق، ص ص: ٥٩٧ ، ٥٩٨ .

١- محور الاستراتيجيات غير المباشرة: ومنها تحسين المستوى المعيشي وتطوير الحياة الاجتماعية عن طريق التعليم والغذاء والإعاشة والضمان الاجتماعي.

٢- محور الاستراتيجيات المباشرة: ومنها التدخل لمعالجة الأزمات، ومنها الخدمات العامة بما في ذلك الخدمات الهاتفية التي تقدم النصح والمشورة للأفراد، وإيجاد السكن والعلاج ومساعدة المخمورين والمدمنين والعمل على معالجتهم.

٣- محور إسهام المجتمع في منع الجريمة، فالأمن من مسؤولية الجميع.

٤- محور الاستراتيجيات الأخرى لمنع الجريمة، ومنها القانون الجنائي المتطور في جانبه الموضوعي والشكلي^(١).

٢- جهود المملكة في مكافحة الإرهاب

المملكة العربية السعودية دولة إسلامية ملتزمة بإنفاذ الأحكام الإسلامية بالعدل والسوية حسب ما يقتضيه الدين الإسلامي. ولذلك فهي رائدة في مكافحة الإرهاب؛ لأن الإسلام لا يقرّه من حيث الأصل التشريعي، ومن خرج من المسلمين على القانون الإسلامي، وأخاف الناس وأرهبهم، وأحدث في الأرض الفساد، حوكم بجريسته وجرمه، وحكم عليه بعقوبة حسب الجرم الذي اقترفه.

ومن هذا المنطلق فإن مكافحة الإرهاب في المملكة العربية السعودية تأتي عن قناعة ورغبة في اجتثاث هذا الداء الفتاك، الذي أقض مضجع العالم عن بكرة أبيه. فظاهرة الإرهاب عالمية، والمملكة العربية السعودية جزء مهم من هذا العالم. ومن هنا فإن مكافحة الإرهاب أصبحت شأنًا " دوليًا تعجز عن النهوض به دولة بمفردها مهما بلغ شأنها وتعاظمت قدراتها.

(١) المصدر السابق، ص: ٥٩٥.

ومن المسلمّ به أن التعاون بين بني البشر مبعثه دائماً إما مبدأ أخلاقي، أو التزام قانوني مكتوب أو عرفي. وإذا كان الالتزام الأخلاقي بالتعاون مرهوناً دائماً بتوافر الرغبة في تحقيقه، فإنه يثير التساؤل: هل تتوافر الساحة القانونية الدولية ببعديها المكتوب والعرفي على ما يمكن رصده من جهود لمكافحة الجريمة الإرهابية؟^(١).

وهناك العديد من المواثيق الدولية العامة والإقليمية التي عيّنت ببحث الإرهاب من حيث مدلوله ونطاقه^(٢). ونضرب لذلك أمثلة من الواقع الدولي والمحلي.

المثال الأول: مؤتمر باريس ١٩٩١م

تم التأكيد في هذا المؤتمر على تعبئة الجهد الدولي لتفكك حلقات الإرهاب في بؤره الأساسية في العالم، وتبني خطأً لمواجهة إرهاب الدولة التي تقف وراء عمليات احتجاز الرهائن وتدبير الاغتيالات السياسية وتسويق العنف العفائي^(٣).

المثال الثاني: إعلان القاهرة العالمي لمواجهة الإرهاب

وهو الإعلان الذي صدر عقب إقامة الندوة الدولية للإرهاب بالقاهرة في ٧ فبراير ١٩٩٧م، وقد صدر عن الدول الأعضاء المشتركة في الندوة وبلغ عددها ٢٨ دولة، وأشاروا فيه إلى إدانة الإرهاب بكل صوره وأشكاله مهما تكن دوافعه وأسبابه على أساس أنه أعمال إجرامية غير مشروعة موجهة ضد

(١) انظر: د.حسن بدرأوي، أحكام المسؤولية الدولية عن الجرائم الإرهابية، دراسة مقدمة إلى الندوة الدولية

للإرهاب المعقودة بجريدة الأهرام، القاهرة ٧، ٨ فبراير سنة ١٩٩٨م.

(٢) مطر، عصام عبد الفتاح، الجريمة الإرهابية، ص: ١٤.

(٣) المصدر السابق، ص: ١٩.

الإنسان والاستقرار والتنمية، ويهدد أمن وسلامة وتقدم المجتمعات بقدر تهديده لأمن وسلامة النظام العالمي، الذي تأمل فيه البشرية عَصراً جديداً يستهدف رخاءها ورفاهيتها.

وناشد هذا الإعلان الأمم المتحدة بإبرام معاهدة دولية خاصة بالإرهاب. وأشار أيضاً إلى اعتبار الإرهاب جريمة ضد الإنسانية، ووجوب النص على أن يكون من جرائم النظام الدولي العام^(١).

المثال الثالث: الاتفاقية الدولية لمكافحة التفجيرات الإرهابية والعمليات الانتحارية ١٩٩٧م

حيث وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على اتفاقية دولية لمكافحة عمليات التفجير الإرهابية والانتحارية، وتلزم الاتفاقية الأطراف الموقعة عليها بتسهيل عملية تسليم المشتبه فيهم، وذلك على غرار اتفاقيات مكافحة جرائم خطف الطائرات واحتجاز الرهائن.

وتعرّف الاتفاقية مرتكب عملية التفجير الإرهابية بأنه: " كل شخص يقوم بطريقة غير مشروعة وعن عمد بصنع أو وضع أو إلقاء أو إطلاق أو تفجير قنبلة أو عبوة ناسفة في مكان عام، أو منشأة عامة، أو حكومية، أو جهاز للنقل العام، أو منشأة للبنية الأساسية، بهدف القتل أو الإصابة أو التدمير، مما يؤدي إلى وقوع خسائر اقتصادية"^(٢).

(١) انظر: د. محمد سامي الشوا، التعاون الدولي والإقليمي في مواجهة الإرهاب، المؤتمر العلمي السنوي الثالث الخاص بالمواجهة التشريعية لظاهرة الإرهاب على الصعيدين الوطني والدولي، المنصورة ١٩٨٨م، ص: ٦.

(٢) وردت الإشارة إلى هذه الاتفاقية في جريدة الأخبار المصرية بعددها الصادر بتاريخ ١٧/١٢/١٩٩٧م، ص: ٢، وأشارت إلى أنه سيبدأ سريان هذه الاتفاقية بعد ٣٠ يوماً من تلقي السكرتير العام للأمم المتحدة إخطاراً بتصديق الدول الأعضاء عليها، وذكرت أنه قد تحدد للتوقيع على هذه الاتفاقية الفترة من ١٢/١/١٩٩٨م وحتى ٣١/١/١٩٩٩م، إلا أنه يلاحظ أن هذه الاتفاقية لم تظهر إلى حيز الوجود حتى الآن.

المثال الرابع: مؤتمر منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول) ١٩٩٨م

وقد عقد هذا المؤتمر بالقاهرة واختتمت المنظمة أعمالها بإدانتها الشديدة لجميع الأفعال والأساليب والممارسات الإرهابية أينما وقعت، وأياً كان مرتكبوها، وذلك باعتبارها أفعالاً وأساليب وممارسات غير مقبولة.

وقد نص هذا المؤتمر على التزام جميع الدول الأعضاء في المنظمة باحترام مبدأ التضامن الدولي في مكافحة الإرهاب، بحيث يسمح بتطبيق هذا المبدأ مع أخذ المبادئ الدستورية للدول الأعضاء بعين الاعتبار بعدم استخدام أراضيها لإعداد أو توجيه أو تمويل عمليات إرهابية تعرض أمن وسلامة البلاد الأخرى للخطر، أو حتى التهديد بالخطر^(١).

المثال الخامس: المنتدى العالمي لحقوق الإنسان سنة ٢٠٠٤م

عقد هذا المنتدى في مدينة نانت بفرنسا في شهر مايو سنة ٢٠٠٤م، وبحث من خلاله سبل مواجهة الإرهاب بدون التخلي عن حقوق الإنسان، والعلاقة بين الفقر والإرهاب، وبين التمييز العنصري والإرهاب، والعلاقة بين الإعلام والإرهاب^(٢).

هذه أمثلة من الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب أراد الباحث ذكرها هنا لبيان خطر الإرهاب، وأن العالم أصبح يئن تحت وطأته فاستعد لمحاربته ومكافحته بكل دُولِهِ وما لديها من إمكانيات.

ومن هذا المفهوم تصدّت المملكة العربية السعودية لكل صور الإرهاب بإيمان وحزم وقوة، وكانت تجربتها مع الإرهاب قد "بدأت مع بدء توحيدها على يد الملك عبد العزيز - يرحمه الله - . فقد كان توحيد المملكة بحد ذاته مصدر

(١) مطر، مصدر سابق، ص: ٢٠.

(٢) المصدر السابق نفسه. ص: ٢٠.

أمن لشعبها بعد أن قضى الملك عبد العزيز على مصادر الفتن وقطّاع الطرق، فقد كانت القبائل قبل توحيد المملكة تتقاتل ويثأر بعضها من بعض، وتغير على بعض، وتغير على أبناء الحاضرة في القرى والمدن. ذلك لأن الوازع الديني آنذاك لدى القبائل بشكل عام كان ضعيفاً أمام استفحال الجهل، وأحوال العوز والفقر والطمع^(١).

"لقد كانت بعض القبائل تقطع الطرق على الحجاج وتأخذ منهم الضرائب والأتاوات، والبعض يقتل الحاج لسلب ماله ومؤنه، حتى ذهب القول الدارج آنذاك إلى التأكيد على أن (الذاهب للحج مفقود، والعائد منه مولود).

وعندما طبّقت الشريعة الإسلامية مع توحيد المملكة، ومن ذلك قطع يد السارق وقتل القاتل، استتب الأمن والاستقرار. ونمت قوى الأمن والدفاع، وتم تطويرها إلى أن أصبحت مع الوقت قوة رادعة لمن تسول له نفسه الإخلال بالأمن^(٢).

وقد أوضحت هذا الجانب في كتابي الموسوم بـ (الوازع الديني والملك عبدالعزيز رؤية إسلامية في ضوء الكتاب والسنة) حيث خصصت فصلاً كاملاً لذلك، وبعد ذلك طورته في كتاب سمّيته: (أمن المملكة أمن مكين عززه الإسلام وأرسى قواعده الملك عبد العزيز).

إن المتتبع لجهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب يتبين له أنها "تعد في مقدمة الدول التي تحاربه، وتعمل جهدها منفردة وبالتعاون الجماعي مع بعض الدول لمحاربته والقضاء عليه. وطبيعي هذا من دولة لازم بناء كيائها التركيز على الأمن، وما زال الأمن من أهم مرتكزاتها.

(١) السلطان، عبد الله بن عبد المحسن، عن الإرهاب، ص: ١٤٣ بنصرف.

(٢) السلطان، المصدر السابق، ص: ١٤٤.

ويمكن التعرف على جهود المملكة الأكيدة تجاه مكافحة الإرهاب من خلال تعاملها مع الإرهابيين وعدم مهادنتهم وإنزال العقوبات المناسبة شرعاً بهم، ومن خلال أقوال قادتها ومن خلال الاتفاقيات الأمنية التي عقدها مع الدول العربية والإسلامية والصديقة. هذه الجهود تعكس توجه المملكة وسياستها الثابتة والفعلية ضد كل ما يخلّ بالأمن ويُزعزع الاستقرار من فوضى وجرائم وأفعال إرهابية^(١).

لقد عاملت المملكة مرتكبي تفجير العليا الذي وقع في مدينة الرياض يوم الاثنين الموافق ٢٠ جمادى الآخرة ١٤١٦هـ الموافق ١٣/١١/١٩٩٥م بشكل حاسم. فلا مهادنة مع الإرهابيين المفسدين في الأرض: هذا هو موقف المملكة من الإرهاب والإرهابيين^(٢).

"وتوجه المملكة وسياستها الثابتة تجاه الإرهاب نابعة من كون الإرهاب إفساد في الأرض. والمملكة تدين بشريعة الإسلام وتنطلق محاربتها للإرهاب من هدي القرآن والسنة، وتطبق على الإرهابيين آية الحراية التي نصها: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَاداً أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٣).

وعملًا بهذه الآية الكريمة وما يؤيدها من نصوص القرآن والسنة، فإن مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة أصدر قراراً يوم الأربعاء ١٢ محرم ١٤٠٩هـ الموافق ٢٤/٨/١٩٨٨م ينص على أن عقوبة القتل تطبق على من

(١) جريدة عكاظ، ص: ٥، العدد (١٢٠٨٩)، السبت ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٢٠هـ، الموافق ٢/أكتوبر ١٩٩٩م.

السلطان، مصدر سابق، ص: ١٤٥.

(٢) السلطان مصدر سابق، ص: ١٤٥، ١٤٦.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣٣.

يقوم بالتخريب والإفساد في الأرض، ويزعزع الأمن بالاعتداء على الأنفس والممتلكات الخاصة أو العامة.. إلخ" (١).

" وفي يوم السبت ١٣ صفر ١٤١٧ هـ الموافق ١٩٩٦/٦/٢٩ م أيد المجلس قراره المذكور آنفاً، بقرار آخر بعد وقوع العمل الإرهابي في إسكان مدينة الخبر (٢) مساء الثلاثاء ٩ صفر ١٤١٧ هـ الموافق ١٩٩٦/٦/٢٥ م وما نتج عن ذلك من قتل وترويع وإصابات، راح على إثرها حياة مسلمين وغيرهم وترك تدميراً مادياً وخراباً كبيراً، واعتبر المجلس هذا التفجير الإرهابي عملاً إجرامياً تحرّمه الشريعة الإسلامية" (٣).

" وفي بيان صدر عن مجلس هيئة كبار العلماء ونشر في الصحف السعودية يوم الخميس ١٢/١٢/١٤١٩ هـ - الموافق ١٩٩٩/٣/١٨ م، أعلن فيه أن الإسلام بريء مما يجري في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها من التفكير الخاطئ والتفجير وسفك الدماء واستباحتها، وانتهاك الأعراض، وسلب الأموال، وتفجير المساكن والمركبات والمرافق العامة والخاصة، وتخريب المنشآت وما يترتب عليه من إزهاق أرواح بريئة، وإتلاف أموال معصومة، وإخافة الناس، وزعزعة الأمن والاستقرار، فإن هذه الأعمال، كما أكد المجلس في بيانه، عمل إجرامي والإسلام بريء منه، وكذلك كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر فهو بريء منه، وهي وأمثالها أعمال محرّمة شرعاً بإجماع المسلمين، لما في ذلك من هتك لحرمة الأنفس المعصومة، وهتك لحرمة الأموال، وهتك لحرّمات الأمن والاستقرار وحياة الناس الأمنيين المطمئنين في مساكنهم ومعايشهم وغدوهم ورواحهم، وهتك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها،

(١) السلطان، مصدر سابق، ص: ١٤٦.

(٢) ينظر فتوى الشيخ العلامة محمد بن عثيمين في شأن هذا الحادث الإرهابي في كتابي: "جرائم البغي

والعدوان في وطن آمن فيه بيت الله والحرمّان"، غير منشور، ص: ٧٦ - ٧٩.

(٣) السلطان، مصدر سابق، ص: ١٤٧.

وهذه الأفعال، كما أوضح البيان، تصرف من صاحب فكر منحرف وعقيدة ضالّة وصاحبها يحمل إثمه وجرمه، فلا يحتسب عمله على الإسلام ولا على المسلمين المهتدين بهدي الإسلام المعتصمين بالكتاب والسنة، المتمسكين بحبل الله المتين، وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة^(١).

هذا وهناك بيانات صادرة عن هيئة كبار العلماء فيما يخص الأحداث الإرهابية التي وقعت في مدن المملكة المختلفة بدءاً بالتفجيرات المروعة في مدينة الرياض بتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ وما تلى ذلك من أحداث جسام^(٢).

وبما تقدم عن الكلام على مكافحة الإرهاب في المملكة، تبين أن "المملكة العربية السعودية استنفرت جميع قواها لمحاربة الإرهاب، بل عمدت إلى الإصلاح بكل طرقه وأنواعه وسبله، ففتحت أبواب العفو عن المذنبين لإعادتهم إلى حظيرة المجتمع، وأدركت أن الفقر والبطالة والتسرب للشباب أحد عوامل تنفيس ذلك الانحراف، فشددت المنزر، وعقدت العزم على حل مشكلة البطالة، وفتح أبواب الجامعات لقبول الخريجين، وطرحت مشروع سعودة الوظائف، واستشعرت مطالب المحتاجين وسد حاجاتهم، فاستنفرت جميع المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص للوصول إلى أبواب المحتاجين، وكان خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز أول المشاركين في تلك الحملة من خلال زيارته الشخصية للأحياء الشعبية والمناطق المنكوبة والأسر المكلومة، فمد يد العون لهم، وسدّ عوزهم، ثم توجّ ذلك بقرار لاحق لتحسين

(١) السلطان، المصدر السابق، ص ص: ١٤٧ - ١٤٨.

(٢) ينظر هذه البيانات وتحليلات الأحداث في كتابي: "نبأ العدوان في ضوء السنة والقرآن" (غير منشور) ص ص: ٥٨ - ٨٤. وينظر في فتاوى العلماء الكبار في الإرهاب والتدمير وضوابط الجهاد والتكفير ومعاملة الكفار، لأبي الأشبال أحمد بن سالم المصري، ص ص: ٧٩ - ٩٠.

أحوال المواطنين شمل شرائح المجتمع، وكان فيه من الخير ما حسن أوضاع المواطنين وأدخل السرور عليهم^(١).

" ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل وظّف وسائل الإعلام المقروءة والمسموعة والمرئية لتكون أداة صادقة في رسم صورة التطرف والغلو بما تستحقه من رؤية، وما لها من ضرر، وما تحمله من فيروسات تدمّر البيئة التربوية التي تأسس عليها شعب المملكة العربية السعودية، وتغوق مسيرة البلاد الاقتصادية، وتدخل الخلل المشين على البنية الاجتماعية، وتتشرب البغضاء والحقد والحسد بين أبناء البلاد. وفي الوقت نفسه اضطلع العلماء والقضاة والخطباء والمربّون بكافة شرائحهم بمسؤولية تناول الأمر من الناحية الشرعية والعقدية، وموقف الإسلام من التطرف الذي يعدّه منهجاً مخالفاً للدين بإجماع أهل السنّة والجماعة، بالإضافة إلى فسح المجال للنقد البناء، وفتح باب السماع لأي شكوى، وإبداء أي ملاحظة، والتقدم بها لأي باب من أبواب المسؤولين المشروعة لمن أراد الوصول إليها"^(٢).

" واستقطبت جميع دور العلم والتعليم ورجالات التربية من كل مكان للقيام بزيارات ومحاضرات وحوارات في المدارس بمختلف مراحلها، والجامعات بأقسامها، والنوادي الأدبية بتفرعاتها كوسيلة من وسائل الوقاية التربوية التي تحصن النشء من مضار ذلك التيار المنحرف الذي يسعى إلى إفساد عقول أبناء المجتمع، وبث سمومه فيهم، ودس السم في العسل؛ وفي خضم هذا النهج المبارك للإصلاح بشكل عام، وللتربية والتعليم بشكل خاص، فإن الحكومة السعودية أخذت في الحسبان توسيع نطاق الأنشطة لرعاية الشباب في جميع مناطق المملكة ومحافظاتها، من أجل ملء فراغ وقتهم بأنشطة محمودة

(١) الحارثي، صبحي بن يحيى، دور القضاء السعودي في الإصلاح التربوي، ص: ٥٧٠، ٥٧١.

(٢) المصدر السابق، ص: ٥٧١.

ومفيدة تبني فيهم القوة والنشاط، وتنمي فيهم روح الأخوة والوفاء، وتوثق روابط المواطنة وولاء الوطن ليكونوا جميعاً متلاحمين متكاتفين كالجسد الواحد^(١).

إن المملكة العربية السعودية رائدة في مكافحة الإرهاب، وهي بذلك نموذج يحتذى، كما إنها نموذج يحتذى فيما تقوم به من إصلاحات في كل الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والأخلاقية " وهو ما عرضته المملكة في المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب التي استضافته لتطلع العالم على برامجها الإصلاحية، ولتلقى الضوء على هذا النهج التطرفي ومسبباته، والتطورات التاريخية والفكرية والثقافية المغذية لجذوره في المجتمعات الإنسانية. وانهقد المؤتمر في مركز الملك عبد العزيز الدولي للمؤتمرات بالرياض ما بين ٢٥ إلى ٢٧ من شهر ذي الحجة عام ١٤٢٥هـ، وحضره أكثر من خمسين دولة عربية وإسلامية وأجنبية، إضافة إلى عدد من المنظمات الدولية والإقليمية والعربية"^(٢).

(١) الحارثي، المصدر السابق، ص: ٥٧١، ٥٧٢ بتصرف.

(٢) ينظر المصدر السابق، ص ٥٧٢. أحمد بن حسين بن عبد الله الموجان، الإرهاب، سنا الفاروق للنشر، جدة، ط ١، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م، ص ١٤١. سهيلة زين العابدين حماد، الإرهاب، مركز الياية للتتمية الفكرية، جدة، ط ١، ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥م، ص ١٥٥. عبد الرحمن بن سعود العجاوي، لا لا للإرهاب، شركة مطابع اليمامة، الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ، ص ٥٣. أسعد السحمراني، لا للإرهاب، دار النفائس بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص ١١. هاشم عبده هاشم، استراتيجيات سعودية لمكافحة الإرهاب، الاثنين ٨ شعبان ١٤٢٦هـ الموافق ١٢ سبتمبر ٢٠٠٥م، السنة السابعة والأربعون، العدد (١٤٢٦١). سلطان بن عبد العزيز، عدم التوصل إلى تعريف مقبول للإرهاب، جريدة عكاظ، المملكة العربية السعودية، الأحد ١٤ شعبان = = ١٤٢٦هـ، الموافق ١٨ سبتمبر ٢٠٠٥م، السنة السابعة والأربعون، العدد (١٤٢٦٧) ص ٣٠. وكالة الأنباء السعودية (واس)، السعودية تدعو قمة الأمم المتحدة لتبني إعلان الرياض بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، جريدة الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية، الأربعاء ١٠ شعبان ١٤٢٦هـ الموافق ١٤ سبتمبر ٢٠٠٥م، العدد (١٨١١)، السنة الخامسة، ص ٤. صالح آل علي، المملكة بدأت الإصلاح منذ وقت مبكر، جريدة الرياض، المملكة العربية السعودية، السبت ٦ شعبان ١٤٢٥هـ، العدد

ومما تقدم ذكره في هذا الفصل، اتضح أن الجريمة أعظم سمات العصر
إيلاماً وهلاكاً، وإفساداً، وتدميراً، وفتكاً بالإنسانية، وأن المملكة العربية السعودية
أسهمت إسهاماً كبيراً في مكافحتها انطلاقاً من مبادئ الإسلام الداعي إلى الشفقة
والرحمة والعدل وصيانة الإنسان وحفظ كرامته.

وبذلك تقرر لدى ذوي البصائر أن المملكة العربية السعودية كانت وما
زالت من أهم الدول مكافحةً للجريمة والإرهاب، وأنها رائدة في هذا الشأن،
وحققت نجاحات كبيرة عَلمها القاصي والداني، ولفتت أنظار العالم.

١٣٥٩٢، السنة الثانية، ص ٤. أحمد بن عبد العزيز يثمن جهود الإدارة العامة لرعاية الشباب في رعاية=
الشباب ووقايتهم من أخطار الإرهاب، جريدة الرياض، المملكة العربية السعودية، الخميس ١٨ شعبان
١٤٢٦هـ الموافق ٢٢ سبتمبر ٢٠٠٥م، السنة الثامنة عشرة، العدد ٦٥٦٧، ص ١. ميرزا الخويلدي، الملك
عبد العزيز استوعب الحراك الداخلي نحو الإصلاح وحرك عجلة التطور، جريدة الشرق الأوسط، المملكة
العربية السعودية، السبت ٦/٨/٢٠٠٥م، العدد (٩٧٤٨)، ص ٤. عبد العزيز الشمري، ٥٦ مليار ريال
لتطوير النظم والمناهج والتوسع في القبول والابتعاث في التعليم العالي، جريدة الشرق الأوسط، الأحد
٢١/٨/٢٠٠٥م، العدد ٩٧٦٣، ص ١٤. عبد الله أمين، خمسة وعشرون توصية للتوعية وفتح المجالات
والآفاق أما الشباب، جريدة المدينة، المملكة العربية السعودية، الخميس ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٢٦هـ
الموافق ٢٨ يوليو ٢٠٠٥م، العدد (١٥٤٣٦)، السنة الحادية والسبعون، ص ٢٤. صبحي بن يحيى الحارثي،
دور القضاء السعودي في الإصلاح التربوي، ص ٥٧٢، ٥٧٣.

الفصل الخامس

الوازع الديني والوسائل الوقائية

المبحث الأول

وسائل الوقاية، والجهود الدولية

تمهيد

قبل الشروع في ذكر الوسائل الوقائية، يحسن بيان معنى الوقاية، للتعرف على المراد منها في لغة العرب، وعند البحث، نجد أن مادة (وقى) في اللغة العربية، تُطلق على معانٍ عدة، منها: الحماية والحفظ، كما في قوله تعالى: ﴿فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ﴾^(١)، أي: " دفع عنهم شرّه"^(٢). وهذا المعنى هو الذي يتناسب مع ما نحن بصددده، وهو بيان الوقاية من الجريمة، وعليه فالوقاء، والوقاية، والواقية: كل ما وقيت به شيئاً، وهي مصدر وقيته الشيء^(٣).

ومنه قول حسان بن ثابت - رضي الله عنه - في دفاعه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - وهجائه لقريش:

فإنَّ أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاءً^(٤).

ومنه قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ ﴾^(٥) أي: دافع^(٦).

وسأحاول أن ألم بكل الوسائل الوقائية والممانعة من الانحراف والإجرام.

(١) سورة الإنسان، الآية: ١١.

(٢) فتح القدير: الشوكاني، ٣٤٨/٥.

(٣) تاج العروس: ٣٩٦/١٠.

(٤) انظر: صحيح: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت - رضي الله عنه - ، ١٩٣٦/٤.

(٥) سورة الرعد ، الآية: ٣٤.

(٦) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. الجريوي، ٢٩/١.

والحقيقة أنَّ الإسلام كان فريداً في تشريعاته في حماية المجتمع المسلم من الجريمة، فقد اتخذ من الإجراءات الوقائية الشيء الكثير، وهناك نصوص كثيرة من الكتاب والسنة تنوّه بتعهّد المسلم في حياته الخاصة والعامة، بحيث يبقى محاصراً محمياً ومحاطاً بالتوجيهات الإرشادية التي تبين له معالم الهداية، ومزالق الغواية، ومن ثم يكون الإنسان على نفسه بصيرة، فلا يقدم - بما عنده من الهدى الواقى - على ارتكاب الجرائم، وهو مؤمن : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن... " (١) الحديث.

المطلب الأول: سرد الوسائل الوقائية وتعدادها

وسائل الوقاية من الجريمة كثيرة ومتعددة، وقد تكون مانعة من الانحراف والإجرام، أو عوامل مساعدة تحد من الجريمة، ومن الأهمية بمكان أن أعددتها، ثم أفصل القول في بعضها. وهي بحسب سبرها والتأمل والنظر: وسائل دينية، وسياسية، واجتماعية، واقتصادية، وتربوية أخلاقية وثقافية وصحية. ونبدأ بذكر الوسائل الدينية.

أ) وسائل دينية

- ١- الإيمان باعتبار أثره في النفوس البشرية.
- ٢- العقيدة باعتبار الاعتقاد الجازم، واليقين الذي لا يقبل الشك بأن ارتكاب الجريمة جناية ومخالفة شرعية وقانونية توجب العقوبة.
- ٣- العبادات.
- ٤- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١) سبق تخريجه ص: ٨٢.

- ٥- الأذكار والمواظ.
 - ٦- العقوبات الشرعية على ارتكاب الجرائم وتنفيذها علانية بهدف الردع العام والخاص^(١).
 - ٧- التوبة.
 - ٨- منع التبرُّج والسفور وبيان المساوئ الناجمة لذلك.
 - ٩- منع الاختلاط وبيان أخطاره.
 - ١٠- الحث على الزواج المبكر.
 - ١١- تفعيل دور المساجد.
 - ١٢- ترغيب الناس بالإسلام وبيان محاسنه.
 - ١٣- تقوية الوازع الديني والأخلاقي.
- ب) وسائل سياسية**
- ١- رفع المظالم ونشر العدل.
 - ٢- منع التفرقة العنصرية وعدم التسلط^(٢).
 - ٣- المحافظة على الأمن، والأخذ على أيدي المجرمين.
 - ٤- مكافحة الجريمة وتوعية الناس بمخاطرها.
 - ٥- الرقابة الشديدة على الأموال العامة.

(١) انظر: الإسلام ومواجهة الجريمة، السمالوطي، ص: ٤٩٥.

(٢) انظر: المصدر السابق، ص: ١٩٢-٢٠٠.

٦- اتخاذ مزيد من النظم الكفيلة بمعاينة المرتشين والمعتدين على المال العام.

(ج) وسائل اجتماعية

- ١- رعاية الأطفال وكل من يحتاج إلى الرعاية.
- ٢- مكافحة المسكرات والمخدرات والمحافظة على العقل.
- ٣- اختيار الرفقة الصالحة، والابتعاد عن رفقاء السوء.
- ٤- النظر في مشكلات الطلاق واتخاذ الأسباب للحيلولة دون ذلك.
- ٥- شغل فراغ الشباب بما يعود عليهم بالفائدة.
- ٦- البُعد عن الأماكن الموبوءة، والأحياء التي تكثر فيها الجريمة.
- ٧- مكافحة منكرات الأسواق.
- ٨- الإصلاح بين الناس، وبخاصة بين الزوجين.
- ٩- التعاون بين أفراد المجتمع ورجال الأمن.
- ١٠- ترصد المجرمين الذين يحاولون زعزعة أمن المجتمع والإبلاغ عنهم.
- ١١- عدم إشاعة الفاحشة، وعدم نشرها في وسائل الإعلام ما عدا الجرائم التي تقام فيها الحدود.
- ١٢- تبشيع العنف الأسري، والحث على الرفق وعدم القسوة والفظاظة في التعامل مع الزوجات والأبناء والأقرباء.

(د) وسائل تربوية أخلاقية

- ١- تفعيل وسائل التربية بحسب المبادئ الإسلامية.
- ٢- الحث على السلوك الأخلاقي.
- ٣- الحث على التزام الحياء والترغيب فيه.
- ٤- قيام كل إنسان بما عليه من أداء الأمانة.
- ٥- قيام كل رب أسرة بمسؤوليته كاملة نحو أسرته.
- ٦- التزام وسائل الإعلام والاتصال بالضوابط الإيمانية والدينية، وعدم الخروج على الفضائل والأخلاق.

(هـ) وسائل ثقافية

- ١- تصحيح نظرة المجتمع للحرية.
- ٢- توعية الناس وبخاصة الشباب بالمفاهيم الإيمانية الصحيحة.
- ٣- تلمس حاجات الشباب وحل مشكلاتهم وإعانتهم على الزواج المبكر.
- ٤- حماية الأجيال من الغزو الثقافي، والأخلاقي، والاجتماعي، والأسري..الخ.
- ٥- التحكم في وسائل الإعلام المرئية، وبخاصة القنوات الفضائية والشبكة العنكبوتية إذا كان ذلك ممكناً.
- ٦- مكافحة الأمية وإزالة الجهالة.

و (وسائل اقتصادية

- ١- علاج الفقر والبطالة.
- ٢- تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأسرية والسياسية، وحل المشكلات المستعصية.
- ٣- مكافحة الربا والعمل على أسلمة البنوك والمصارف الربوية.

ز) وسائل صحية

- ١- الاهتمام بالمرضى ومعالجتهم، وبخاصة الأمراض العقلية والنفسية والعصبية.
- ٢- العناية بالبيئة ومعالجة التلوث البيئي.

هذه العوامل التي توصلت إليها، من خلال البحث والملاحظة، واستقراء الواقع، ولا يعني هذا أنني قد أحطت بكل العوامل التي تقى من الانحراف والإجرام، فالمجتمع الدولي كله يعاني من الجريمة، ولديه الكثير من الوسائل في هذا الشأن، وقد بذل جهوداً كثيرة في بيان أسبابها، ووسائل الوقاية منها. ولكنه - برغم ذلك - أخفق في القضاء على الجريمة، وإن كانت إسهاماته في ذلك لا تُتكرر، وأدت إلى تقليص الجرائم.

المطلب الثاني: الوسائل الوقائية والجهود الدولية

في هذا العصر المتشبع بالجريمة، اتخذ المجتمع الدولي عدة وسائل للوقاية من الجريمة، والتصدي لها بكل السبل والإمكانات المتاحة، للقضاء على الانحراف وارتكاب الجرائم.

ففي سنة ١٩٥٠م تم تشكيل " لجنة استشارية دولية " مؤلفة من خبراء في حقل الدفاع الاجتماعي، تكون مهمتها أداء المشورة للأمن العام للأمم المتحدة، ولجنة الاشؤون الاجتماعية حول الوسائل الرامية إلى وضع برامج ذات طابع دولي لدراسة مشكلة الإجرام، وسبل الوقاية والعلاج منها.

كذلك فإن هناك قسم الدفاع الاجتماعي، من مهامه وضع تنفيذ برامج الوقاية والعلاج، يعمل على الوقاية من الجرائم بالتنسيق مع مختلف المنظمات الدولية، مثل منظمة الصحة العالمية، واليونسكو، ومكتب العمل الدولي.. وغيرها من منظمات لما لها من أهمية في مجال الوقاية من الجرائم، من خلال الصحة، والتدريب المهني، والثقافي، ومحو الأمية، والتعليم الوظيفي، ومختلف البرامج الاجتماعية.

وفي سنة ١٩٥٥م نظم قسم الدفاع الاجتماعي المؤتمر الأول للأمم المتحدة، حول الدفاع الاجتماعي، وأهم القضايا التي عالجها، قواعد الحد الأدنى لمعالجة المجرمين، ومعالجة انحراف الأحداث^(١).

" وقد أعيد تنظيم قسم الدفاع الاجتماعي، وأصبح معروفاً باسم " قسم الوقاية من الجريمة والقضاء الجزائي"، وهنا أصبح يهتم إلى جانب دراسة عوامل الجريمة، ومحاولة القضاء عليها، بدراسة أجهزة العدالة الاجتماعية، وبرمجة وسائل الوقاية والعلاج ودمجها مع السياسة الإنمائية العامة فتصبح جزءاً من المخطط الإنمائي العام".

وكانت هذه الفكرة الأخيرة محل تركيز في المؤتمر الدولي الخامس سنة ١٩٧٥م وهناك مركز الأمم المتحدة للأبحاث الجنائية في روما، يستهدف تشجيع

(١) الإسلام ومواجهة الجريمة، السالموطي، ص: ٢٣.

البحوث في مجالات الانحراف والجريمة، تحقيقاً لأهداف وقائية وعلاجية. ومن بين الدراسات التي يهتم بها، بحث حول المتغيرات في مفهوم السلوك المنحرف يطبق في ست دول، وبحث حول أثر البحث الجنائي والإحصاء في وضع أسس سياسة الدفاع الاجتماعي، وبحث حول فحص أحوال المجرم الشخصية أمام المحاكم، بهدف اتخاذ تدابير علاجية مناسبة.

وبناء على توصية من المؤتمر الدولي للأمم المتحدة سنة ١٩٧٠م باليابان، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي إعادة تأليف اللجنة الدولية للوقاية من الجريمة، ومكافحة الإجرام، وتستهدف اقتراح سياسة عامة للأمم المتحدة في هذا الحقل، والإدلاء بالآراء في كل أعمال الأمم المتحدة، التي تتصل بالوقاية من الجريمة، والإدارة القضائية.

وقد قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ سنة ١٩٥٠م عقد مؤتمر دولي عام كل خمس سنوات لدراسة القضايا التي يعدها قسم الدفاع الاجتماعي بناءً على توجيهات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وقد تم عقد المؤتمر الأول في جنيف سنة ١٩٥٥م، والثاني في لندن سنة ١٩٦٠م والثالث في ستوكهولم سنة ١٩٦٥م، والرابع في كيوتو باليابان سنة ١٩٧٠م، والخامس في جنيف سنة ١٩٧٥م.

وقد ركزت هذه المؤتمرات على دراسة قضايا أهمها: التطور الاجتماعي، والجريمة، والقوى الاجتماعية، والوقاية من الإجرام، والتدابير التي تمنع من العودة إلى الإجرام^(١).

(١) المصدر السابق، ص، ٢٣- ٢٤.

ومن خلال هذه الجهود الدولية، يتبين اهتمام المجتمع الدولي بالجريمة، واهتمام الأجهزة الدولية بالوقاية من الجريمة، في الدول المختلفة، من خلال الدراسات والبحوث، وإيفاد خبراء للدول، وتقديم المنح، وعقد المؤتمرات.

وعلى المستوى العربي، هناك المنظمة الدولية العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة، تعمل في إطار جامعة الدول العربية، أنشئت سنة ١٩٦٤م، وعقدت أول اجتماع لها بالقاهرة حول سبل الدفاع الاجتماعي، والجرائم الاقتصادية، وعقد مؤتمر في بغداد سنة ١٩٧٢م، لتقويم قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين في البلاد العربية. وبشكل عام، فإن معظم أنشطة المنظمة تدور حول أساليب وضع خطة سياسية وقائية وعلاجية، يمكن للحكومات الاسترشاد بها لمواجهة مشكلات الإجرام^(١).

ويتضح من خلال الجهود الدولية المكثفة أن الجريمة أصبحت مشكلة عالمية تؤرق المجتمعات الإنسانية، وتزلزل كيانات الدول.

ومن هذا المنطلق فإن الرأي العام يدرك أهمية جهاز الشرطة في مكافحة الجريمة ومتابعة المجرمين، وفي هذا دليل " على أن الشرطة هي المسؤول الأول عن منع الجريمة، ولذلك يصب جام غضبه عليها، ويرى في ذلك دليلاً على فشلها، ولكن بالمقابل فإن الشرطة لا تجد من يقدر أداء واجبها عندما تسود الطمأنينة، كنتاج لذلك الأداء المانع للجريمة على نجاحها.

والمعيار الدقيق لقياس النجاحات ولقياس الفشل هو رجل شرطة دورية، وكيف يؤدي واجبه لمنع الجريمة، وكيف يحسن أو يسيء تصرفه استخداماً لسلطته التقديرية، وأن يكون ذلك مفهوماً لدى جهاز الشرطة بصورة

(١) المصدر السابق، ص: ٢٥.

عامة، ومفهوماً لدى أفراد شرطة الدورية بصورة خاصة. وإدراك خطورة أثر الحكم الذي يصدره الرأي العام نحو الشرطة، فغضبة واحدة من الرأي العام نحو فشل واحد ناتج من تصرف شرطي واحد، يقتلع كل النجاحات المجتمعة التي تحقّقها الشرطة، ويكون مردود ذلك ربما عدم الإحساس بالطمأنينة لدى المواطن المتلقي لذلك الحكم عبر وسائل الرأي العام (وسائل الإعلام)، واهتزاز في الثقة لقدرة الشرطة على تحقيق الأمن بمنعها للجريمة.

ولذلك يجب أن تجد جهود الشرطة بعامة، والدوريات بخاصة اهتماماً كافياً من أجهزة الرأي العام (الإعلام بمختلف مؤسساته) وذلك لأسباب منها:

١- ضعف الثقافة الأمنية لدى المواطنين الذين يشكّلون الرأي العام عن دور رجال الشرطة، ولربما يكون سبب ذلك حالة الاستقرار الأمني المستديم التي يعيشون فيها، وأنه لا حاجة لهم بمعرفة أجهزتها وأساليب ووسائل عملها ومهامها.

٢- ضعف ثقافة مؤسسات الرأي العام الإعلامية، والتي يستهوي البعض منها الإثارة المرتبطة بالأحداث الأمنية السالبة، ولا تهتم بالإيجابيات إلا من منطلق الإثارة أيضاً.

٣- ينبغي إظهار الأدوار الإيجابية للشرطة عبر وسائل الإعلام التي يطلع عليها عامة الناس، وأن تدحض الإشاعات غير الصادقة أو الضارة، وتصحح المعلومات غير السليمة، والتصدي لأي هجوم إعلامي يتحدث عن قصور أي جندي من رجال الأمن (رجال الشرطة)^(١).

(١) الزهراني، مسفر، الثقافة الأمنية، ص ص: ٦٠٠ - ٦٠١ .

ولما كانت المملكة العربية السعودية أحد أعضاء المجتمع الدولي، وباعتبارها دولة عربية مسلمة، فقد اتخذت كل الوسائل الوقائية، والإجراءات الاحترازية للحد من الجريمة، وكانت هناك حملات لمكافحة الجريمة ولا زالت، وهناك مركز لمكافحة الجريمة، وهناك جامعة الأمير نايف للعلوم الأمنية التي أنشئت مؤخراً، والتي تسهم إسهاماً كبيراً في هذا الشأن.

أما مكافحة الإرهاب فإن المملكة العربية السعودية في مقدمة دول العالم في التصدي للإرهاب ومكافحته، وهذا ما شهدت به المنظمات الدولية المعنية بذلك، وهو ما أشادت به بعض دول العالم، وبخاصة بعد عقد مؤتمر الإرهاب في الرياض، والأخذ بعين الاعتبار مقترح الملك عبد الله بن عبد العزيز بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، ودراسة جوانبه المتعددة. وقد سبق بيان ذلك في الفصل الرابع قبل هذا الفصل.

المبحث الثاني

أهم الوسائل الوقائية في تكوين الوازع الديني وتنميته لدى الفرد وأثرها في الحد من الجريمة

تمهيد

من أهم الوسائل الوقائية في نظرية الإسلام الشمولية للانحراف والإجرام، الوازع الديني والأخلاقي، إذ هما روح الإسلام المتوقدة النابضة، ولا أثر للإسلام في واقع الحياة إلاّ بهما. ومن هنا شرع الإسلام من المبادئ والوسائل ما يقوي هذين الوازعين، وينميهما في النفوس المسلمة التوّاقة إلى الهداية والعبادة والاستقامة على منهاج الله.

وحيث إن هذا الوازع يحتاج إلى تقوية وتنمية ورعاية، اتخذ الإسلام عدة وسائل لهذا الغرض، وهي في الوقت نفسه وسائل وقائية، تقي المؤمنين من الانحراف، وتسد السبل أمامهم حتى لا يقعوا في مستقع الجريمة.

ومن أهم هذه الوسائل:

- ١- الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وكل ما يتصل بهذه الأركان الستة.
- ٢- العبادات وأثرها العظيم في تقوية الوازع الديني، والحد من الجريمة.
- ٣- التربية ودورها المؤثر، في نماء الوازع الديني، والوقاية من الجريمة.
- ٤- الوازع الأخلاقي وأثره في تنمية الوازع الديني، والحد من الجريمة.
- ٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأثر ذلك في مكافحة الجريمة.

٦- الأذكار والمواظظ وأثرها في تقوية الوازع الديني والوقاية من الجريمة.

٧- التوبة وأثرها في تجنب الجريمة.

٨- العقوبات وأثرها في الوقاية من الجريمة.

فهذه عوامل ذاتية وخارجية، لها أثرها المباشر والقوية في زيادة التدين، ونماء الوازع الديني، والوقاية من الجريمة. والنفس السوية والمطمئنة هي التي تحرص كل الحرص على الاستقامة والبعد عن الجريمة، وتتلقى الأوامر وكل ما نهى الله عنه بالقبول والامتنال والاستسلام لله رب العالمين.

ولأهمية هذه الوسائل في الوقاية من الجريمة، سأبين آثارها الوقائية باختصار.

المطلب الأول: الإيمان وأثره في الحد من الجريمة

من أهم العوامل الوقائية من الجريمة، هو الإيمان الصادق والقوي الذي يحرس الفضيلة، بما أوتي من قوة تسيطر على النفس البشرية.

" والإيمان بمفهومه الصحيح، هو عماد إصلاح النفس البشرية، واستقامة سلوكها، إنه يربّي ضمير الإنسان الحي، ويجعل منه حارساً على حرّمات الناس، ولا شيء سوى الإيمان يصنع ذلك. وقد يتساءل بعض الناس عن انتشار الجريمة في المجتمعات التي تؤمن بالله، وتؤدي شعائر دينها التعبدية، ويذهب هذا التساؤل إذا ميّزنا بين العبادات التي تخلو من روح العبادة الحقة، في خشية الله، والتماس مغفرته، وتتحول إلى عادات تشبه التقاليد المتوارثة في حياة الأمم.

والعبادات التي يؤديها المسلم عن وعي وفهم تقرباً إلى الله، وطلباً لمرضاته، فهذه هي التي تحدث الآثار التربوية في سلوك الإنسان^(١).

الإيمان لا يؤتي ثماره إلا إذا كان عن عقيدة صادقة مقرونة بالقول والعمل. وقد تحدّث القرآن الكريم عن أولئك الذين يعلنون الإيمان بألسنتهم دون أن يخالط شغاف قلوبهم مخادعة ورياء، فقال الله تعالى فيهم^(٢): ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾^(٣). وقال: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٤).

كما تحدث عن أولئك الذين يعرفون الحق ولكن الكبر يحول بينهم وبين الإذعان له: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٥). إن الإيمان الصادق تصديق وقول وعمل. تصديق بالله ورسوله، وعالم الغيب، لا يشوبه شك ولا ارتياب، يتغلغل في سويداء القلب، فيتذوق حلاوته، ولا يرضى به بديلاً.

وقول يجري على اللسان، ليعبر عما في القلب من عقيدة راسخة، تسري في دم المسلم، وتخالط وتمتزج بمشاعره. وعمل ينبثق من صدق الإيمان وبواعثه مسارعة إلى الخير، وإذعائاً لله، وانقياداً لشريعته، فيرى الناس فيه الواقع الحي للإيمان ومقتضياته، جهاداً وبذلاً.

(١) الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي، وأثره في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية. (الرياض ١٦-٢١ عام ١٣٩٦هـ)، بحث لفضيلة الشيخ مناع خليل القطان - يرحمه الله - تقدم

به في الندوة، انظر ١/١٤١-١٦٠.

(٢) انظر المصدر السابق، ١/٤١/٤٢.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٨-٩.

(٤) سورة النساء، الآية: ١٤.

(٥) سورة البقرة، الآية: ١٤٦.

﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾^(١).

وهذا الإيمان هو الذي يخلق الإنسان خلقاً جديداً، فيصوغه في قالب إيماني، يبرز صورة المؤمن الحق، الذي أطاع الله مخلصاً له الدين، فأخضع سلوكه لمرضاة ربه، مستسلماً راضياً، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾^(٢). فلا اختيار له في تصرف إزاء أمر الله وأمر رسوله - صَلَّى الله عليه وسلم - ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُبِيناً﴾^(٣).

الإيمان هو صمام الأمان من الوقوع في الجريمة، وهو العاصم للمسلم من الانحراف والولوج في المستنقع الفاسد الآسن الذي جرَّ البشرية إلى المهالك والموبقات والأمراض الفتاكة القاتلة.

كم هو شقاء البشرية حين تعيش بعيدة عن الإيمان بالله الواحد، والرب الخالق، والمتصرف المدبّر لأحوال الخلق ﴿وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾^(٤).

ولما كان الإيمان هو العقيدة الإسلامية - بما تمثله من عمق وعموم وشمول - فإن لهذه العقيدة أهدافاً سامية في مكافحة الجريمة، وأهم هذه الأهداف ثلاثة:

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٥.

(٢) سورة النساء، الآية ٦٥.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٣٦.

(٤) سورة العصر، الآية: ١-٣.

١- جلب المصالح للعباد، ودرء المفاسد عنهم.

٢- إقامة العدل.

٣- أمن المجتمع واستقراره.

ولذا قرر أهل العلم أن الشريعة جاءت لجلب المصالح الإنسانية المعبرة، الجديرة بتسميتها مصلحة، وليست هوى جامحاً، ولا لذة عاجلة، ولا شهوة منحرفة، وإن اختفت تلك المصلحة على بعض الأنظار، أو اختلف فيها أهل النظر، نتيجة التأثير بتفكير آخر، أو وجود شبهات من التقليد تجعل سحابة من الغيم تحجب الشمس في رابعة النهار، كمن يحسب عدم وجود المصلحة في تقرير عقوبة الجلد على الزنا أو القذف، أو من ينكر وجود المصلحة في تحريم الخمر، رغم وضوحها وبيانها لكل ذي عقل سليم وفكر نير، وما هي إلا غاشية من غواشي التأثير الفكري ببعض العادات لأقوام تحلوا من كل حريّة دينية، وأصبحوا وقد أصاب تفكيرهم رمد موضعي^(١).

يقول (العز بن عبد السلام): " الشريعة كلها مصالح، إما تدرأ مفسدة، أو تجلب مصلحة، فإذا سمعت قول الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا.. ﴾ ، فتأمل وصيته بعد ذلك، فلا تجد إلاّ خيراً يحتكّ عليه، أو شراً يزجرك عنه، أو جمعاً بين الحث والزجر^(٢)."

(١) انظر: الجريمة، أبو زهرة، ص ٣٣، العقوبة: المؤلف نفسه، ص: ٣٤. نقلاً عن منهج الإسلام في مكافحة

الجريمة، د. عبد الرحمن الجريوي، ١/ ١١٩.

(٢) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ١/ ٩.

ومن هنا فإن "المقصد العام للشريعة، هو تحقيق مصالح العباد، ودفع الأذى والفساد عنهم، وبذا تتحقق سعادتهم في الدنيا والآخرة"^(١).

والمصالح التي جاءت من أجلها كل شرائع، وبني المنهج الإسلامي للمحافظة عليها، ترجع إلى أصول خمسة، وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ العقل، وحفظ النسل، وحفظ المال^(٢).

قال (الغزالي)^(٣) - رحمه الله - : "إن جلب المنفعة ودفع المضرة، مقاصد الخلق، وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكننا نعني بالمصلحة، المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة، فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول، فهو مفسدة، ودفعها مصلحة، وهذه الأصول الخمسة، حفظها واقع في رتبة الضرورات، فهي أقوى المراتب في المصالح، ومثاله قضاء الشرع بقتل الكافر المضل، وعقوبة المبتدع الداعي إلى بدعته، فإن هذا يفوت على الخلق دينهم، وقضاؤه بإيجاب القصاص، إذ به حفظ النفوس، وإيجاب حد الشرب، إذ به حفظ العقول التي هي ملاك التكليف، وإيجاب حد الزنا، إذ به حفظ النسب والأنساب، وإيجاب زجر الغصاب والسارق، إذ به يحصل حفظ الأموال التي هي معاش الخلق وهم مضطرون إليها، وتحريم تفويت هذه الأمور الخمسة، والزجر عنها يستحيل ألا تشمل عليه

(١) أصول الدعوة: زيدان، ص ٢٩٠.

(٢) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن الجريوي، ١/١١٩/١٢٠.

(٣) المستصفى من علم الأصول، ١/٢٨٦/٢٨٧.

ملّة من الملل، وشريعة من الشرائع، التي أريد بها إصلاح الخلق، ولذا لم تختلف الشرائع في تحريم الكفر، والقتل، والزنا، والسرقة، وشرب المسكر^(١).

وقد حرص الإسلام على رعاية هذه المصالح باعتبارها الأساس في قيام حياة إنسانية فاضلة، وذلك وفقاً لنظام جنائي متكامل يستند في أسسه العامة وقواعده الكلية وأحكامه الجزئية استناداً مباشراً أو غير مباشر إلى الوحي الإلهي فلا تتعقد مصالح الناس، ولا يختل نظام الحياة، ولا تعم الفوضى.

وتكاد تكون هذه المصالح هي المعبرة في مختلف التشريعات الوضعية. وقد عملت هذه التشريعات على حمايتها بشتى الأساليب، فغاية كل تشريع هو تنظيم المجتمع وحفظ مصالحه.

إلا أن من يلاحظ هذه المجتمعات التي تعتمد في تنظيم شؤونها ورعاية مصالحها الأساسية على التشريعات الوضعية ويرى ما تصطنعه من أدوات ووسائل وأجهزة، وما تستخدمه من فلسفات ومناهج وأساليب تقف وراءها مؤسسات علمية وتربوية، ثم يجد أن هذه المجتمعات تعاني في المجال الاجتماعي والأخلاقي اضطراباً وعدم استقرار يتمثل في: انتشار الجريمة وانتهاك الحرمات لا يسعه إلا أن يعترف بقصور هذه الأدوات، وتلك المناهج، ويسلم بأن هذه التشريعات الوضعية لم تكفل الرعاية الواجبة لهذه المصالح، بل ولم توجد الحماية الواجبة لأي مصلحة من هذه المصالح الأساسية.

أما الإسلام فقد كان أشد حزمًا وأحكم تصرفاً في حماية تلك المصالح، مما أوجد لها من رعاية أكثر وحماية أقوى^(٢).

(١) الجريوي، مصدر سابق ١/١٢٠، ١٢١.

(٢) شريف فوزي، مبادئ التشريع الجنائي الإسلامي، ص: ٢١.

ومن هذا المنطلق تبين أن " الإيمان بأركانه المعروفة (الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره)، يؤثر على سلوك الفرد وطبيعته، ويحقق له السعادة الأبدية، ويهذب سلوكه وينقيه من الشوائب، ويجعله سمحاً متسامحاً محباً للخير لنفسه ولمجتمعه، نابذاً أعمال الفسوق والرديلة.

إن الإيمان الحقيقي: هو الذي يردع الإنسان عن ارتكاب الجريمة، فلا يقدم المؤمن الصادق على ارتكاب الجريمة وهو يعلم أن ربّه مطلع عليه في سره وجهره^(١). يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يرويّه عن ربّه تعالى: " إذا همّ عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه، فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا همّ بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة، فإن عملها فاكتبوها عشرًا"^(٢).

" فالإيمان له أثر بالغ الأهمية في مقاومة الجريمة قبل حدوثها، فهو يوقظ الضمير ويجعله دائماً مراقباً للسلوك، محذراً الفرد بما سيلقاه من عقاب، وينهاه عن مقارفة الجريمة، وهو بذلك يعمل على القضاء على النية الخفية التي تحاك داخل الصدر قبل ظهور السلوك والنتيجة، بل ويحرمها ويعتبرها أمراً مكروهاً لأنه منافٍ للأخلاق ومكارم العادات. وفي كثير من القضايا نجد أن مرتكبي بعض الجرائم يقومون بالإقرار والاعتراف بها، وتقديم أنفسهم طواعية إلى أجهزة القضاء أو الأمن، وذلك بوحى من ضميرهم الذي لم يهدأ ولم يسكن، بل يطالب بعقاب الذات. فعقيدة الإيمان تجعل صاحبها لا يرتكب أي جريمة، وكلما ضعف الإيمان تصبح إمكانية ارتكاب الجريمة أكبر بعد تفاعلها بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية الأخرى.

(١) الزهراني، مسفر، دور التوجيه والإرشاد في غرس وتنمية الثقافة الأمنية، ص: ٥٦٣، ٥٦٤.

(٢) أخرجه مسلم ١/١١٧، ح، ٢٠٣ - ١٢٨.

فالإيمان هو الباعث الحقيقي، والموقف للضمير الإنساني، فإذا سكن الإيمان في القلب وتغلغل في أعماقه، استطاع تغيير وتعديل السلوك الإنساني، وأصبح أكثر استقامة، وابتعد عن كل انحراف^(١).

المطلب الثاني: العبادات وأثرها في الحد من الجريمة

العبادات جمع عبادة، وتعني التعبد والتذلل لمن خلق فسوَّى، وقدرَ فهدى، وأعطى كل شيء خلقه ثم هدى. وإذا كانت العبادات بمفهومها العام، تتناول ما جاء في دين الله من أمر ونهي، فإن امتثال أوامر الله ونواهيه، في كل شأن من شؤون الحياة، أمر لابد منه، لتحقيق معنى العبودية لله، وقد نهى الإسلام عن كل ما فيه ضرر وأذى، بدءاً بالصغائر، ونهاية بالكبائر. وهذا يشمل الجرائم المتعارف عليها كلها. وجاء هذا النهي في صور متعددة من أساليب البيان العربي في القرآن الكريم، وفي السنة الصحيحة، تارة بالإجمال، وأخرى بالتفصيل.

نهى الإسلام عن الفواحش، ظاهرها وباطنها، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾^(٢)، ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾^(٣). والفاحشة ما عظم قبحه، من الأفعال والأقوال^(٤)، وتطلق على الزنا.

(١) الزهراني، مرجع سابق، ص: ٥٦٤.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٥١.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.

(٤) الندوة العلمية، ١٤٥/١ - ١٤٦.

وحفاظاً على المجتمع، وصيانة مسامحه عن الفحش، جاء النهي عن إشاعة الفاحشة بالوعيد الشديد على ذلك، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١).

وجاء النهي عن الإثم والعدوان، والبغي والمنكر، والإثم: اسم للأفعال المبطنة عن الثواب، والبغي: تجاوز الحق إلى الباطل، والعدوان: الإخلال بالعدالة في المعاملة، والمنكر: كل ما عُرِف بالشرع والعقل قبحه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾^(٢)

﴿وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(٣)

﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(٤).

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^(٥).

وحرّم الإسلام الظلم بجميع صوره، وبيّن مغبّته وسوء أثره في هلاك الأمم، وعقوبة الله للظالمين، والظلم: وضع الشيء في غير موضعه ومجاوزة الحد. وذكر الراغب أن الظلم ثلاثة أنواع^(٦): الأول: ظلم بين الإنسان وبين الله تعالى، وأعظمه الكفر، والشرك، والنفاق. الثاني: ظلم بينه وبين الناس. والثالث: ظلم بينه وبين نفسه. وهذا يشمل المظالم كلها.

(١) سورة النور، الآية: ١٩.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ١٢٠.

(٣) سورة النحل، الآية: ٩٠.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٩٠.

(٥) سورة المائدة، الآية: ٢.

(٦) المفردات، ص: ٣١٥ - ٣١٦.

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾^(١).

﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾^(٢).

﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾^(٣).

﴿وَتِلْكَ الْقُرَى أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِمْ مَوْعِدًا﴾^(٤).

وصان الإسلام الحقوق الإنسانية العامة، وبيّن حرمتها، ونصّ على عقوباتها. وهي المعروفة بالكلّيات الخمس التي أمرت الأديان السماوية بحفظها: حفظ الدين، والعرض، والنفس، والمال، والعقل^(٥).

﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾^(٦).

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾^(٧).

﴿وَلَا تَقْرَبُوا الرِّئْيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(٨).

﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾^(٩).

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾^(١٠).

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٤٢.

(٢) سورة يونس، الآية: ١٣.

(٣) سورة هود، الآية: ١١٣.

(٤) سورة الكهف، الآية: ٥٩.

(٥) انظر: الندوة العلمية، ١/٤٦ - ١٤٧.

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٣٣.

(٧) سورة النساء، الآية: ٩٣.

(٨) سورة الإسراء، الآية: ٣٢.

(٩) سورة البقرة، الآية: ٢٧٥.

(١٠) سورة البقرة، الآية: ١٨٨.

﴿الرَّائِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾^(١).

إذن أنواع العبادات، وأنواع البر والإحسان، وجميع أنواع الطاعات: كالصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والجهاد لإعلاء كلمة الله، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، وإصلاح ذات البين، وإطعام الطعام، وإفشاء السلام، والصلاة بالليل والناس نيام، وغير ذلك، مما يجلب الخير والسعادة للفرد المسلم الذي تعود على ذلك.

وكذلك أنواع الفضائل النفسية: كالشجاعة، والعفة، والصدق، والوفاء، والأمانة، والإخلاص، والحلم، والتواضع، والكرم، والصبر، وطهارة الضمير، وحب الخير للناس، والعدل والإحسان، وغير ذلك مما ينفع الأمة في العاجل والآجل^(٢).

ولذا تجد القرآن الكريم يوجه بلفت الأنظار إلى مثل هذه الأعمال في أكثر من موضع، فانظر أمثلة الترغيب في هذه الأنواع، في قوله تعالى:

﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾^(٣).

وفي قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾^(٤).

(١) سورة النور، الآية: ٢.

(٢) الحكمة في الدعوة: سعيد بن علي بن وهف القحطاني، ص: ٤٩٤ - ٤٩٥.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ١٦ - ١٧.

وفي قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١).

هذه الأعمال متنوعة التي وردت فيما سبق من الآيات المذكورة، وغيرها كثير، تدعو المؤمنين إلى المبادرة إلى الأعمال، وترغيبهم في أنواع الطاعات. ومن الأحاديث النبوية المرغبة ما لا يحصى، ومن ذلك قوله - صلى الله عليه وسلم - لعبد الله بن عمرو: " أربع إذا كنَّ فيك، فلا عليك ما فاتك من الدنيا: حفظ أمانة، وصدق حديث، وحسن خليفة، وعفة في طعمة"^(٢).

ونخلص أن العبادات لها آثار عظيمة في استقامة الإنسان، وبعده عن الانحراف والإجرام، لأن هذه العبادات قد قربته من الله، وهذبت نفسه الأمارة بالسوء، وزادته إيماناً .

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾^(٣).

﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(٤).

﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾^(٥).

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٤-١٣٥.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ١٧٧/٢، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٥/١٠. وقال: (رواه أحمد، والطبراني، وإسنادهما حسن). وذكره في موضع آخر ١٤٥/٤، وقال: (رواه أحمد والطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن. وبقيته رجاله رجال الصحيح).

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٢.

(٤) سورة العنكبوت، الآية: ٤٥.

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾^(١).

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾^(٢).

فالعبادات وسائل مهمة في مكافحة الجريمة وتقليصها، فالصلاة صلة بين العبد وربّه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾^(٣). " ففيها يخشع القلب ويخشى عقاب الله، وتزكو النفس وتعلو الهمة، وتترفع عن الدنيا، فلا يقدم المسلم الحقيقي على ارتكاب أي جريمة لأن صلاته تنهاه عن ذلك، ويحصل له الأمن والطمأنينة حيث تقهر شهوته وتنبهه من غفلته، وتطهر سلوكه، والصلاة لا يؤديها المسلم إلا وهو طاهر نظيف، بدنياً بالوضوء أو الغسل، ونفسياً بطهارة القلب ونقاؤه، فالصلاة تعتبر أفضل أساليب العلاج النفسي والمؤثر لتعديل السلوك البشري، حيث تكسب الفرد صفاءً ذهنياً، وراحة في الجسم والعقل، وتمنع الإصابة بحالات الخوف والقلق والتوتر، الذي هو دافع رئيسي لارتكاب الجريمة.

والزكاة سدّ لحاجات الفقراء والمساكين والمعوزين والمحتاجين، فإذا دُفِعت لمستحقيها انتفى وقوع الجريمة على الأموال بالسرقة أو النهب أو الاختلاس، وهي تُطهّر مال الغني وتزيده، وتقضي على البخل وحب المال، وتولدّ الشعور بالرحمة والإحساس بظروف الآخرين^(٤). قال تعالى: ﴿إِنَّمَا

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٣.

(٣) سورة العنكبوت، الآية: ٤٥.

(٤) الزهراني، مرجع سابق، ص ٥٦٥، ٥٦٦.

الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١﴾.

والصوم فرضه الله - عزَّ وجلَّ - على المؤمنين لتربيتهم وترويضهم على الاستقامة، وعدم ارتكاب الإثم والجريمة. فالإنسان يصعب عليه مقاومة شهوة البطن وشهوة الجنس، ولكن الصوم يمنعه بقدرة الله تعالى من ذلك. قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٢). والتقوى هي الحكمة من الصوم الذي هو حفظ للنفس عما يؤثم، ففيه تعويد للنفس البشرية على الصبر، وتناسي الملمات، فترة زمنية معينة كي يروضها ويجعلها تحجم عن إطلاق العنان لها في كل الأوقات (٣).

يقول المصطفى - صَلَّى الله عليه وسلَّم -: "يا معشر الشباب: من استطاع منكم الباءة فليتزوّج، فإنه أغضّ للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء" (٤).

وهكذا تجد أن بقية العبادات لها آثار كبيرة في تقوية إيمان العبد، ومنعه من الإقدام على ارتكاب الجرائم.

المطلب الثالث: التربية وأثرها في الحد من الجريمة

من أهم وسائل الوقاية من الانحراف والوقوع في المعاصي، واقتراف الذنوب، التربية.

(١) سورة التوبة، الآية: ٦٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٣.

(٣) انظر: الثقافة الإسلامية، مصدر سابق، ص: ٥٦٦.

(٤) أخرجه البخاري ٩/٩٢، ٩٥ في النكاح. ومسلم، ح ١٤٠٠ في النكاح .

وقد عُلِمَ دَوْرُ التربية في تاريخ البشرية، حيث اعتبرها المربّون والفلاسفة والمصلحون، أهم عوامل الإصلاح والتهديب والتقويم والحفظ. ومن هذا المنطلق، فإن التربية وقاية للمجتمع من كل الآفات، وفي مقدمتها الانحراف، وإتباع سبل الجريمة.

وحيث إن الإسلام أوضح الأهداف السامية من العملية التربوية في تحقيق الوقاية لأفراد المجتمع المسلم من الجريمة، وبَيَّن نوازع الشر لدى الإنسان، ودوافع النفس البشرية، واتخذ كافة السبل لإصلاح هذا الإنسان، واستقامته وحفظه من الوقوع في الجريمة، إنّما " هو النظام الوحيد الذي عرفته البشرية، يعمل على منع الجريمة قبل وقوعها، وإن وقعت فقد اتخذ السبل الكفيلة للقضاء عليها وإصلاح مرتكبيها، ومن ذلك العقوبة.

فالفرء المسلم ينشأ على الفضيلة ويخضع لمفاهيم قرآنية ونبوية صادرة عن الله، وعن رسوله، وهذه المفاهيم يتقبلها المسلم دون مناقشة؛ لأنه يرى أنها الدرء الواقى لسلامته، وسلامة المجتمع والأمة، ولكونها تتصف بالمصادقية المطلقة في تهديب النفس البشرية وتطهيرها وتركيتها.

وهو يعتقد هذا تماماً، فلذلك تعمل التربية عملها في حياة أفراد المجتمع المسلم وتطهرهم تطهيراً.

إن الإسلام يعالج حياة الإنسان من جميع جوانبه، من الجانب السياسى، والاقتصادى، والاجتماعى، والفكرى، والروحى، والتربوى، ولا يدع الإسلام ثغرة واحدة يمكن أن تنفذ الجريمة منها، ومن جرّاء ذلك نرى كواقع تاريخى، أن المجتمع الإسلامى، هو أقل المجتمعات البشرية جرائم، حتى حين انحرف المسلمون عن المعنى الشامل للإسلام، وعن التطبيق الشامل للإسلام، وبقي

المجتمع الإسلامي، رغم الانحرافات التي وقعت فيه، أقل مجتمعات العالم جرائم، وهذا السبب أن الإسلام ينفذ إلى الأمر من جميع جوانبه، ويعمل عملاً واقعياً، لمنع الجريمة أو تضيق نطاقها.

جريمة السرقة مثلاً، يضع لها الإسلام حداً رادعاً، وهو قطع اليد، ولكن هذا ليس هو مبدأ الطريق، وإنما هو نهاية الطريق. أما مبدأ الطريق، فإن الإسلام يربّي الإنسان على الفضيلة حتى ينفر من جريمة السرقة، حيث وضع لها نظاماً اقتصادياً يكفل للإنسان المسلم في المجتمع رزقه الحلال الطيب، من كسب يده، أو من كفالة المجتمع له، أو من كفالة بيت المال له، فلا يحتاج بعد ذلك إلى جريمة السرقة، فإذا ارتكب الجريمة وهو غير معذور، فعندئذٍ نطبّق عليه هذه العقوبة الرادعة الشديدة، وهي قطع اليد. ولكن الإسلام - حتى وهو يقدم هذه الحلول الاقتصادية والاجتماعية التي تمنع حدوث جريمة السرقة - لا يسارع إلى قطع اليد في الجريمة التي تقع، حتى ينظر في كل جريمة مفردة، صاحبها معذور أو غير معذور^(١).

روى الترمذي، من حديث عائشة - رضي الله عنها -، قالت: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "ادرعوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج، فخلّوا سبيله، فإن الإمام أن يخطئ في العفو، خير من أن يخطئ في العقوبة"^(٢). هذا لون من ألوان معالجة الإسلام للجريمة قبل أن تقع ليمنعها.

(١) الندوة العلمية: ٢٠٨/١، بحث لمحمد قطب.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ٣٣/٤، ح ١٤٢٤ وقال: لا نعرفه مرفوعاً عن عائشة إلا من حديث محمد ابن ربيعة عن يزيد بن زياد الدمشقي. وعن الفضل بن موسى، عن يزيد رواه الحاكم في المستدرک ٣٨٤/٤ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. والخلاصة أن الحديث فيه مقال، وقد ضعّفه الألباني في ضعيف الجامع ١١٨/١، ح ٢٥٩؛ والإرواء ح ٢٤١٣؛ والأحاديث الضعيفة، ح ٢١٩٦.

وجريمة الزنا مثلاً، يحتاط الإسلام لها لكي لا تقع، فيحث على الزواج المبكر، ولا يجعل هذه الدعوة نظرية، وإنما يكفل لها من الحلول الاقتصادية ومن كفالة الأسرة، ومن كفالة بيت المال، ومن التوجيه الاجتماعي، والروحي، ما يجعل الشاب يقدم على الزواج المبكر، قبل أن تحدثه نفسه بالجريمة، فلا يحتاج إذن، ما دام الطريق الشرعي مفتوحاً إلى ارتكاب الجريمة. ثم يضع حلاً لذوي الطبائع غير العادية، الذين قد لا يكفيهم الزواج بوحدة، يضع لهم حلاً إضافياً في إباحة الزواج بأكثر من واحدة، حتى يقفل باب الجريمة من جميع جوانبه. ومع ذلك فإنه يعمل على منع الجريمة قبل أن تقع، ويشدد العقوبة على المجرم غير المعذور، حين يرتكب جريمته، لأنه كما تحدثنا في السرقة، لا يسارع إلى تطبيق العقوبة، حتى يتأكد من أن هذا الذي ارتكبها غير معذور على الإطلاق، فإذا كانت هناك شبهة، فالشبهة تدرأ الحد.

وهكذا إذا تتبعنا كل الجرائم، وكل العقوبات، نجد أن الإسلام لا يسارع إلى تطبيق العقوبة، وإنما يعمل أولاً على تهئية الظروف التي تمنع حدوث الجريمة، أو تضيق نطاقها في أضيق حدود. ومن هنا فإن التربية الإسلامية في مكافحة الجريمة أمر لا خفاء فيه، إذ الإسلام لا يكون له واقع منظور مشهود إلا بتربية أفراد المجتمع على تلك المعاني، وعلى تلك القيم، وعلى تلك المبادئ التي نزلت من السماء سواء في القرآن أو في السنة المطهرة. ويظل ما في القرآن، وما في السنة شرعية وقيماً نظرية حتى تطبق في واقع الأرض.

والسبيل إلى تطبيقها هو التربية، وكان الجهد الأكبر الذي بذله الرسول - صلى الله عليه وسلم - في مكة أولاً، ثم في المدينة بعد ذلك، هو جهد التربية مع الدعوة، ولذلك يكتف - صلى الله عليه وسلم - بأن يقول للناس إن الله يأمركم بكذا ويدعوكم إلى كذا، وإنما جاهد جهاده الطويل في تربية فئة من

الناس، تترجم هذه القيم، وهذه المبادئ، واقعاً عملياً مشهوداً، وأودع في هذه الأمة، تلك العقيدة لأنه لا يكون للإسلام واقع منظور ومشهود، إلا بتربية الناس على هذا الدين، وإلا بقي الأمر شريعة نظرية بعيدة عن التطبيق.

فالطريق الأكبر الذي سلكه الإسلام، هو طريق التربية، وهدف هذه التربية إذا شئنا أن نحدده في إجمال هو إنشاء الإنسان الصالح^(١). والرسول- عليهم الصلاة والسلام- إنما بُعثوا بالرسالات لإيجاد الإنسان الصالح الذي يعبد الله كما أمر، ويقف عند حدود الله فلا يتعداها، ﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾^(٢).

ومن هذا المفهوم الشامل للتربية في الإسلام، تتضح الرؤية الكاملة في أثر التربية في إخراج الأجيال الصالحة وتكوين الأمة السوية، وإعداد الفرد المسلم الصالح والمجتمع الصالح، والأمة القادرة على النهوض والعطاء، وبناء الحضارة. ومن ثم كانت التربية أهم الوسائل المساعدة على ذلك، والواقية للمجتمع من الانحراف، وذلك لما لها من خصائص إيمانية جاء بها القرآن والسنة، ومن أهمها ما يلي:

أ - تحقيق الوقاية الجذرية من الجرائم من خلال المفاهيم التربوية في القرآن والسنة.

ب- تطهير النفس البشرية من كل ما يدفعها إلى الانحراف، ويكون هذا بمقاومة النفس الأمارة بالسوء، ومقاومة وسوسة الشيطان.

(١) الندوة العلمية ٢٠٩/١.

(٢) سورة الطلاق: الآية (١).

ج- تكوين الرقيب الداخلي (الضمير) للإنسان، بحيث يحاسبه ويقوم أعمالها ويضبطها.

د- إعداد بيئة اجتماعية خالية من الانحراف والإجرام.

هـ- صياغة أفراد المجتمع ليصبحوا جنوداً لمكافحة الجرائم^(١).

ولذا فإن التربية الإسلامية وأثرها في ردع الجريمة، أو التقليل منها، أو إزالتها ومحوها، أمر عظيم، ولا أصدق من الله سبحانه وتعالى، فقد جعل وظيفة الرسل أول ما يبدؤون به هو التعليم والتربية، ولم يجعل التعذيب، والجزاء، والحدود إلا بعد التعليم، وبعد التربية، وبعد البيان لا في الدنيا، ولا في الآخرة. لذلك يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(٢).

فوظيفة الرسول ومن يحل محل الرسول، ويسير على خطى الرسول، التعليم والتربية، قبل الجزاء، قبل العقاب، قبل السجن، قبل التأديب العملي بالسياط والضرب، والقتل، قبل الآخرة وجزاؤها في النار.

إن الإسلام قبل كل شيء يبدأ بالتعليم، ثم التربية، ثم الجزاء. أما التعليم، فهو بيان ما أنزل الله سبحانه وتعالى في وحيه، من البيان العظيم، الذي ينفذ إلى القلب، ويحل فيه إذا لم يحل دونه ودونه حائل، ثم بعد ذلك يتجسد ذلك في التعليم، في قدوة صالحة في المربي، وفي المعلم، وذلك أيضاً يبين أن المربي لا بد أن يكون معلماً، والمعلم لا بد وأن يكون مربياً، فلا يمكن أن يفصل بين العلم والتربية، ولقد صدقت تسمية الوزارات التي تعلم النشء بوزارات التربية

(١) راجع: الإسلام ومواجهة الجريمة. د. السالموطي، ص ٢١٨ - ٢٢٢.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

والتعليم، فلا يمكن أن يفصل بيت التربية والتعليم؛ لأن التعليم غالباً ما يكون في أوجه المعرفة بين المسائل العلمية في مجال المعرفة. أما التربية فهي ما يتجسد من ذلك العلم والمعرفة في شخصية المعلم، بأن يكون عالماً متحركاً، وأن تكون يده تحكي ما علمت، وسيرته تحكي ما علم.

ثم إن التربية الإسلامية التي لها أثر عظيم في ردع الجريمة وإبعادها عن المجتمع، هي تربية ذلك النشء الصغير على محاسن الإسلام. ومن هذه المحاسن، تعليمهم بالعفاف وما معنى العفاف. ثم بعد ذلك يربّي على العفاف من صغره، حين يرى أباه عفيفاً، وأمه عفيفة، وجاره عفيفاً، وبيئته عفيفة، ودولته عفيفة، وأمتّه كلها عفيفة^(١).

(١) الندوة العلمية، ٢١٩/١. بحث للشيخ عبد الله الفنتوخ.

المبحث الثالث: الأخلاق وأثرها في الحد من الجريمة

الأخلاق الفاضلة التي دعا إليها الإسلام، وعمل على غرسها في نفوس المسلمين، هي روحه، وجوهره، لأن المبادئ والتشريعات والنظم، إذا خلت من الأخلاق فقدت قيمتها الجوهرية، التي يركز عليها القانون والنظام في أي مجتمع إنساني.

لذلك فالأخلاق في الإسلام تشكل حاجزاً منيعاً، يصد عنه عاتية البغي، والظلم، والفساد، والانحراف والإجرام، كما أن الأخلاق تكف أفراد المجتمع الإسلامي عن الزيغ والكفر، والفسوق، والعصيان، وتحارب الدعوة إلى الرذيلة والمجون وإشاعة الفاحشة بين الناس، وممارسة الجريمة.

وقد روى مالك أن عمر بن الخطاب قال: "كرم المؤمن نقواه، ودينه حسبه، ومروءته خلقه"^(١).

وفي الحديث: "لكل دين خلق، وخلق الإسلام الحياء"^(٢). رواه مالك وابن ماجه. ويؤيده الحديث المتفق عليه بلفظ: "الحياء من الإيمان"^(١). وفي لفظه: "الحياء شعبة من الإيمان"^(٢).

(١) رواه مالك في الموطأ، ٤٦٣/٢، ح ٣٥، عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال: ... الحديث، وهذا سند فيه انقطاع، لكنه عند مالك صحيح، ويشهد له ما رواه أحمد في المسند ٣٦٥/٢، ح ٨٧٥٩ ت. أحمد شاكر. والحاكم ١٦٣/٢، والبيهقي ١٣٦/٧، ١٩٥/١٠، ثلاثتهم عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم - قال: "كرم الرجل دينه، ومروءته عقله، وحسبه خلقه"، وصححه الحاكم وقال: هو على شرط مسلم، لكن البيهقي والذهبي ضعفاه. ورواه البيهقي في السنن الكبرى ١٩٥/١٠ بسنده عن عمر بن الخطاب بلفظ: "حسب المرء دينه، ومروءته خلقه، وأصله عقله"، قال البيهقي (هذا الموقوف إسناده صحيح).

(٢) رواه مالك بسنده عن زيد بن طلحة بن ركانة، يرفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - . قال ابن عبد البر: رواه جمهور الرواة عن مالك مرسلاً. انظر: الموطأ ٩٠٥/٢، ح ٩. وأخرجه ابن ماجه ١٣٨٨/٢، ح ٤١٨١، موصولاً، وهو حديث ضعيف.

"لذا نجد الوعيد الإلهي الشديد لمن روج للفاحشة، أو رضي بإشاعتها بين المسلمين، قال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣).

فالإسلام حريص كل الحرص على نشر الأخلاق الحميدة في المجتمع، ودعوة الناس إلى التحلي بها، والبعد عن الأخلاق الذميمة والتحذير منها، وحماية المجتمع من الوقوع فيها، وإزالة جميع السبل والوسائل المؤدية لها وسد منافذها" (٤).

ولذلك كانت المرأة في الإسلام مصونة ومحاطة بالرعاية الكاملة؛ لأنها قد تتخذ وسيلة للفساد والإفساد وهدم كيان المجتمع لما تمثله من الفتنة.

وقد أخبر النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - عن ضرر هذه الفتنة فقال: "ما تركت بعدي فتنة هي أضرّ على الرجال من النساء" (٥)، وقال - عليه الصلاة والسلام - في الحديث الآخر: "إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء" (٦).

(١) رواه مالك في الموطأ ٩٠٥/٢، ح ١٠. والبخاري في الإيمان، باب الحياء من الإيمان. ومسلم ٦٣/١، ح ٥٩.

(٢) أخرجه مسلم ٦٣/١، ح ٥٧.

(٣) سورة النور، الآية: ١٩.

(٤) منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن الجريوي، ٤٦٢/١، وانظر: ص: ٤٦١.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة ٤٢٤/٣. وأخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء ٢٠٩٧/٤، ح ٢٧٠٤، عن أسامة بن زيد.

(٦) أخرجه مسلم، ٢٠٩٨/٤، ح ٢٧٤٢ في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء. وأخرجه الترمذي ٤٨٣/٤، ح ٢١٩١ في كتاب الفتن، =

إن الدين والأخلاق، لهما أثر كبير في ضبط السلوك الإنساني، ووقاية الإنسان من الشرور والإجرام، وحفظه من السقوط في أحوال الجريمة، وأوکار الرذيلة.

ومن هذا المنطلق، فإن الأخلاق تتمثل جانباً مهماً في الدين، من أجل تقويم السلوك الإنساني، وصقل الشخصية المسلمة.

ولذلك أهميته في مجال دراسة أسباب الجريمة ومكافحتها؛ فالدين يشكل حجر الزاوية في بناء كافة المناهج الإصلاحية التوقيمية التي يخطط له المعنيون بالشؤون التربوية والثقافية والاجتماعية.

وقد اهتم الباحثون في مجال مكافحة الجريمة والوقاية من شرورها بالدور الأساسي، الذي يمكن أن يقوم به الدين في ضبط السلوك الاجتماعي، الذي يمنع قيام الجريمة. فالدين يوجه الأفراد، ويدعوهم إلى التمسك بالأخلاق الحميدة، والسلوك المستقيم^(١). وفي الوقت نفسه نجد الأخلاق الإسلامية قاعدة تقوم عليها الأحكام والتشريعات في كل شؤون المجتمع الإسلامي^(٢).

وإذا كان الإسلام منهجاً شاملاً متكاملًا، يشمل الاعتقاد، والعبادة، والتنظيم، والأخلاق، فإن هذه الجوانب مترابطة متداخلة، لا يمكن أن نعزل جانباً منها عن سائر الجوانب الأخرى، وكل جانب منها يتأثر بالجوانب الأخرى، ويؤثر فيها.

باب ما أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة. وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجة ١٣٢٥/٢، ح ٤٠٠٠ في كتاب الفتن، باب فتنة النساء، ثلاثتهم عن أبي سعيد الخدري، واللفظ لمسلم.

(١) أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، د. عثمان ضميرية، ص: ١٣١.

(٢) انظر: المصدر السابق، ص: ٥٢.

فالإيمان يدعو إلى العبادة الخالصة لله تعالى، وهو سبب قبول هذه العبادة عند الله، وكلما قوي إيمان المرء بالله تعالى ازداد طاعة وتقرباً إلى الله، كما أن هذا الإيمان هو الركيزة القوية للأخلاق، فلا أخلاق مستقيمة بلا إيمان، ولا ضمير للمرء بلا إيمان، وجميع جوانب النشاط الإنساني في الشريعة ترتكز على الإيمان.

وفي الوقت نفسه نجد العبادة والطاعة والخضوع لله تعالى - بكل صورها وأشكالها ومستوياتها - سبباً لزيادة الإيمان، لأن الإيمان بضع وسبعون شعبة، فأعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، وما بين هاتين الشعبتين أعمال كثيرة داخلية في الإيمان، تزيد فيه لأنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

والعبادة أيضاً تتكامل مع الأخلاق وترتبط بها، لأنها سبب لاستقامتها، وتظهر آثارها في سلوك المؤمن وأخلاقه في هذه الدنيا قبل الآخرة، كما نجد في حكمة مشروعية الصلاة، حيث تنهى عن الفحشاء والمنكر، وفي الصوم الذي جعله الله تعالى سبيلاً للنقوى، والحج الذي يشهد فيه المسلمون منافع لهم، ويذكرون فيه اسم الله، ويتعلمون منه دروساً عملية في الأخلاق^(١).

"وفي جانب المعاملات، نجد الروح الأخلاقية سارية فيها، حيث نهى الإسلام المسلم عن إيذاء غيره، وعن ظلم الناس، والاعتداء عليهم، وغمط حقوقهم، والإساءة إليهم، وسوء الظن بهم، وغير ذلك، وقد أدرك علماء الإسلام

(١) المصدر السابق، ص: ٥١ - ٥٢.

ذلك المفهوم حينما تحدثوا عن مقاصد الشريعة الإسلامية، وأنها تتمثل في تحقيق الضروريات، والحاجيات، والتحسينات^(١).

"إن القاعدة الأخلاقية هي القاعدة التي تسمو بالإنسان إلى الكمال في معاملته لنفسه وفي معاملته لغيره، وهي في هذا تتصل اتصالاً وثيقاً بضمير الإنسان، وتهدف بصفة أساسية إلى جعل سلوك الإنسان متجهاً دائماً إلى تحقيق الخير للآخرين. وقد اعتنت الشريعة الإسلامية في أحكامها بصفة عامة بالجوانب الأخلاقية، فهي تنظر إلى الأخلاق بأنها أساس صلاحية الفرد والمجتمع والأمة.

أما التشريع الوضعي فإنه لا يستهدف في أحكامه إلا مصلحة المجتمع وفقاً لتصوره ولا يعني بالأخلاق من ناحية تأثيرها على الهيئة الاجتماعية. وقد كان تأثير الأخلاق على الأحكام الجنائية كبيراً وظهر في عدة زوايا أجملها الدكتور شريف فوزي فيما يأتي^(٢):

١ - في مجال التجريم

تتسع دائرة التجريم في الشريعة الإسلامية لتشمل كل مخالفة لقاعدة أخلاقية. ففي نطاق الواجبات الشرعية وهي الأوامر التي يطلبها الشارع من المكلفين، نجد أنها تحتوي على كثير من القيم والمبادئ الأخلاقية، فعلى سبيل المثال فإن الله تعالى يأمرنا بالتعاون ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾^(٣). فهذا النص ينشئ خطاباً موجهاً إلى جميع الخلق، يأمرهم بالتعاون على البر والتقوى،

(١) الموافقات للشاطبي ١٠٧/٢ - ١٠٨.

(٢) انظر كتابه مبادئ التشريع الجنائي الإسلامي، ص: ١٦ - ٢٠.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٢.

ويفرض على المكلفين واجبات متعددة يتعين أدائها حتى يتحقق الغرض منها^(١).

فصور التعاون والمساعدة بين المسلمين كثيرة، وتطبيقاً لذلك فإن من قدر على تخليص شخص من هلاك محقق وامتنع فقد أثم ووجب عليه الضمان^(٢).

"ومن صور التعاون التي يوجبها الإسلام أن من منع الماء عن شخص يعلم أنه لا ماء معه حتى يموت، فهو قاتل له عمداً وعليه القود. كذلك من يمتنع عن إنقاذ غريق فهو أثم، ومن يمتنع عن إنقاذ جريح فإن عليه الضمان^(٣).

كما أن المحظورات الشرعية كجريمة السرقة والزنا وغيرهما تتضمن في حقيقة الأمر مخالفة لقاعدة أخلاقية. والمنتبع لصور الجرائم الخلقية يجد أن بعضها يتصل اتصالاً وثيقاً بضمير الإنسان، فلا يمكن أن يطلع عليها إلا الله سبحانه وتعالى، بحيث يتعذر أن تثبت بين يدي القضاء، ويكون العقاب عليها في الآخرة. ومن أمثلة هذه الجرائم الغيبة والنفاق والحسد وغيرها. أما إذا كانت مما يجري عليها الإثبات في مجلس القضاء، فإن العقوبة تكون دنيوية.

وفي مجال التشريع الوضعي فإن القاعدة القانونية لا تشتمل على كل ما توجبه الأخلاق، فالمشرع الوضعي يختار ما يراه ضرورياً لحماية المجتمع، بل

(١) مبادئ التشريع، ص: ١٦.

(٢) فقد ورد في الشرح الكبير " إنه يجب تخليص المستهلك من نفس أو مال لمن قدر عليه ولو بدفع مال من عنده ويرجع به على ربه حيث توقف الخلاص على دفع المال، وإنه إذا ترك تخليصه مع قدرته على إخلاصه بجاه أو مال حتى ضاع ذلك المال فإنه يضمن " . وهناك رأي لمالك أنه يقتل به في حالة ترك التخليص عمداً في النفس. الشرح الكبير لأبي البركات الدريدي - مطبوع مع حاشية الدسوقي، ج ٢، ص ١١١، مطبعة مصطفى محمد.

(٣) المصدر السابق، ١١١/٢ .

إن الملاحظ أن القاعدة القانونية قد تكون في بعض الأحيان معارضة تماماً لحكم الأخلاق كإباحة التعامل في الخمر وشربه، وإباحة الزنا بعدم العقاب على صور منه ^(١).

" فعلم الأخلاق بأوامره ونواهيه أوسع بكثير من علم القانون؛ لأنه ليس بلزوم في كل واجب خلقي أن يكون في الوقت ذاته واجباً قانونياً ^(٢).

وترتيباً على ذلك فإنه إذا رأى شخص آخر يشرف على الغرق ولم يكن ملتزماً قانوناً بإنقاذه فإنه في حكم القانون الوضعي غير مسؤول لأن القاعدة القانونية لا تفترض في الإنسان الشهامة والتضحية، كما أنها لا توجب عليه مساعدة الآخرين، والجزاء المترتب على امتناعه جزاء أدبي يتمثل في تأنيب الضمير وفي احتقار الناس. أما في الشريعة الإسلامية فإن الممتنع في هذه الحالة آثم ويستحق العقاب، ويرجع ذلك بطبيعة الحال إلى تأثر الأحكام الجنائية الشرعية بالأخلاق ^(٣).

٢ - في إثبات الجرائم

" كان تأثير المبادئ الأخلاقية كبيراً على أحكام إثبات الجرائم في الشريعة الإسلامية. فالجريمة عادة لا تقع إلا مستترة، وقد لا يراها أحد إلا مصادفة، لذلك شددت الشريعة السماح على اتباع المبادئ الأخلاقية في استقصاء البينة عند إثبات الجريمة، فحرمت اللجوء إلى أساليب منافية للقيم الأخلاقية للحصول على المعلومات كالتجسس مثلاً: يقول تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

(١) شريف فوزي، مصدر سابق، ص ١٧ .

(٢) النظرية العامة للقانون الجنائي، د. رمسيس مهنم، ص: ١٣٢، طبعة ١٩٧١م.

(٣) شريف فوزي، مصدر سابق، ص: ١٨ .

آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١﴾.

كذلك دعت الشريعة إلى الستر على الجرائم بقصد عدم إشاعة الفاحشة، مما يحفظ للمجتمع نقاءه وصفاه، خاصة إذا لم يكن مرتكب المعصية من المجاهرين بها^(٢) وذلك عملاً بقول الرسول - عليه الصلاة والسلام - : " من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة"^(٣).

٣- في استيفاء العقوبة

" ليس المقصود من إيقاع العقوبة في الإسلام إلحاق الأذى بالجاني، أو التنشفي والانتقام منه. وإنما المقصود هو ما يترتب على إيقاعها من مصلحة تعود على المجتمع الإسلامي، وهي عدم انتشار الشر والفساد، ولردع مَنْ تُحَدِّثُهُ نفسه بانتهاك حرمان الله.

وتحقيقاً لذلك، فقد برزت الجوانب الأخلاقية، والمبادئ السامية التي يدعو إليها الإسلام بصورة واضحة في قواعد استيفاء العقوبة. فمنهى الإسلام عن تعذيب الجاني أثناء تنفيذ العقوبة.

فعند قتل الجاني قصاصاً يجب على من يستوفيه أن يكون خبيراً بتنفيذه، وأن يستعمل أداة صالحة له حتى تزهق روحه بأيسر الطرق عملاً بقول الرسول - عليه الصلاة والسلام - : " إنَّ الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٢) العقوبة، الشيخ محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، ص: ٣١.

(٣) أخرجه مسلم في البر والصلة ٤/ ١٩٩٦، ح ٢٥٨٠.

قتلتهم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتهم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته وليرح ذبيحته"^(١).

كذلك لا يجوز إقامة الحد في الحر أو البرد الشديد خشية الهلاك لأن الحد زاجر لا متلف.

كما اتفق الفقهاء على وجوب تأخير تنفيذ عقوبة القصاص والحدود والتعازير على الجاني إذا كان مريضاً، وعلى الحامل حتى تضع حملها"^(٢).

وهكذا يتضح أن الإسلام وتحت تأثير المبادئ الأخلاقية لا يعاقب المجرمين لعاطفة البغض والعداوة، وإنما يعاقبهم لعاطفة النصح، وينظر إليهم نظرة ملؤها المودة والرحمة.

أما في الشرائع الوضعية فإن الأمر يختلف، فلقد كان طابع العقاب في التشريعات القديمة يميل إلى البشاعة والانتقام، وكان التنفيذ قاسياً محاطاً بالكثير من ضروب التنكيل، فتنفيذ عقوبة الإعدام كانت تسبقها أنواع من التعذيب التي لا مبرر لها، وكانت وسيلة التنفيذ في حد ذاتها تتضمن تعذيب الجاني لا مجرد إزهاق روحه.

أما تنفيذ العقوبات السالبة للحرية فكانت تحيط بها أنواع التنكيل والتعذيب، وكانت السجون في أسوأ حال، وكان نزلاؤها يعاملون أقسى معاملة،

(١) أخرجه مسلم في الصيد والذبائح ٣/١٥٤٨، ح ١٩٥٥ .

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين مسعود الكاساني، الطبعة الثانية، ج٧، ص: ٢٩. وكشف القناع على متن الإقناع، لمنصور بن محمد إدريس البهوتي، طبعة ١٩٤٧، ١٩٤٨، ج٦، ص: ١١٩. فوزي، مصدر سابق، ص: ١٩.

وهكذا لم تبدأ المسحة الأخلاقية تؤثر على كيفية تنفيذ العقوبة إلا حديثاً وتحت تأثير دعاوى التحرر الاجتماعي، ومبادئ حقوق الإنسان^(١).

والخلاصة أن " الدين الإسلامي في منهجه التربوي يهدف إلى مكارم الأخلاق، ومنها إصلاح الفرد في الدارين الدنيا والآخرة، ويحقق السعادة للمسلم وللآخرين من حوله. ولذلك فهو يحرص على ما يلي:

١- غرس القيم الفاضلة في السلوك الإنساني: مثل العدل، والوفاء، والإحسان، والصبر، والحلم، والتواضع، والأخوة والمساواة والاستقامة، وكل ما فيه صلاح للفرد وللمجتمع ومكافحة الجريمة، ويرفض الخصال السيئة، مثل الحسد والحقد، والبغض والكراهية، وكل الصور والصفات التي تشوّه السلوك الإنساني، وتدفع نحو الجريمة^(٢).

٢- أداء الأمانة والمحافظة عليها وعدم الخيانة: قال - صَلَّى الله عليه وسلّم - : " أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك"^(٣). فأداء الأمانة أمر إجباري على الفرد عند تعامله مع الآخرين لما فيه من حفظ للحقوق. وبفقدان الأمانة بين الناس تضطرب الحياة، ويصبح هناك صراع، وتعم الفوضى، فيشيع الانتقام بين الناس كرد فعل طبيعي لبحود ونكران الأمانة، إضافة إلى فقدان الثقة بين أفراد المجتمع، الأمر الذي سيؤدي إلى تكوين مناخ خصب ومهيأ لارتكاب الجريمة^(٤).

(١) فوزي، مصدر سابق، ص: ٢٠ . وانظر التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، عبد القادر عودة، طبعة ١٤٠١هـ، ج ١، ص: ٧٦٥ .

(٢) الزهراني، مسفر، مصدر سابق، ص: ٥٦٨ .

(٣) أخرجه أبو داود ٥٧٤/٣ . والحاكم في المستدرک ٤٦/٢ . وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧١/١٠ . وعزاه الهيتمي في المجمع ١٤٥/٤ للطبراني في الكبير وقال: رجاله ثقات.

(٤) الزهراني، مصدر سابق، ص: ٥٦٨ .

٣- الحرص على الصدق والوفاء واللين والتواضع والصبر والحلم والعفو والقناعة والزهد: فكل هذه الصفات الأخلاقية العظيمة تؤدي إلى الأمن والاستقرار وتمنع الإنسان من ارتكاب الجريمة^(١).

٤- تربية الأسرة تربية إسلامية متماسكة: فالأسرة المتفككة لا تستطيع السيطرة على أفرادها حيث يعيش كل فرد على هواه، أو لا يتقبل القيم التي توجهها إليه أسرته، أو أن أسرته تتراخى في توجيه تلك القيم أصلاً^(٢).

٥- الاهتمام بدور المسجد والمدرسة: لتغرس في الفرد التحلي بالعقيدة الإسلامية بالإضافة إلى العلوم والمعارف الأخرى، حتى ينشأ جيل ومجتمع صالح، يكافح الجريمة والانحراف بمختلف صورته ووسائله.

٦- حث الإسلام على العمل وتحصيل الرزق: بالطرق المشروعة التي يجب مراعاتها والالتزام بها دون الإضرار بحق الآخرين. فالإسلام رغب في العمل وجعله جزءاً من العبادة^(٣).

٧- اهتم الإسلام بالفرد والمجتمع، وتكوين الأسرة بداية بالزواج الشرعي، وبيّن حقوق الزوجين المفروضة لكل منهما على الآخر، وكذلك حقوق الأبناء والأقارب والوالدين والأصدقاء، فكل هذه الأمور تحمي المجتمع من تفشي الأمراض الجنسية واختلاط الأنساب، وجرائم هتك العرض، وقد أثبتت الدراسات والبحوث المعاصرة، بُعد نظر الشريعة الإسلامية في عنايتها ورعايتها للأسرة، وأنها تعدّ الدعامة الأولى في مكافحة الجريمة ابتداءً من تكوين الأسرة ونشأتها، وأن عدم التأكد من سلامة الاختيار، قد يؤدي إلى سلبيات القلق الدائم

(١) المصدر السابق، ص: ٥٦٨ .

(٢) المصدر السابق، ص: ٥٦٨ ، ٥٦٩ .

(٣) المصدر السابق، ص: ٥٦٩ .

في الحياة الزوجية كالاستهتار وإدمان المخدرات والخمور والتوجه نحو الفساد والمجون^(١).

المطلب الخامس: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في الحدّ من الجريمة

إن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ركن عظيم من أركان الدين، بل هو الدين كله، بمعناه الشامل، وهو رسالة الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - وقد بلغوا الرسالة، وأدّوا الأمانة، ونصحوا أممهم من خلال هذا المبدأ، ولهذا فإن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر له أثر عظيم في وقاية المجتمع من الجريمة. وقد شرع في هذا الدين لحماية الفضيلة، وإزالة المخالفات الشرعية.

وما من أمة تهتم بهذا الأمر وتمكن له، إلا قلّت الجريمة عندها، وحصل لها الأمن والاستقرار والرخاء، والعكس بالعكس.

ولذلك فقد وفق ولاية أمرنا كل التوفيق بتأسيس هيئة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذه البلاد المباركة، للقيام بأمر النصح والتوجيه والإرشاد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وسد السبل المؤدية إلى الجريمة^(٢).

وكان صاحب الفضل بعد الله تعالى مؤسس هذا الكيان الكبير الملك عبد العزيز يرحمه الله. واستمر هذا الفضل لأبنائه من بعده، حيث بقيت هذه

(١) المصدر السابق، ص: ٥٦٩ - ٥٧٠ .

(٢) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبد الرحمن الجريوي، ٤٦٦/١.

الهيئة تلقى الدعم المستمر للقيام بعملها وفق الضوابط الشرعية، مما كان له أكبر الأثر في الحدّ من الجريمة وزوال أسبابها.

وما من مجتمع ظهرت فيه الفاحشة، وانتشرت فيه الرذيلة والمجون، إلّا حلّت به العقوبات.

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال النبي - صَلَّى الله عليه وسلم: " لم تظهر الفاحشة في قوم قط، إلّا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، ولا نقصوا المكيال والميزان، إلّا أخذوا بالسنين وشدة المؤونة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم، إلّا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله، إلّا سلّط الله عليهم عدوّهم فأخذ بعض ما كان في أيديهم، ولم يحكم أئمّتهم بكتاب الله، إلّا جعل الله بأسهم بينهم.." إلخ الحديث^(١).

هذا الحديث يشير إلى جملة أمور مهمة، هي من صميم جوانب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومن ذلك ظهور الفاحشة، ونقص المكيال والميزان، وجور السلطان. والفواحش لا تظهر عادة إلّا بظهور أسبابها ومقدماتها، كالتبزّج والاختلاط، والدعوة إليهما، وإشاعة الفاحشة بين الناس.

ولذلك فالناس بحاجة ماسة إلى التوجيه والإرشاد، والترغيب والترهيب، من خلال القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ هو العصمة المانعة عن وقوع معظم الجرائم في المجتمع^(٢)، لما له من الآثار البالغة في بث الوعي بين الناس، وترغيبهم بالالتزام، وتحذيرهم من مغبة الإقدام.

(١) قال الهيثمي: روى ابن ماجه بعضه، رواه البزار، ورجاله ثقات). انظر مجمع الزوائد ٣١٧/٥، ٣١٨.

(٢) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، ٤٥٧/١.

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يهتم بتربية الأمة على الفضيلة، ويمنع الرذائل، وفي سبيل هذا ينظم الحملات المتلاحقة الجانين لتقويمهم، وهو بذلك يأخذ بحجز الجانين لئلا يقعوا في الجريمة، كما هو معلوم إذا تركوا هؤلاء على غيهم لأساءوا إلى أنفسهم ولنكبت الأمة بجرائمهم^(١).

على هذا الهدي سارت الأمة الإسلامية، فنعمت بالأمن من الجرائم، فكانت كما أخبر عن مستقبلها - رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو في بداية دعوة الإسلام، في قلة من أصحابه، لما اشتكوا إليه ما يلقونه من الأذى، حيث قال: " والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه"^(٢).

وجاء في قصة إسلام (عدي بن حاتم الطائي) قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لعدى: " ولعلك ما يمنعك من دخول فيه - أي الإسلام - ما ترى من كثرة عدوهم، وقلة عددهم، فوالله ليوشكن أن تسمع بالمرأة تخرج من القادسية على بغيرها، حتى تزور هذا البيت ما تخاف على مطيتها السرقة"، قال عدي بن حاتم: فجعلت أقول في نفسي فأين لصوص طيء؟^(٣).

وكلما تهاونت الأمة في الأمر بالمعروف وتنفيذ شريعة الله تعالى، كثرت فيها الجرائم جزاء وفاقاً، «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ». وكلما قوي الإيمان، وعم تطبيق الشريعة الإسلامية، فنفذ الأمر بالمعروف في المجتمعات قابل هذا الهدوء والأمن من الجرائم. قال عز وجل: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ

(١) المصدر السابق، ١/١٨٦.

(٢) أخرجه البخاري - الفتح - ٦/٦١٩، ح ٣٦١٢.

(٣) انظر: أسد الغابة ٣/٥٠٥ - ٥٠٧.

دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾.

إن الأمة الإسلامية حظيت بأوفر الحظ من الأمن والاستقرار في مجتمعاتها التي يسودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأكبر دليل على ذلك ندرة الجريمة في المملكة العربية السعودية، التي كادت أن تنعدم فيها الجريمة، وضربت الرقم القياسي في العالم المعاصر، من حيث الأمن والاستقرار في ندرة الجريمة. وما ذلك إلا لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق الشريعة الإسلامية حظي بالاهتمام.

وإذا كانت البشرية تبحث عن المناهج التطبيقية لمكافحة الجريمة التي أقضت مضجعها، ونكدت عيشها، فإن في تطبيق مناهج الشريعة الإسلامية الشفاء الناجح. ومن المؤلم والمؤسف حقاً أن أمماً تدين بالإسلام عبادة ولا تطبقه منهجاً في الحياة، فعظمت فيها الجرائم^(٢)، وتعددت أنواعها، واستعصى علاجها.

والخلاصة أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسيلتان وقائيتان لحماية الفرد والمجتمع من الاعتداء على مصالحه الأساسية، ولذلك حرص الإسلام على الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٣).

" فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هو بحق العصمة المانعة الرادعة من وقوع معظم الجرائم. فقيام أفراد الأمة بالتناصح، وتقويم الاعوجاج بينهم من شأنه أن يمنع نشر الشر فيهم، ويعمل على استقرار الخير والمعروف بينهم، كما أنه يؤدي إلى تكوين رأي عام فاضل يسعى إلى صيانة المجتمع من

(١) سورة النور: الآية: ٥٥.

(٢) انظر: الندوة العلمية ، ١٨٦/١ - ١٨٧.

(٣) شريف فوزي، مصدر سابق، ص: ٢٦ .

مصادر الفساد، ويعمل على الحيلولة دون تهيئة المناخ الملائم لانتهاك حرمانات الله^(١).

المطلب السادس: المواعظ والأذكار وأثرها في الحد من الجريمة

أ- الموعظة الحسنة وأثرها

الوعظ: النصيح والتذكير بالعواقب، وقد وعظه عِظَةً فَاتَّعَظَ، أي قَبِلَ الموعظة. يُقال: السعيد من وعظ بغيره، والشقي من اتَّعَظَ به غيره^(٢).

والموعظة: هي الأمر والنهي المقرون بالترغيب والترهيب^(٣)، الذي يُلِّينُ القلوب، ويؤثِّرُ في النفوس، ويكبحها ويزيدها إيماناً وهداية^(٤)، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتًا﴾^(٥)، وقال سبحانه: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٦).

والموعظة الحسنة المؤثرة في النفوس هي أن تخاطب الناس باللين والرفق والشفقة، والرحمة، وعدم الغلظة، ليكون ذلك مدعاة لاستجابتهم واستمالة قلوبهم، وقبولهم للحق والخير رغبة لا رهبة.

(١) المصدر السابق، ص: ٢٦.

(٢) مختار الصحاح، ص: ٧٥٤.

(٣) تفسير السعدي، ٩٢/٣.

(٤) انظر: فتاوى ابن تيمية ١٦٤/١٩، ومفتاح دار السعادة لابن القيم ١٩٥/١، وهداية المرشدين لعلي محفوظ، ص: ٧١. الحكمة في الدعوة، سعيد بن علي القحطاني، ص: ٤٨٢.

(٥) سورة النساء، الآية: ٦٦.

(٦) سورة النور، الآية: ١٧.

والموعظة في معناها، تدل على ما يجمع الرغبة بالرهبة، والإنذار بالبشارة؛ ولهذا قال ابن عطية^(١): "الموعظة الحسنة: التخويف والتوجيه والتلطف بالإنسان؛ بأن تجله وتنشطه وتجعله بصورة من يقبل الفضائل"^(٢).

ويشير (الزمخشري) إلى معنى لطيف في هذا حين يقول^(٣): "إن الموعظة الحسنة هي التي لا تخفي عليهم أنك تتأصّل بهم، وتقصد ما ينفعهم، تذكيراً بالخير، وترقيقاً للقلب"^(٤). ويقول في تذييل آية سورة النور (١٧): ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾: "فيه تهيج لهم ليتعظوا، وتذكير بما يوجب ترك العود، وهو اتصافهم بالإيمان الصادّ عن كل مقبح"^(٥).

وقد علّمنا القرآن الكريم أسلوب الموعظة الحسنة في كثير من الآيات، من خلال منهج الرسالات، ودعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - كما ورد التصريح بذلك في هاتين الآيتين من سورة طه؛ فيما يخص موسى وهارون، ودعوة فرعون باللين: ﴿اذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ * فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لِّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾^(٦).

إن فرعون قد جاوز الحد في كفره وطغيانه، وظلمه وعدوانه، ومع ذلك فالله سبحانه وتعالى يأمر موسى وهارون بلين القول. واللين في القول لا بد أن يكون فيه سهولة ولطف ورفق، وأدب وحسن منطوق في اللفظ، من دون فحش

(١) معالم في منهج الدعوة، د. صالح بن عبد الله بن حميد، ص: ٢٤.

(٢) تفسير ابن عطية، مجلد ١/ ١١٢٣.

(٣) انظر الكشف: للزمخشري ٥٥/٣. معالم في منهج الدعوة، د. صالح بن حميد، ص: ٢٤.

(٤) انظر: البحر المحيط، ٥٤٩/٥.

(٥) الكشف: ٥٥/٣.

(٦) سورة طه، الآية: ٤٣ - ٤٤.

ولا صلف، ولا غلظة في المقال، أو فظاظة في الأفعال، لعل فرعون يتذكر ما ينفعه، أو يخشى ما يضره فيتركه^(١).

ولنا في رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - أسوة حسنة في هذا المقام، فقد قال: "بشّروا ولا تنفّروا، ويسّروا ولا تعسّروا"^(٢).

إن الواعظ المسلم لا بد أن يستلهم حالة النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - في تبليغه رسالة ربّه، بالموعظة الحسنة، والحكمة البالغة، والأسلوب الحكيم، والاتصاف بالخلق الذي يحكيه القرآن، وتجسده سيرة سيد الأنام محمد بن عبد الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - ولنا أن نذكر ذلك الرجل الذي خاطب النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - قائلاً: أتأذن لي بالزنا؟ فما كان ممن أرسله الله رحمة للعالمين إلا أن يأخذه باللطف، واللين، والشفقة، وأخذ يخاطب فيه الفطرة والعرف والعادة، والغيرة على الأعراض، وحرمة ذلك في الدين بأسلوب حكيم.

قال: "أترضاه لأمّك؟ قال : لا، قال: أترضاه لأختك؟ قال: لا، قال: أترضاه لعمتك؟ قال: لا... فقال له : فكذلك الناس لا يرضونه لأمهاتهم ولا لأخواتهم، ولا لعمّاتهم".

بهذا الأسلوب الوعظي من النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - يظهر أثر الوعظ والتذكير والإرشاد والتوجيه. وما الوعظ إلا تذكيرك الإنسان بما يلين قلبه من ثواب وعقاب.

(١) انظر: تفسير السعدي ٢٣٤/٣.

(٢) أخرجه مسلم ١٣٥٨/٣، ح ١٧٣٢، في كتاب الجهاد والسير (٣/٣٢) باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، عن أبي موسى الأشعري، وهذا لفظ مسلم. وأخرجه أحمد في المسند ٥١٦/١٤، ح ١٩٤٦٤. ومجلد ١٥، ح ١٩٥٧٣. وله ألفاظ مختلفة. انظر ح ١٢٢٧٣، ح ١٣١٠٩ من المسند المذكور، ط الأولى ١٤١٦هـ،

١٩٩٥م، دار الحديث.

وفي الاصطلاح: " يطلق الوعظ على القول الحق الذي يلين القلوب، ويؤثر في النفوس، ويكبح جماح النفوس المتمردة، ويزيد النفوس المهذبة إيماناً وهداية.

والتذكير يعرف الناس بنعم الله - عزَّ وجلَّ - عليهم، ويحثهم على شكره، ويحذّرهم من مخالفته.

وأما الإرشاد: فهو الهداية إلى الطريق الموصل إلى المطلوب. والرّشاد والرّشد بضم وسكون، والرّشد يُفتحان كما في القاموس: الهدْيُ والاستقامة على طريق الحق مع تصلُّب فيه، يقال استرشد الشخص إذا طلب الرشد أو اهتدى^(١).

" وقد يطلق الوعظ والإرشاد في عرف الخطباء والأدباء على الخطابة الدينية، سواء أكانت تعليمية لبيان المسائل الشرعية الاعتقادية أو العملية أو الخلقية. أم تأديبية لإيقاظ الناس من غفلتهم بالتذكير والإنذار^(٢).

وغاية الوعظ والإرشاد: صلاح المعاش والمعاد والفوز بسعادة الدارين وفضلهما عظيم، وشرفهما كبير، فإنهما متعلقان بطب الأرواح وعلاج النفوس لتصلان بالإنسان المؤمن المتعظ، القابل للرشاد والصلاح إلى السعادة في الدنيا والآخرة^(٣).

" إن الوعظ والإرشاد هو رسالة الأنبياء والمرسلين، ومن سار على سنّتهم من العلماء العاملين، والهداة المرشدين، والعظماء المجاهدين، فإنهم إنما

(١) مسفر الزهراني، مصدر سابق، ص: ١٠٦ بتصرف .

(٢) المصدر السابق، ص: ١٠٧.

(٣) المصدر السابق نفسه، ص: ١٠٧.

بعثوا لهداية العالم، وسنّ طريق السعادة للناس في الدارين، بتعليمهم عند الحاجة، وإيقاظهم من الغفلة، ووقفهم عند حدود الأدب، ومنعهم من التمرد على حدود الله، لينقذوهم من حضيض الجهل والرذيلة، إلى ذروة العلم والفضيلة^(١).

"قال بعض الحكماء: "الموعظة موقظة للقلوب من سينة الغفلة، ومنقذة للبصائر من سكرة الحيرة، ومحياة لها من موت الجهالة، ومستخرجة لها من ضيق الضلالة"^(٢).

فالوعظ والإرشاد: علاج عظيم لصالح العالم، والدين الإسلامي الحنيف هو الدواء المفيد لشفاء القلوب من أمراضها، ولا شفاء للناس من مخاطر الشقاء إلاّ به.

ولا ريب أنه إذا ترك علاج القلوب من هذه الأمراض استفحل أمرها، ومتى أهمل تطهير النفوس من أدران النقائص والرذائل، عظمَ خطرُها وانتشر الفساد وهلك العباد، وزاد البلاء، وساء حال المجتمع الإنساني.

ب - الذكر وأثره

ذَكَرُ الله تعالى له أثر عجيب في تقوية العبد وتنشيطه وزيادة جَدّه ومبادرته لطاعة الله^(٣)، والذكر الكثير فيه الفلاح والصلاح، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾^(٤).

(١) المصدر السابق، ص: ١٠٧، ١٠٨.

(٢) المصدر السابق، ص: ١٠٩.

(٣) انظر: دروس في التربية والدعوة. مازن بن عبد الكريم الفريج، ص ٢١٧.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٤٥.

وقال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - : "يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عُقَدَ إذا نام، بكل عقدة يضرب عليكم ليلاً طويلاً، فإذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة، وإذا توضأ انحلت عنه عقدتان، فإذا صَلَّى انحلت العقد، فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان"^(١).

في الذكر طمأنينة للمؤمن الذاكر الشاكر، حيث يبعث في نفسه الشعور بالسعادة والسكينة، والوقار، وحب القناعة، والإحساس بالقوة، وذلك ثمرة الذكر. قال (ابن القيم) - رحمه الله - : "إن الذكر يعطي الذاكر قوة حتى ليفعل مع الذكر ما لم يظن فعله بدونه"^(٢).

إن المسلم الذاكر غالباً ما يرقّ قلبه، ويحسن خلقه، وتشرق نفسه، ويجد في نفسه القدرة على بلوغ العفة والطهارة، وعمل الإحسان، وينفر مما يغضب الله، فلا تعطيه نفسه اهتماماً لما من شأنه أن يكدر ما يجد من السعادة والطمأنينة وحب الحسنة، واجتناب السيئة، واقتراف الذنوب والمعاصي، والدخول في متهاتات الجريمة والمجرمين.

قال (ابن عباس) - رضي الله عنهما - : "إن للحسنة ضياء في الوجه، ونوراً في القلب، وسعة في الرزق، وقوة في البدن، ومحبة في قلوب الخلق، وإن للسيئة سواداً في الوجه، وظلمة في القلب، ووهناً في البدن، ونقصاً في الرزق، وبغضاً في قلوب الخلق"^(٣).

(١) أخرجه البخاري في التهجد. انظر: مختصر صحيح البخاري للزبيدي، ص ١٤، ح ١٠٤. وأخرجه مسلم -

واللفظ له - في صلاة المسافرين وقصرها، ٥٣٨/١، ح ٦٧٦، وكلاهما عن أبي هريرة.

(٢) انظر: دروس في التربية والدعوة، مازن عبد الكريم الفريج، ص ٢١٧.

(٣) المصدر السابق، ص: ٢١٧.

إنه وصف دقيق من حبر الأمة، لما تتركه الحسنة والسيئة من آثار على المحسن والمسيء.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾^(١).

إن ذكر الله هو أحسن الحديث، وذكر الله بتلاوة القرآن يعطي القلوب طمأنينة، حيث يمر الإنسان بذكر الرحمة والبشارة فيلين قلبه. ولذلك فالقرآن الكريم سبب اطمئنان قلوب المؤمنين: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾^(٢).

وهذا الأمر واضح في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾^(٣).

الخشوع ولين الجلود والقلوب ينتج عنهما الذل والخضوع، وكم هو جميل أن يرفع المسلم يديه متضرعاً متذللاً لمن بيده الفضل كله، والخير كله^(٤).

وقد مثل النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - الذاكر من غيره بالحي والميت: عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - : "مثل الذي يذكر ربه، والذي لا يذكر ربه، مثل الحي

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٥.

(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٨.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٢٣.

(٤) انظر: المصدر السابق، ص: ٢٢٣.

والميت^(١). ويكفي هذا الحديث دلالة على أهمية الذكر وما يتركه من آثار طيبة على الذاكرين الله كثيراً.

والأذكار كثيرة ومتعددة الأنواع، ومن ذلك: " لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير". ومنها: "سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم". ومنها: "اللهم آت نفسي تقواها، وزكّها أنت خير من زكّاها، أنت وليّها ومولاها".

وقد ألف العلماء كتباً كثيرة في الأذكار، لما في ذلك من السكينة والهداية والاستقامة، وحب الفضيلة، والبعد عن الجريمة.

ج - الدعاء وأثره

الدعاء وسيلة من وسائل التقرب إلى الله تبارك وتعالى، وباعث من بواعث الرغبة في الهداية والعبادة، والتذلل والخضوع لله ربّ العالمين، به تلين القلوب، وتخضع الجوارح، وتتشعر الجلود، وقد طفح الكتاب والسنة بالأدعية الكثيرة، وما على المسلم إلا أن يحفظ ما تيسر له منها، لمناجاة ربّه، في السراء والضراء، وفي الصباح والمساء، وعند كل خطب وبلاء.

بالدعاء تُفرج هموم، وتُنْفَس الكروب، وتُقْضى الديون، وتشفى المرضى، ويرفع البلاء، ويصرف القضاء، وتكشف الغمة والبأساء.

إن الدعاء من أقوى الأسباب في جلب المنافع، ودفع المضار. قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٢). وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾^(٣).

(١) أخرجه البخاري ٢٣٦/١١، ح ٦٤٠٧؛ ومسلم ح ٧٧٩.

(٢) سورة غافر، الآية: ٦٠.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٦.

وقد أخبر الله تعالى عن الإنسان، أنه إذا مسَّه الضر، دعاه لجنبه، أو قاعدًا، أو قائمًا. وأخبر عن الكفار أنهم إذا مسَّهم الضر في البحر، دعوا الله مخلصين له الدين. وهذا يدل على أن الدين فطرة في النفس الإنسانية، وأن الدعاء له آثاره المترتبة عليه في دفع المضار، ومن ذلك الوقاية من الانحراف والإجرام.

إن المؤمن المتوسل الخاضع للذليل بين يدي الله، لا بد أن تخشع جوارحه بذكر الله، ويطمئن قلبه كذلك، وحينئذٍ تخنق عنده دواعي الشهوات المحرمة، بالتالي فلن يقدم على جريمة مادام أنه في رعاية الله وحفظه.

قال رسول الله - صَلَّى اله عليه وسلّم - : "ما من مسلم يدعو بدعوة، ليس فيها إثم، ولا قطيعة رحم، إلّا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها". قالوا: يا رسول الله، إذا نكث، قال: "الله أكثر"^(١).

إن الدعاء سبب مقتضى لنيل المطلوب، والسبب له شروط وموانع، فإذا حصلت شروطه وانتفت موانعه حصل المطلوب^(٢)، ومن ذلك الوقاية من الجريمة.

وحين نتأمل استجابة الله دعوة عبده نوح - عليه السلام - بعد أن أعياه قومه، نجد سرعة الإغاثة والنصرة لرسول دعا قومه ألف سنة إلّا خمسين

(١) رواه أحمد في المسند ٥٩/١٠، ح ١١٠٧٥، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - وأخرجه الترمذي ٥٦٦/٥، ح ٣٥٧٣ في الدعوات، عن عبادة بن الصامت، وقال: حسن صحيح غريب. وقد صححه الحاكم في المستدرک ٤٩٣/١، ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، د.صلاح الصاوي، ص: ٩٠-٩٢. وتأمل في دعاء سليمان عليه السلام في الآية: ١٩ من سورة النمل، وقد تكرر هذا الدعاء في الآية: ١٥ من سورة الأحقاف، وهو وصية الله للإنسان.

عاماً. قال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ * فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ * فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ * وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ * وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ * تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرَ * وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ * فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرٍ﴾^(١).

﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ﴾ .. بالرسالة وبالآيات ﴿فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا﴾ .. نوحاً ﴿وَقَالُوا مَجْنُونٌ﴾، وأذوه بالسخرية، وطالبوه أن يكف عنهم. وعندئذ عاد نوح إلى ربّه الذي أرسله وكلفه مهمة التبليغ. عاد لينهي إليه ما انتهى إليه أمره مع قومه، وما انتهى إليه جهده وعمله، وما انتهت إليه طاقته ووسعه. ويدع له الأمر بعد أن لم تعد لديه طاقة لم يبذلها، وبعد أن لم تبق له حيلة ولا حول: ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ﴾ ..

انتهت طاقتي. انتهى جهدي. انتهت قوتي. وغُلِبْتُ على أمري. ﴿أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ﴾ .. انتصر أنت يا ربّي. انتصر لدعوتك. انتصر لحقك. انتصر لمنهجك. انتصر أنت فالأمر أمرك، والدعوة دعوتك، وقد انتهى دوري.

وما تكاد هذه الكلمة تُقال؛ وما يكاد الرسول يسلم الأمر لصاحبه الجليل القهار، حتى تشير قدرة الله القاهرة إلى عجلة الكون الهائلة الساحقة فتدور دورتها المدوية المججلة: ﴿فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ. وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ﴾.

وهي حركة كونية ضخمة غامرة، تصورها ألفاظ وعبارات مختارة. تبدأ بإسناد الفعل إلى الله مباشرة: ﴿فَفَتَحْنَا﴾، فيحس القارئ يد الجبار تفتح ﴿أَبْوَابَ السَّمَاءِ﴾ .. بهذا اللفظ، وبهذا الجمع ﴿بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ﴾ .. غزير متوال. وبالقوة ذاتها

(١) سورة القمر، الآية: ٩-١٦.

وبالحركة نفسها: ﴿ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا ﴾.. وهو تعبير يرسم مشهد التفجر وكأنه ينبثق من الأرض كلها، وكأنما الأرض كلها قد استحالت عيوناً. والتقى الماء المنهمر من السماء، بالماء المتفجر من الأرض.. ﴿ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ﴾.. التقيا على أمرٍ مقدّر، فهما على اتفاق لتنفيذ هذا الأمر المقدّر^(١).

د - الاستغفار وأثره

الاستغفار من أعظم الوسائل إلى محو الذنوب، وطلب المغفرة والرحمة والرضوان. وهو جنة المؤمن، وحصنه الحصين، وقد كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - يستغفر الله في اليوم سبعين مرة، وفي رواية مائة مرة، فهو سلاح المؤمن وزاده في الدنيا، وذخره في الآخرة، وله فوائد عظيمة، كما في سورة نوح، حيث قال: ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴾^(٢).

إن الدعاء والتضرع والاستغفار، سهام يتسلح بها المسلم لمقاومة الجريمة والنوازع إليها، وإن غلب المسلم ووقع تحت ضغوط الشهوة، وارتكب الجريمة، فعليه بالصلاة والاستغفار طلباً للمغفرة، وتوبة إلى الله تعالى الذي يغفر الذنوب.

روى أحمد بسنده^(٣) عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه سمع النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - قال: " ما من رجل يذنب ذنباً فيتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يصلّي ركعتين، فيستغفر الله - عزّ وجلّ - إلا غفر له".

(١) في ظلال القرآن ٦/٣٤٢٩، ٣٤٣٠.

(٢) سورة نوح، الآية: ١٠-١٢.

(٣) رواه أحمد في المسند ١/١٦٥، ١٦٦، ج ٢، ١/١٨٦، ح ٤٧. وإسناده صحيح، قال الحافظ في التهذيب

١٦٧/١ إسناده جيد.

وفي رواية : " ما من مسلم يذنب ذنباً، ثم يتوضأ فيصلي ركعتين، ثم يستغفر الله تعالى لذلك الذنب، إلا غفر له". وقرأ هاتين الآيتين: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً﴾^(١)، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ وَلَا يَرْضُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(٢).

هـ - التقرب إلى الله وأثره

التقرب إلى ربّ العالمين، وطلب مرضاته، والبر والإحسان إلى خلقه، والتقلب في أنواع الطاعات، وتربية الفضائل في النفس الإنسانية، من أعظم الأسباب الجالبة لكل خير.

قال (ابن قيم الجوزية): " وقد دلّ العقل، والنقل، والفطرة، وتجارب الأمم - على اختلاف أجناسها ومللها ونحلها - على أن التقرب إلى رب العالمين، وطلب مرضاته، والبر والإحسان إلى خلقه، من أعظم الأسباب الجالبة لكل خير، وأضدادها من أكبر الأسباب الجالبة لكل شر، فما استجلبت نعم الله تعالى، واستدفعت نقمه بمثل طاعته، والتقرب إليه، والإحسان إلى خلقه.

وقد رتب الله سبحانه حصول الخيرات في الدنيا والآخرة، وحصول الشرور في الدنيا والآخرة، في كتابه على الأعمال، ترتب الجزاء على الشرط، والمعلول على العلة، والمسبب على السبب، وهذا في القرآن يزيد على ألف موضع"^(٣).

(١) سورة النساء، الآية: ١١٠.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ١٣٥.

(٣) الداء والدواء، لابن القيم الجوزية (٦٩١-٧٥١)، ت. محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية،

صيدا، بيروت، ط ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

إن المسلم الذي يرجو مرضاة ربه، ويتقرب إليه بالطاعة، والذكر، والدعاء والاستغفار وعمل الصالحات، لا يجد في نفسه الرغبة في البحث عن الجريمة، لأن نوازع الشر عنده مكبوتة بثمرات الطاعة والتقرب إلى الله، كما جاء في الحديث القدسي الذي رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن الله تبارك وتعالى قال: "من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذ بي لأعيذنه" (١)..
الحديث.

هذه درجة عالية إذا وصل إليها العبد المسلم، حيل بينه وبين الجريمة، لأنه أصبح في معية الله وحفظه، وتحت سمعه وبصره، ولم يعد للشيطان سلطان عليه حتى يحتاله وينفرد به ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ (٢).

إن المؤمن التقي، الذي يراقب الله في تصرفاته، إنما يحرص كل الحرص على القرب من الله، والابتعاد عما يغضبه، وعندئذ يجد الله عنده فيوفيه حسابه ، ﴿ إِنَّهُ مَن يَأْتِ رَبَّهُ مُجْرِمًا فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى * وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِنًا قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُولَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ﴾ (٣).

(١) أخرجه البخاري في الرقاق، باب التواضع، انظر: مختصر صحيح البخاري، ص ٤٨٣، ٤٨٤، ح ٢١١٧.

وأخرجه أحمد في المسند ٢٥٦/٦.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٢٠١.

(٣) سورة طه، الآية: ٧٤ - ٧٥.

التقرب إلى الله بالطاعة والإنابة، والتقرب إلى الله بالإحسان إلى الناس بالسر والعلن، مما يجلب السعادة للإنسان في الدنيا والآخرة.

إن التقرب إلى الله بالأعمال الصالحة منجاة ومفازة وطمأنينة، والمسلم المتقرب إلى الله، المطيع له، يحس بالغبطة والسعادة، ويجد ارتياحاً في النفس، وارتياحاً في الصدر، وبخاصة حين يجد نفسه أنه قدّم الخير والإحسان والعون والمعروف إلى مَنْ يحتاج ذلك من المؤمنين.

هذا هو التقرب إلى الله، الذي يقي الإنسان الانحراف والضياع والتشرد والإجرام.

المطلب السابع: التوبة وأثرها في الحد من الجريمة

التوبة تجب ما قبلها، كما حدثنا بذلك الرسول - صَلَّى الله عليه وسلّم -، والتوبة بابها مفتوح لمن أراد أن يطرقه في كل آن، ما لم تبلغ الروح الحلقوم، وما لم يغرغر الإنسان، وما لم تطلع الشمس من مغربها.

والعبد العاصي أو المذنب، ليس دونه شيء يمنعه من الرجوع إلى ربّه والتضرّع إليه، وطلب العفو، وسؤال المغفرة. وإذا كان الأمر كذلك، فتحقيق التوبة متيسر للتائبين والأوابين في كل وقت، وفي هذه الأحوال التي تصل العباد بربّهم يزيد الإيمان ويقوى وازع الدين، وعندئذٍ تنحصر الشرور، وتقل الأخطار، وتختفي نوازع الإجرام ودوافعه، ويتحكم العبد المؤمن التائب بغرائزه وشهواته، وأهوائه، انطلاقاً من الإرادة القوية، والعقل السليم، والمنهج الصحيح الواضح.

إذاً التوبة الصادقة النصوح، ترفع رصيد الإيمان، وتقوّي وازع الدين، وتحدّ من الجريمة في المجتمع.

إن التوبة النصوح: هي التوبة التي يصحبها صدق، وإخلاص، وعزم جازم، وندم. قال (الجوهري)^(١): "ومنه التوبة النصوح، ونصح الثوب والقميص ينصحه نصحاً وتنصحه خاطه".

وقال (ابن كثير)^(٢) في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾^(٣): "أي توبة صادقة جازمة تمحو ما قبلها من السيئات، وتلم شعث التائب وتجمعه، وتكفه عما يتعاطاه من الدناءات".

وقال (ابن القيم الجوزية): "والنصح في التوبة، والعبادة، والمشورة، تخليصها من كل غش ونقص وفساد، وإيقاعها على أكمل الوجوه، والنصح ضد الغش"^(٤).

والتوبة النصوح هي التي يظهر أثرها على صاحبها، فتدعو الآخرين إليها^(٥). قال مجاهد: "التوبة النصوح: أن يتوب من الذنب، فلا يعود إليه يُقال: توبة نصوح، أي صادقة، ويُقال: نصحته، أي صدقته. وقيل: نصوح، أي بالغة في النصح.

وقال (الشعبي): التائب من الذنب كمن لا ذنب له^(٦)، ثم تلا: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾^(٧).

(١) الصحاح: للجوهري، ٤١١/١.

(٢) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير، ١٩١/٤.

(٣) سورة التحريم، الآية: ٨.

(٤) مدارج السالكين: لابن القيم الجوزية، ٣٠٩/١، ٣١٠. التوبة له أيضاً، ت صابر البطاوي، ص: ١٣٧.

(٥) انظر: التوبة في ضوء القرآن، د. آمال بنت صالح نصير، ص: ١٤٦.

(٦) انظر: شرح السنة للبخاري، ٨١/٥.

(٧) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.

" وقد اختلفت عبارات السلف عنها، ومرجعها إلى شيء واحد. قال (عمر ابن الخطاب)، و(أبي بن كعب) - رضي الله عنهما - : " التوبة النصوح: أن يتوب من الذنب ثم لا يعود إليه، كما لا يعود اللبن إلى الضرع". وقال الحسن البصري: "هي أن يكون العبد نادماً على ما مضى، مجمعاً على ألا يعود فيه". وقال الكلبي: " أن يستغفر باللسان، ويندم بالقلب، ويمسك بالبدن". وقال سعيد بن المسيب: " توبة نصوحاً: تتصون بها أنفسكم".

وقال (محمد بن كعب القرظي): " يجمعها أربعة أشياء: الاستغفار باللسان، والإقلاع بالأبدان، وإضمار ترك العود بالجنان، ومهاجرة سيء الإخوان".

ومن المهم أن نعرف أن النصيح في التوبة يتضمن ثلاثة أشياء:

الأول: تعميم جميع الذنوب واستغراقها بها بحيث لا تدع ذنباً إلا تناولته.

الثاني: إجماع العزم والصدق بكليته عليها. بحيث لا يبقى عنده تردد، ولا تلؤم ولا انتظار، بل يجمع عليها كل إرادته وعزمته مبادراً بها.

الثالث: تخليصها من الشوائب والعلل القادحة في إخلاصها، ووقوعها لمحض الخوف من الله وخشيته، والرغبة فيما لديه، والرغبة مما عنده. لا كمن يتوب لحفظ جاهه وحرمة، ومنصبه ورياسته، ولحفظ حاله، أو لحفظ قوته وماله، أو استدعاء حمد الناس، أو الهرب من ذمهم، أو لئلا يتسلط عليه السفهاء، أو لقضاء نهمته من الدنيا، أو لإفلاسه وعجزه، ونحو ذلك من العلل التي تقدر في صحتها وخلوصها لله عزَّ وجلَّ^(١).

(١) كتاب التوبة: لابن القيم الجوزية، ت (صابر البطاوي)، ص: ١٣٨، ١٣٩.

إن التوبة مانع قوي من الانحراف، وحصن حصين يصد عن التائب كل رغائب الشهوات والملذّات، ويدفع عنه كل الأهواء، ويدراً عنه كل وسوس الشيطان ونزغاته، وبذلك يقوي الوازع الديني لدى المسلم ويكفّه عن الجريمة.

المطلب الثامن: العقوبات وأثرها في الحدّ من الجريمة

العقوبات في الإسلام، إحدى الوسائل المؤثرة في إصلاح الفرد المسلم، كما أنها وسيلة زجر وعقاب للمجرم.

ومن هنا فقد قصد الشارع من العقوبة الزجر والإصلاح معاً، جزاءً وفاقاً لما ارتكب المجرم من الإثم، وإصلاحاً لحاله وكسراً لرغبات الشر عنده، حتى يستقيم على الجادة، ويكف عن العدوان والفجور والعصيان، وفي ذلك حماية لأفراد المجتمع في أنفسهم، وأموالهم، وأعراضهم، وممتلكاتهم، ومصالحهم. وفي ذلك أيضاً حماية للمصالح العامة في الدولة المسلمة.

" والعقوبات وإن شرعت للمصلحة العامة، فإنها ليست في ذاتها مصالح، بل هي مفسد، ولكن الشريعة أوجبته لأنها تؤدي إلى مصلحة الجماعة الحقيقية، وإلى صيانة هذه المصلحة. وربما كانت الجرائم مصالح، ولكن الشريعة نهت عنها لا لكونها مصالح بل لأدائها إلى المفسد، فالزنا، وشرب الخمر، والنصب، واختلاس مال الغير، وهجر الأسرة، والامتناع عن إخراج الزكاة: كل ذلك قد يكون فيه مصلحة للأفراد، ولكنها مصالح ليس لها اعتبار في نظر الشارع، وقد نهى عنها لا لكونها مصالح، بل لأنها تؤدي إلى إفساد الجماعة"^(١).

(١) التشريع الجنائي، عبد القادر عودة ٦٨/١ .

والمتمأمل في المذاهب العقابية المختلفة، يجد أن العقوبة والتدابير المتخذة في هذا الجانب، هما الوسيلتان اللتان استقرت عليهما التشريعات لحماية المصالح، والأموال، والممتلكات، يهتم المجتمع حمايتها.

وتعتبر العقوبة أقدم وسائل الحماية وجوداً، أما التدابير فإنها من حيث الظهور تعد حديثة نسبياً، إذ يقترن ظهورها بالمدرسة الوضعية وما تلاها من مدارس تأثرت بها وبغايتها البعيدة في منع وقوع الجريمة في المستقبل.

" ويتمثل جوهر العقوبة في معالجة السلوك الشاذ والاتجاه نحو الانحراف والانفصال عن المجتمع، وإعادته إلى حظيرة المجتمع الصالح. وكما أن العقوبة تهدف مباشرة إلى إيلام المجرم إيلاماً يتساوى مع جسامة جريمته. هذا الإيلام، قد يكون بدنياً مثل العقوبات البدنية، وقد يكون معنوياً كالعقوبات السالبة أو المقيدة للحرية. وقد يكون مادياً كالعقوبات المالية مثل الغرامة. وهي تهدف بوجه عام إلى تحقيق مقتضيات الردع الخاص للمجرم لكي لا يعود إلى ارتكاب الجريمة مرة أخرى، والردع العام للكافة، عن طريق ما تحدثه العقوبة من تخويف برد العامة عن تقليد المجرم محاكاة واستهجاناً.

أما التدابير فهي إجراءات وقائية باعتبارها وسائل علاجية تستهدف الخطورة الإجرامية الكامنة في المجرم"^(١).

ومن هذا المنطلق فإن العقوبات لها أثر كبير في كبح نوازع الشر لدى الإنسان، وقد علم من خلال العادة والتجربة وحوادث المعاقبين، أن العقوبة قد تكون سبباً في استقامة المجرم، وأن أثر تنفيذ العقوبة بالمجرم يعم المجتمع كله بالأمن والسلامة والطمأنينة، ويتيح للمجرم التكيف والتواصل بالمجتمع

(١) انظر: دراسة في علم الإجرام والعقاب، د. محمد زكي أبو عامر، ص: ٢٤٢، ٢٤٣.

والاختلاط بالناس، مما يقوي لديه الوازع الديني الذي يعصمه عن المعصية والإقدام عليها بعد أن قارف الجريمة في غياب هذا الوازع.

وتُعرّف العقوبة اصطلاحاً بأنها: "زواجر وضعها الله تعالى للردع عن ارتكاب ما خطر وترك ما أمر به"^(١).

وقد شرعت لدرء المفساد وجلب المصالح، وهي الجزاء الشرعي المقرر في الدنيا والآخرة لمن ارتكب الإثم أو المعصية بحيث يتحقق صلاح للفرد ومصلحة للجماعة.

وتنقسم العقوبات إلى قسمين: عقوبات أخروية، وعقوبات دنيوية. ومن عقوبات الله - عزّ وجلّ - في الآخرة العذاب الشديد لمن خالف وعصى أوامره، وهذه يؤخرها الله - عزّ وجلّ - إلى يوم القيامة، أو إلى ما بعد الموت، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(٢).

أما العقوبات المقررة في الدنيا فهي المختصة بالفعل الإجرامي، حيث تطبق على من ارتكب الجريمة بعد إدانته وثبوت ذلك عليه.

والعقوبات مفصلة في كتب الفقه والسنة وغيرها، ومنها: عقوبات جرائم الحدود، وعقوبة جريمة الردّة، وعقوبة جريمة الزنا، وعقوبة جريمة السرقة، وعقوبات شرب الخمر أو المخدرات أو المسكرات، وعقوبة جريمة الحرابة، وعقوبة جريمة القتل، وعقوبة جريمة القذف، وعقوبة جريمة البغي أو القتال أو الظلم، وعقوبات جرائم القصاص، وغير ذلك من الجرائم^(٣).

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص: ٢٢١

(٢) سورة غافر، الآية: ١٧.

(٣) مسفر الزهراني، مصدر سابق، ص: ٥٧٣ - ٥٧٤ .

والعقوبات في الإسلام " إذا نفذت حسب ما شرع الله، فإنها تؤدي إلى الأمن والأمان والاستقرار والطمأنينة في المجتمع، وإذا لم تطبق سادت الفوضى والاضطرابات والهمجية، وازدادت الجرائم، وانتهكت الحرمات، فيصبح المجتمع بلا نظام يحكمه، وتسود فيه شريعة الغاب، " القوي يأكل الضعيف" .

فتطبيق العقوبات في الشريعة الإسلامية مكمل للبناء العقدي والسلوكي للفرد، لأن فيها إصلاحاً وردعاً وزجراً لكل من تسول له نفسه ارتكاب أي جريمة^(١).

" وقد راعت الشريعة الإسلامية في تطبيقها لمبدأ شرعية الجرائم والعقوبات ضرورة أن يتضمن النظام الجزائي مرونة تجعله صالحاً للتطبيق في كل زمان ومكان"^(٢).

فالنظام القضائي الإسلامي " هو الوسيلة الثانية بعد النظام الوقائي لحماية المصالح الأساسية للمجتمع، وذلك لمن لم تنفع معه وسائل الإصلاح والتهديب، ولم يردعه واعظ القرآن، وضعفت عقيدته فانتهك الحرمات، وعبث بمصالح المجتمع.

والشريعة الإسلامية في نطاق نظامها العقابي، تميزت عن غيرها من التشريعات الوضعية بتحريمها كافة صور الاعتداءات التي تنال من هذه المصالح. فقد نهى الإسلام عن كل ما فيه ضرر وأذى بدءاً بالصغائر ونهاية بالكبائر. وجاء هذا النهي في القرآن الكريم، وفي السنة الصحيحة تارة بالإجمال وأخرى بالتفصيل، كما عمل الإسلام على تحريم كل ما من شأنه إثارة النوازع

(١) المصدر السابق، ص: ٥٧٤ .

(٢) الحنيص، عبد الجبار، الجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال في النظام الجنائي السعودي، ص: ١ .

الإجرامية في نفس المسلم ووضع العقوبة الملائمة والرادعة لكل اعتداء سواء كانت العقوبة مقررة بنص قرآني، أو حديث نبوي، أو تقدير ولي الأمر.

أما في التشريعات الوضعية، فإن الأمر مختلف فهي من ناحية لم تكفل الحماية اللازمة لبعض هذه المصالح، كما أنها لم تكمل الحماية الواجبة لأي مصلحة من مصالح المجتمع، فخرجت عن نطاق تجريمها صورة كثيرة من الاعتداءات التي تنال هذه المصالح. ومن ذلك عدم تجريمها الزنا إلا في نطاق ضيق جداً وإباحته في كثير من الصور، كما أباحت التشريعات الوضعية تناول الخمر كما لم تقرر عقوبة المرتد بدعوى حرية العقيدة.

كما تميزت العقوبة في القوانين بأنها غير رادعة، وقد لا تتناسب مع جسامة الجريمة المرتكبة بما يؤدي إلى انتشار الجريمة^(١).

المطلب التاسع : الكفّارات وأثرها في الحد من الجريمة

من العوامل المساعدة في الحد من الجريمة، ما يلزم المذنب من حق التكفير عما ارتكبه من الجرم، حيث طلب منه الشرع أن يكفر عنه، وهذا أمر عظيم يتميز به الدين الإسلامي.

ومن هذا المنطلق فإن الكفّارات هي " عقوبات وعبادات شرعها الله لتطهير المؤمن من الخطأ والمعصية، ولتطهير النفس عند الوقوع في المحظورات التي قد يرتكبها الإنسان في عبادته ومعاملاته اليومية. فقد تكون عبادة إذ فرضت بالإبدال عن طاعة، مثل الإطعام بدل الصوم لمن لا يطيقه، وفيها تحقيق للتكافل الاجتماعي بين الناس عن طريق سد حاجاتهم من إطعام وكسوة وصدقة يدفعها المكفر عن نفسه. مثل أن يحلف على شيء بالله ولا يقدر

(١) شريف فوزي، مصدر سابق، ص: ٢٦، ٢٧ .

على الوفاء بيمينه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾^(١). وكذلك كفارات الجنايات، ومنها كفارة القتل الخطأ، والقتل شبه العمد، وهي عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، وذلك عقوبة له لإتيان هذا الفعل^(٢).

"فهذه الكفارات شرعها الله - عزّ وجلّ - لحكم عظيمة، ومنها أنها تؤدي إلى مكافحة الجريمة، حيث إنّ المذنب تكون كفارته بصورة تقديم المساعدة لمن يحتاجها من الفقراء والمساكين، بدون رياء وبدون سلطة رقابية ظاهرة تفرض عليه ذلك الأمر، وتكون النتيجة كفاية الفقراء وعدم مدّ أيديهم بطرق غير مشروعة للبحث عن مصدر لرزقهم طالما أن هناك من يساعدهم ويسعى جاهداً لبلوغ هدفه تحقيقاً لمرضاة الله.

وهذه العقوبات لا مثيل لها في الأنظمة الوضعية، إذ يكون العقاب بصورة خدمة للمجتمع من خلال نشر المحبة والإخاء والمساواة بين الناس، وأن تكون العقوبة بصورة إلزامية للتأخي والتعاقد وتفقد المحتاجين والفقراء في المجتمع، الأمر الذي يخلق مجتمعاً آمناً تختفي فيه الجريمة على اختلاف أنواعها وأشكالها"^(٣).

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٤.

(٢) مسفر الزهراني، دور التوجيه والإرشاد في غرس وتنمية الثقافة الأمنية، ص: ٥٦٧ .

(٣) المصدر السابق، ص: ٥٦٧ .

الفصل السادس

أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة

تمهيد

بعد ما تقدم من بيان لمفهوم الوازع الديني، وأنه نور من الإيمان مستقر في النفس الإنسانية يُعْمَلُ بمقتضاه. يجدر بي -كباحث عن الحقيقة، وإدراك أثرها في حياة الناس منذ القدم- أن أذكر نماذج مختلفة عن الوازع الديني وأثره البالغ في كبح شهوات النفس، ونوازعها الشريرة، لتبقى نفساً زكية طاهرة مطمئنة، بعيدة عن الشر، والوقوع في أحضان الجريمة.

هذه الأمثلة والنماذج التي سأوردها، ستكون أمثلة مختارة ومتنوعة، تغطي البعد الزمني للحياة الإنسانية، في تاريخها الطويل. ومن ذكر هذه الأمثلة تتضح الصورة، ونصل إلى الحقيقة، وهي أن الوازع الديني يعمل عمله في استقامة النفوس، وكبح جماحها عن الولوغ في حمأة الرذيلة، والوقوع في الجريمة، وأنه من أعظم الأسباب في حسن السيرة، وعدم الانحراف. وأنه بمثابة النور لصاحبه، يضيء له المسالك المظلمة ليتقيها، ويدله على معالم الهدى، والنجاة والسعادة في الدنيا والآخرة.

إن المتأمل في أحوال الناس يجد أن الوازع الديني يؤثر في حياة الأفراد بحسب توجهاتهم ورغباتهم، فمن كانت رغبته الإجرام، وجد أن الوازع الديني لديه يحول بينه وبين الوقوع في الجريمة.

ومن كانت رغبته الصبر والتحمل في سبيل الله، والدفاع عن الحق والمعتقد، وجد أن الوازع الديني لديه يشد من أزره، ويمنحه الثقة بربه، مما يزيده إيماناً وجلداً في الصمود والتضحية. وقس على ذلك في أحوال الناس.

ولذلك فسأضرب أمثلة متنوعة مختارة في تأثير الوازع الديني في المتدينين بناءً على المواقف والأحداث التي سجلها التأريخ قديماً وحديثاً، ونُقِلَتْ إلينا للاتعاض، والتأسي، والإخبار، إما عن طريق القرآن، وإما عن طريق السنة، وإما عن طريق السيرة والتأريخ.

والدارس الباحث في هذا الجانب سيجد كمّاً هائلاً من النماذج الصالحة للاستشهاد والتوثيق في الاعتماد عليها، وسردها في ثنايا بحثه، غير أنني سأكتفي ببعض النماذج المختلفة، لما لها من القيمة العلمية، وإن كانت لا تخص الجريمة، التي يهدف البحث إلى بيان الوازع الديني في الحد منها، وذلك أن زيادة ضرب الأمثلة في جوانب مختلفة، تعطي البحث قيمة علمية أكثر في بيان الوازع الديني .

ومن هذا المنطلق سأذكر نماذج معينة محددة، تكفي للدلالة على الحد من الجريمة، وتكفي للدلالة على عنصر التدين في التأثير البالغ والمباشر في المتدين من خلال تصرفاته وسلوكه، وهذه النماذج مرّ ذكرها قبل هذا التمهيد.

هذه الأمثلة التي سأتناولها، تكفي في توضيح الصورة للقارئ، ولو أردت المزيد لكان أمامي عشرات الأمثلة من التأريخ القديم والحديث سواء كان أصحابها من الرجال كالقادة، والعلماء، والمصلحين والشباب، أو من النساء.

والمأمل في هذا الشأن يجد أن التأريخ حافل بأمثلة رائعة تعطي الدلالة الواضحة على أثر الوازع الديني فيمن تشعب بذلك.

المبحث الأول: أثر الوازع الديني في سحرة قوم فرعون

تمهيد

عندما ينتبع المرء القصص القرآني، يجد أن قصة موسى - عليه السلام - مع فرعون والسحرة، من أعظم القصص في تاريخ الرسالات، لما فيها من العبر البالغة، والحكم النافذة، والمعجزات الباهرة، والآثار الدامغة، والبراهين القاطعة في مجيء الحق وإحقاقه وعلوه، وذهاب الباطل وإزهاقه وانخفاضه في نهاية المطاف من صراع الحق مع الباطل.

وحين عرض القرآن الكريم مشهد قصة موسى مع فرعون والسحرة، عرضها عرضاً بديعاً مؤثراً، يحس المؤمن من خلال التأمل فيها، أنه يعيش واقعاً ملموساً منظوراً، وينسى أنه يقرأ ويتأمل في قصة مضت أحداثها ومشاهدها وبقيت آثارها مدى الدهر.

والذي يهمننا من إبراز هذه القصة، هو الوازع الديني وأثره في إيمان السحرة، حيث أدركوا الحق، وانقلبوا رأساً على عقب على فرعون، وما تعلموه من السحر، وعرفوا أن أمر فرعون وما كانوا عليه من السحر باطل وكفر بالله، وأن لهم أن يكفروا به، ويؤمنوا برب العالمين، رب موسى وهارون.

وحتى تتضح العبرة، ويحصل الأثر، بذكر القصة بكل ملابساتها وأسبابها وتفصيلاتها، كان لابد من التوسع فيها، وعدم الاقتصار على المقصود منها، لتعم الفائدة.

إن الدارس لقصة موسى - عليه السلام - مع فرعون والسحرة يدرك حكمة الله البالغة في حفظ الرسالات السماوية، ويدرك أثرها في النفوس البشرية، ومن هذا الإدراك يصل إلى نتيجة حتمية يقينية، وهي أن وازع الدين

في الرسائل السماوية يقتلع الكفر والضلالات، ويمحو الجهل والاعتقادات، ويزهق الأباطيل والأراجيف في لحظات. وهذه اللحظات تكون حاسمة في التأثير والتأثير وظهور الحق، وزوال الباطل، حيث تجد النفوس البشرية بغيتها من الحق والخير والفضيلة ونور البصيرة. وهذا ما كان لسحرة آل فرعون حين أثر فيهم الوازع الديني.

وسنحاول إلقاء الضوء على هذا الوازع الديني من خلال القصص القرآني في سورتي الشعراء والأعراف، ولا مانع من إيراد الآيات القرآنية التي تضمنت إرسال موسى إلى فرعون، وما دار بينهما وبين السحرة من حوار .

قال الله تعالى في سورة الشعراء :

﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ أَنْ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلا يَتَّقُونَ * قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ * وَيَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي فَأَرْسِلْ إِلَىٰ هَارُونَ * وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ * قَالَ كَلَّا فَادْهَبَا بِآيَاتِنَا إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ * فَآتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * أَنْ أَرْسِلَ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ * قَالَ أَلَمْ تُرَبِّكُ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ * وَفَعَلْتَ فَعَلْتِكَ الَّتِي فَعَلْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ * فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ * وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ * قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ * قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنُتُمْ مُوقِنِينَ * قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلا تَسْتَمِعُونَ * قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ * قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ * قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنُتُمْ تَعْقِلُونَ * قَالَ لَئِنْ اتَّخَذْتُ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ * قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ * قَالَ فَأْتِ بِهِ إِنَّ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ * وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاطِرِينَ * قَالَ لِلْمَلَأِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ * يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ بِسِحْرِهِ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ * قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَابْعَثْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ * يَا ثَوْكُ بِكُلِّ سَحَارٍ عَلِيمٍ * فَجُمِعَ السَّحَرَةُ لِمِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ * وَقِيلَ لِلنَّاسِ هَلْ أَنْتُمْ مُجْتَمِعُونَ * لَعَلَّنَا نَتَّبِعَ السَّحَرَةَ إِنَّ

كَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ * فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالُوا لِفِرْعَوْنَ أَإِنَّا لَنَأْجُرُكَ إِنَّا كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ * قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذَا لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ * قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ * فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ وَقَالُوا بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ الْغَالِبُونَ * فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ * فَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ * قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ * رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ * قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَلَأَصْلَبَنَكُمْ أَجْمَعِينَ * قَالُوا لَا ضَيْرَ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُتَقَلِّبُونَ * إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَايَانَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾.

وقال الله تعالى في سورة الأعراف: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَى بِآيَاتِنَا إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَظَلَمُوا بِهَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ * وَقَالَ مُوسَى يَا فِرْعَوْنَ إِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ * حَقِيقٌ عَلَى أَنْ لَا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ * قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِآيَةٍ فَآتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُبِينٌ * وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ * قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ * يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ * قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ * يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ * وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ * قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ * قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّمَا أَنْ تُلْقِيَ وَإِنَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ * قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ * وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ * فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * فَغَلَبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ * وَأَلْقَى السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ * قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ * رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ * قَالَ فِرْعَوْنَ آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرَتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِخُجُرِجِهَا مِنْهَا أَهْلُهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ * لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ

لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ * قَالُوا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ * وَمَا نُنْقِمُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١﴾.

هذه الآيات القرآنية حملت في طياتها أروع القصص وأحسنه، وتضمنت معاني عظيمة تحتاج إلى من يبرزها ويوضحها وضوحاً يتناسب مع كبر الحدث ومغزاه، وضخامته ومعناه، ولكي تتضح الصورة بجلاء نترك المجال لتوضيحها لأحد عمالقة الفكر والأدب الإسلامي، الذي عاش في ظلال القرآن، ونهل من معينه، وتحمل تبعه التضحية في سبيله، بل في سبيل الإسلام كله، حيث استولى وازع الدين على ذاته وعقله وفؤاده وجوارحه، فكان شهيداً من أجل هذه المبادئ، في نهاية حياته الخالدة الذكر. فكان ذلك منه شاهداً وواقعاً ملموساً لما يعتقد ظاهراً وباطناً، وكان الأمر في استشهاد شبيهاً بما نحن في صدد من أمر سحرة فرعون، فكان من الواجب عليّ في حقّه أن أترك له المجال حتى بعد مماته لتوضيح معاني هذه الآيات الكريمات في هذه الحادثة التاريخية.

المطلب الأول: الهدف الذي يسعى إليه السحرة

قال الله تعالى: ﴿ وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴾ (٢).

قال سيّد في الظلال (٣): "إنهم محترفون.. يحترفون السحر كما يحترفون الكهانة! والأجر هو هدف الاحتراف في هذا وذاك! وخدمة الطاغوت الغالب هي وظيفة المحترفين من رجال الدين! وكلما انحرفت الأوضاع عن إخلاص العبودية لله وإفراده - سبحانه - بالعبادة؛ وقام سلطان الطاغوت مقام شريعة الله، احتاج الطاغوت إلى هؤلاء المحترفين، وكافأهم على الاحتراف،

(١) سورة الأعراف: الآيات (١٠٣-١٢٦).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١١٣ - ١١٤.

(٣) انظر: ج ٣، ص: ١٣٤٩ - ١٣٥٢.

وتبادل وإياهم الصفقة : هم يقرون سلطانه باسم الدين! وهو يعطيهم المال ويجعلهم من المقربين!

ولقد أكد لهم فرعون أنهم مأجورون على حرفتهم، ووعدهم مع الأجر القربى منه، زيادة في الإغراء، وتشجيعاً على بذل غاية الجهد.. وهو وهم لا يعلمون أن الموقف ليس موقف الاحتراف والبراعة والتضليل؛ إنما هو موقف المعجزة والرسالة والاتصال بالقوة القاهرة، التي لا يقف لها الساحرون ولا المتجبرون!

ولقد اطمأن السحرة على الأجر، واشترأت أعناقهم إلى القربى من فرعون، واستعدوا للحلبة.. ثم ها هم أولاء يتوجهون إلى موسى - عليه السلام - بالتحدي.. ثم يكون من أمرهم ما قسم الله لهم من الخير الذي لم يكونوا يحتسبون، ومن الأجر الذي لم يكونوا يتوقعون: ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقِيَ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ قَالَ أَلْقُوا ﴾ ... ويبدو التحدي واضحاً في تخييرهم لموسى. وتبدو كذلك نقتهم بسحرهم وقدرتهم على الغلبة وفي الجانب الآخر تتجلى ثقة موسى - عليه السلام - واستهانته بالتحدي: ﴿ قَالَ أَلْقُوا ﴾ .. فهذه الكلمة الواحدة تبدو فيها قلة المبالاة، وتلقي ظل الثقة الكامنة وراءها في نفس موسى. على طريقة القرآن الكريم في إلقاء الظلال بالكلمة المفردة في كثير من الأحيان.

المطلب الثاني: عظم السحر وأثره

ولكن السياق يفاجئنا بما فوجيء به موسى - عليه السلام - وبينما نحن في ظلال الاستهانة، وعدم المبالاة، إذا بنا أمام مظهر السحر البارع، الذي يرهب ويخيف: ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴾ . وحسبنا أن يقرر القرآن أنه سحر عظيم، لنذكر أي سحر كان. وحسبنا أن نعلم

أنهم سحروا " أعين الناس " وأثاروا الرهبة في قلوبهم " وَاسْتَرْهَبُوهُمْ " لنتصور أي سحر كان. ولفظ (استرهب) ذاته لفظ مصور. فهم استجاشوا إحساس الرهبة في الناس. ثم حسبنا أن نعلم من النص القرآني الآخر في سورة طه، أن موسى - عليه السلام - قد أوجس في نفسه خيفة لنتصور حقيقة ما كان!

ولكن مفاجأة أخرى تطالع فرعون وملأه، وتطالع السحرة الكهنة، وتطالع جماهير الناس في الساحة الكبرى التي شهدت ذلك السحر العظيم^(١).

﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ ﴾ ..

إنه الباطل ينتفش، ويسحر العيون، ويسترهب القلوب، ويخيل إلى الكثيرين أنه غالب، وأنه جارف، وأنه مُحيق ! وما هو إلا أن يواجه الحق الهادئ الواثق حتى ينفث كالقفاعة، وينكمش كالقنفذ، وينطفئ كشعلة الهشيم! وإذا الحق راجح الوزن، ثابت القواعد، عميق الجذور.. والتعبير القرآني هنا يلقي هذه الظلال، وهو يصور الحق واقعاً ذا ثقل : ﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ ﴾ .. وثبت، واستقر.. وذهب ما عداه فلم يعد له وجود : ﴿ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .. وغلب الباطل والمبطلون وذلوا وصغروا وانكمشوا بعد الزهو الذي كان يبهر العيون: ﴿ فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ ﴾ ..

المطلب الثالث: إيمان السحرة برَبِّ العالمين

ولكن المفاجأة لم تختتم بعد. والمشهد ما يزال يحمل مفاجأة أخرى .. مفاجأة كبرى.. ﴿ وَالْقِيَّ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَارُونَ ﴾ .. إنها صولة الحق في الضمائر. ونور الحق في المشاعر، ولمسة الحق للقلوب

(١) في ظلال القرآن، ١٣٤٩/٣.

المهيأة لتلقي الحق والنور واليقين.. إن السحرة هم أعلم الناس بحقيقة فنهم، ومدى ما يمكن أن يبلغ إليه. وهم أعرف الناس بالذي جاء به موسى إن كان من السحر والبشر، أم من القدرة التي وراء مقدور البشر والسحر. والعالم في فنه هو أكثر الناس استعداداً للتسليم بالحقيقة فيه حين تتكشف له، لأنه أقرب إدراكاً لهذه الحقيقة، ممن لا يعرفون في هذا الفن إلا القشور.. ومن هنا تحول السحرة من التحدي السافر إلى التسليم المطلق، الذي يجدون برهانه في أنفسهم عن يقين..

ولكن الطواغيت المتجبرين لا يدركون كيف يتسرب النور إلى قلوب البشر؛ ولا كيف تمازجها بشاشة الإيمان؛ ولا كيف تلمسها حرارة اليقين. فهم لطول ما استعبدوا الناس يحسبون أنهم يملكون تصريف الأرواح وتقليب القلوب "وهي بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء"^(١). من ثم فوجئ فرعون بهذا الإيمان المفاجئ، الذي لم يدرك بيبه في القلوب، ولم يتابع خطاه في النفوس؛ ولم يفتن إلى مداخله في شعاب الضمائر.. ثم هزته المفاجأة الخطيرة، التي تزلزل العرش من تحته: مفاجأة استسلام السحرة - وهم من كهنة المعابد - لرب العالمين. رب موسى وهارون. بعد أن كانوا مجموعين لإبطال دعوة موسى وهارون.

المطلب الرابع: التهديد بالعقوبة

﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ قَلِيلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرُومُهُ فِي الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾

(١) روى مسلم في صحيحه ٢٠٤٥/٤، ح ٢٦٥٤، عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : (إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلِّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، بِصَرْفِهِ حَيْثُ يَشَاءُ). ثم قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (اللَّهُمَّ مَصْرِفُ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ).

هكذا: ﴿ آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ! ﴾ .. كأنما كان عليهم أن يستأذنوه في أن تنتفض قلوبهم للحق - وهم أنفسهم لا سلطان لهم عليها - أو يستأذنوه في أن ترتعش وجداناتهم - وهم أنفسهم لا يملكون من أمرها شيئاً - أو يستأذنوه في أن تشرق أرواحهم - وهم أنفسهم لا يمسون مداخلها - . أو كأنما كان عليهم أن يدفعوا اليقين وهو ينبت من الأعماق. أو أن يطمسوا الإيمان، وهو يتزقزق من الأغوار. أو أن يحجبوا النور، وهو ينبعث من شعاب اليقين ! ..

ثم إنه الفرع على العرش المهدد والسلطان المهزوز: ﴿ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا ﴾ . وفي نص آخر : ﴿ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ ﴾ ! والمسألة واضحة المعالم.. إنها دعوة موسى إلى ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .. هي التي تزعج وتخيف. إنه لا بقاء ولا قرار لحكم الطواغيت مع الدعوة إلى رب العالمين. وهم إنما يقوم ملكهم على تحية ربوبية الله للبشر بتتحية شريعته. وإقامة أنفسهم أرباباً من دون الله يشرعون للناس ما يشاءون، ويعبدون الناس لما يشرعون!.. إنهما منهجان لا يجتمعان.. وفرعون كان يعرف وملؤه كانوا يعرفون. ولقد فزعوا للدعوة من موسى وهارون إلى رب العالمين. فأولى أن يفزعوا الآن وقد ألقى السحرة ساجدين. قالوا: آمنا برب العالمين. رب موسى وهارون! والسحرة من كهنة الديانة الوثنية التي تؤله فرعون، وتمكنه من رقاب الناس باسم الدين.

وهكذا أطلق فرعون ذلك التوعد الوحشي الفظيع: ﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾. إنه التعذيب والتشويه والتكيل. وسيلة الطواغيت في مواجهة الحق الذي لا يملكون دفعه بالحجة والبرهان.. وعدة الباطل في وجه الحق الصريح.

ولكن النفس البشرية حين تستعلن فيها حقيقة الإيمان، تستعلي على قوة الأرض، وتستهيئ ببأس الطغاة؛ وتنتصر فيها العقيدة على الحياة، وتحترق الفناء الزائل إلى جوار الخلود المقيم. إنها لا تقف لتسأل: ماذا ستأخذ وماذا ستدفع؟ وماذا ستدفع؟ ماذا ستخسر وماذا ستكسب؟ وماذا ستلقى في الطريق من صعاب وأشواق وتضحيات؟ لأن الأفق المشرق الوضيء أمامها هناك، فهي لا تنتظر إلى شيء في الطريق^(١).. ﴿قَالُوا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ. وَمَا نُنْقِمُ مِنْهَا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾^(٢).

المطلب الخامس: قوة الوازع الديني وأثره

إنه الإيمان الذي لا يفرع ولا يتزعزع. كما أنه لا يخضع أو يخنع. الإيمان الذي يطمئن إلى النهاية فيرضاهها، ويستيقن من الرجعة إلى ربّه فيطمئن إلى جواره:

﴿قَالُوا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾.... والذي يدرك طبيعة المعركة بينه وبين الطاغوت.. وأنها معركة العقيدة في الصميم، لا يداهن ولا يناور.. ولا يرجو الصفح والعفو من عدو لن يقبل منه إلا ترك العقيدة، لأنه إنما يحاربه ويطارده على العقيدة:

﴿وَمَا نُنْقِمُ مِنْهَا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا لَمَّا جَاءَتْنا﴾.. والذي يعرف أين يتجه في المعركة، وإلى من يتجه، لا يطلب من خصمه السلامة والعافية، إنما يطلب من ربّه الصبر على الفتنة والوفاء على الإسلام :

(١) في ظلال القرآن، ١٣٥٠/٣، ١٣٥١.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٢٥ - ١٢٦.

﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّنَا مُسْلِمِينَ ﴾. ويقف الطغيان عاجزاً أمام الإيمان، وأمام الوعي، وأمام الاطمئنان.. يقف الطغيان عاجزاً أمام القلوب التي خيل إليه أنه يملك الولاية عليها، كما يملك الولاية على الرقاب! ويملك التصرف فيها، كما يملك التصرف في الأجسام. فإذا هي مستعصية عليه، لأنها من أمر الله، لا يملك أمرها إلا الله.. وماذا يملك الطغيان إذا رغبت القلوب في جوار الله؟ وماذا يملك الجبروت إذا اعتصمت القلوب بالله؟ وماذا يملك السلطان إذا رغبت القلوب عما يملك السلطان!

إنه موقف حاسم في تاريخ البشرية.. بانتصار العقيدة على الحياة. وانتصار العزيمة على الألم. وانتصار (الإنسان) على (الشیطان) ! إنه موقف حاسم في تاريخ البشرية بإعلان ميلاد الحرية الحقيقية. فما الحرية إلا الاستعلاء بالعقيدة على جبروت المتجبرين وطغيان الطغاة، والاستهانة بالقوة المادية التي تملك أن تتسلط على الأجسام والرقاب وتعجز عن استدلال القلوب والأرواح. ومتى عجزت القوة المادية عن استدلال القلوب فقد ولدت الحرية الحقيقية في هذه القلوب.

إنه موقف حاسم في تاريخ البشرية بإعلان إفلاس المادية! فهذه القلة التي كانت منذ لحظة تسأل فرعون الأجر على الفوز، وتمنى بالقرب من السلطان.. هي ذاتها التي تستعلي على فرعون؛ وتستهيئ بالتهديد والوعيد، وتقبل صابرة محتسبة على التتكيل والتصليب.

ويذهب التهديد.. ويتلاشى الوعيد.. ويمضي الإيمان في طريقه.. لا يتلفت، ولا يتردد، ولا يحيد! ويسدل السياق القرآني على المشهد عند هذا الحد ولا يزيد.. إن روعة الموقف تبلغ ذروتها؛ وتنتهي إلى غايتها. وعندئذ يتلاقى

الجمال الفني في العرض مع الهدف النفسي للقصة، على طريقة القرآن في مخاطبة الوجدان الإيماني بلغة الجمال الفني، في تناسق لا يبلغه إلا القرآن^(١).

(١) انظر في ظلال القرآن، ١٣٥٢/٣.

المبحث الثاني:الوازع الديني وأثره في فتية أصحاب الكهف

من الأمثلة العظيمة ذات العبرة في أثر الوازع الديني في النفوس المؤمنة عبر تاريخ البشرية، قصة فتية أصحاب الكهف، الذين آمنوا بربهم وزادهم هدى.

إن الإيمان بالله يصنع العجائب مدى الدهر، فقصة أصحاب الكهف ينكشف فيها العجب، فهؤلاء الفتية الذين يعتزلون قومهم، ويفارقون أهلهم، ويهجرون ديارهم، ويتجردون من زينة الأرض ومتاع الحياة، يدفعهم الوازع الإيماني إلى العيش في ظل هذا الإيمان في كهف ضيق خشن مظلم مخيف، ولكنهم يحسّون بالطمأنينة ويشعرون بالعناية الإلهية التي تحفّهم وترعاهم.

إنهم يستروحون رحمة الله، ويتذوقون حلاوتها، فهي رحمة ظليلة فسيحة

ممتدة :

﴿يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾، ولفظة (ينشر) تلقي ظلال السعة والحبوحة والانفساح، فإذا الكهف فضاء فسيح رحيب وسيع، تنتشر فيه الرحمة، وتتسع خيوطها، وتمتد ظلالها، وتشملهم بالرفق واللين والرخاء.. إن الحدود الضيقة لتتزاح، وإن الجدران الصلدة لترق، وإن الوحشة الموغلة لتشف، فإذا الرحمة والرفق والراحة والهناء والسكينة، إنه وازع الدين والإيمان.

إن قصة أصحاب الكهف، سواء كانوا من الروم، أو من غيرهم، تعرض أنموذجاً للوازع الديني في النفوس المؤمنة، كيف تطمئن بالإيمان، وتؤثره على زينة الدنيا ومتاعها. كما أن هذه القصة تبين لنا الكيفية التي يتعهد الله بها أوليائه، ويمدّهم بالقوة والنصر، على أعداء النفس الأمّارة، وأنه يقي المؤمنين به شرور الفتنة.

﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾، إلهاً واحداً خالقاً رازقاً مدبراً، مالك الملك و﴿بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١). ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^(٢)، ﴿وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾^(٣)، بإلهامهم كيف يدبرون أمرهم، ﴿وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾^(٤)، فإذا هي ثابتة راسخة مطمئنة إلى الحق الذي عرفت، معتزة بالإيمان الذي اختارته، ﴿إِذْ قَامُوا﴾^(٥)، والقيام حركة تدل على العزم والثبات، ﴿فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، فهو رب هذا الكون كله. ﴿لَنْ نَدْعُو مِنْ دُونِهِ إِلَهًا﴾، فهو واحد بلا شريك، ﴿لَقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطًا﴾^(٦)، وتجاوزنا الحق وحدنا عن الصواب^(٧).

إن قصة أصحاب الكهف هذه آية من آيات الله، كما نوّه الله عنها بقوله: ﴿ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ﴾ فهي آية في الهداية، واتباع الحق، وعدم الركون إلى الباطل وأهله، إنه الوازع الديني الذي يشع نوراً في قلوب أصحابه، يدلهم على

(١) سورة الملك، الآية: ١.

(٢) سورة الشورى، الآية: ١١.

(٣) زيادة الهدى، يجوز أن يكون تقوية هدى الإيمان المعلوم من قوله : (آمنوا برَبِّهم) بفتح بصائرهم للتفكير في وسائل النجاة بإيمانهم، وألهمهم التوفيق والثبات، فكل ذلك هدى زائد على هدى الإيمان. ويجوز أن تكون تقوية فضل الإيمان بفضل التقوى، كما في قوله تعالى: (والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم). تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٧١/٧.

(٤) الربط على القلب مستعار إلى تثبيت الإيمان وعدم التردد فيه. المصدر السابق، ٢٧٢/٧.

(٥) القيام يحتمل أن يكون حقيقياً، بأن وقفوا بين يدي ملك الروم المشرك. أو وقفوا في مجامع قومهم خطباء معلنين فساد عقيدة الشرك. ويحتمل أن يكون القيام مستعاراً للإقدام والجسر على عمل عظيم. نفس المصدر ٢٧٢/٧.

(٦) الشطط : الإفراط في مخالفة الحق والصواب، أي : لقد قلنا قولاً شططاً، وهو نسبة الإلهية إلى من دون الله. المصدر السابق ٢٧٤/٧.

(٧) انظر : في ظلال القرآن ٢٢٦٠/٤ - ٢٢٦٣.

السعادة، في كنف الهداية، ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضِلِّ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾^(١).

" وللهدى والضلال ناموس، فمن اهتدى بآيات الله، فقد هداه الله، وفق إرادته ومشيئته، ومن لم يأخذ بأسباب الهدى ضلَّ، واتبع هواه، وحينئذٍ يتخلى الله عن هدايته، ويبسّر له سبل الضلالة، ولن تجد له من بعد هادياً ومرشداً^(٢) ولن تجد له ذكراً في الآخرين".

أما أصحاب الكهف المهتدون بإيمانهم، فقد خلدهم القرآن الكريم، وأشاد بإيمانهم وهدايتهم، وجعل قصتهم تذكرة للمؤمنين بالله في كل زمان ومكان. وقد عرض القرآن الكريم قصتهم بأسلوب يأخذ بالألباب وبخاصة مشهد وفاتهم، والناس خارج الكهف، يتنازعون في شأنهم، على أي دين كانوا، وكيف يخلدونهم ويحفظون ذكراهم للأجيال.

ويعد مباشرة إلى العبرة المستقاة من هذا الحادث العجيب : ﴿وَكَذَلِكَ أَغَثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرُهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُيُوتًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾^(٣) (٢١).

"إنّ العبرة في خاتمة هؤلاء الفتية، هي دلالتها على البعث، بمثل واقعي قريب محسوس، يقرب إلى الناس قضية البعث، فيعلموا أنّ وعد الله بالبعث حق،

(١) سورة الكهف، الآية: ١٧.

(٢) انظر المصدر السابق (في ظلال القرآن) ٢٢٦٣/٤.

(٣) سورة الكهف، الآية (٢١).

وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا، وَعَلَىٰ هَذَا النُّحُو بَعَثَ اللَّهُ الْفَتِيَّةَ مِنْ نَوْمِهِمْ وَأَعَثَّرَ قَوْمَهُمْ عَلَيْهِمْ" (١).

قال ابن كثير: "ذكر غير واحد من المفسرين، من السلف والخلف أنهم كانوا من أبناء ملوك الروم وسادتهم، فذكر تعالى: أنهم فتية وهم الشباب، وهم أقبل للحق، وأهدى للسبيل" (٢).

الشباب المؤمن في كل أمة، هم الروح الذي يسري في جسدها. وكم من شباب الإسلام كان له دور عظيم في التدبّر والدعوة لنشر الإسلام، ومقاومة الباطل على مدار التاريخ الإسلامي، وفي مقدمتهم مصعب بن عمير - رضي الله عنه -.

إن قصة أصحاب الكهف لها مدلولات إيمانية عجيبة لمن تدبرها، ومثلها كثير في تاريخ البشرية، بل لله آيات في خلقه أعظم منها.

﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا * إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا *﴾ فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا * ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا ﴿٣﴾.

لله تعالى من الآيات العظيمة التي تستدعي التأمل والتدبر كثيراً ما هو أعظم من آياته في أصحاب الكهف، فلم يزل الله يُري عباده من الآيات في الآفاق وفي أنفسهم، ما يتبين به الحق من الباطل، والهدى من الضلال. ولذلك فوظيفة المؤمن التفكير بجميع آيات الله، التي دعا الله العباد إلى التفكير فيها،

(١) في ظلال القرآن ٢٢٦٤/٤.

(٢) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٧٨/٣.

(٣) سورة الكهف، الآية: ٩-١٢.

فإنها مفتاح الإيمان، وطريق العلم والإيقان. وقد ذكر الله سبحانه وتعالى قصة أصحاب الكهف مجملة، ثم فصلها بعد ذلك فقال^(١): ﴿إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ﴾ أي: الشباب، ﴿إِلَى الْكَهْفِ﴾ يريدون بذلك التحصن والتحرر من فتنة قومهم لهم، ﴿فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾ أي: تثبتنا بها وتحفظنا من الشر، وتوفقنا للخير ﴿وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ أي: يسر لنا كل سبب موصل إلى الرشد، وأصلح لنا أمر ديننا ودنيانا، فجمعوا بين السعي والفرار من الفتنة، إلى محل يمكن الاستخفاء فيه، وبين تضرعهم وسؤالهم الله تيسير أمورهم، وعدم اتكالهم على أنفسهم وعلى الخلق، فلذلك استجاب الله دعاءهم، وقبض لهم ما لم يكن في حسابهم، قال: ﴿فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ﴾ أي: أنمناهم ﴿سِنِينَ عَدَدًا﴾ وهي ثلاثمائة سنة وتسع سنين، وفي النوم المذكور حفظ لقلوبهم من الاضطراب والخوف، وحفظ لهم من قومهم، وليكون آية بيّنة، ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ﴾ أي: من نومهم ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا﴾ أي: لنعلم أيهم أحصى لمقدار مدتهم، كما قال تعالى: وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ.. ﴿الآية، وفي العلم بمقدار لبثهم، ضبط للحساب، ومعرفة لكمال قدرة الله تعالى وحكمته ورحمته، فلو استمروا على نومهم، لم يحصل الاطلاع على شيء من ذلك من قصّتهم.

﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى * وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُو مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا﴾^(٢).

قال (عبد الرحمن السعدي): "هذا شروع في تفصيل قصّتهم، وأن الله يقصّها على نبيّه بالحق والصدق، الذي ما فيه شك ولا شبهة بوجه من الوجوه،

(١) انظر تفسير السعدي: ٤٧١.

(٢) سورة الكهف، الآية: ١٣ - ١٤.

﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ﴾ وهذا من جموع القلّة، يدل ذلك على أنهم دون العشرة، ﴿آمَنُوا﴾ بالله وحده لا شريك له من دون قومهم، فشكر الله لهم إيمانهم، فزادهم هدى، أي: بسبب أصل اهتدائهم إلى الإيمان، زادهم الله من الهدى، الذي هو العلم النافع، والعمل الصالح^(١)، كما قال الله تعالى: ﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى﴾^(٢).

(١) تفسير السعدي، ص ٤٧١.

(٢) سورة مريم، الآية: ٧٦.

المبحث الثالث: الوازع الديني وأثره في الإقلاع عن شرب الخمر

شرب الخمر كان عادة متأصلة في المجتمع الجاهلي، وجاء الإسلام وهم على ذلك، فأخذ يعالج هذه القضية بالتدريج، وهو أسلوب حكيم يتعامل مع الواقع بموضوعية، ويتأقلم مع النفوس البشرية بجدية وحسن نية، ليتوصل بذلك إلى غرس حقيقة الإيمان في الصدور وداخل القلوب، وإقناع الناس بحرمة الخمر، وما تسببه من أضرار متنوعة ومختلفة حتى جاءت اللحظة الأخيرة والنهائية في التحريم، وإذا بالقرآن الكريم يوجه الخطاب إلى الذين آمنوا فيقول لهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُمْ مُنْتَهُونَ﴾^(١).

كانت النهاية في قضية تحريم الخمر على هذا النحو الذي بدا لنا في نص هاتين الآيتين، فما هو رد الفعل من قبل الصحابة الكرام؟ هذا ما نجده في نص الحديث الآتي:

روى أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: " كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة، وأبي بن كعب شراباً من فضيخ^(٢) وتمر فأتاهم أت فقال: إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة: يا أنس قم إلى هذه الجرّة فاكسرها، فقامت إلى مهراس^(٣)، فضربتها بأسفله حتى تكسرت^(٤)."

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٠ - ٩١.

(٢) الفضیخ: شراب يُتخذ من البسر المفصوخ أي المشروخ (انظر: النهاية في غريب الحديث) لابن الأثير (٤٥٣/٣).

(٣) هو حجر منقور.

(٤) أخرجه مسلم ١٥٧٢/٣، ح ١٩٨٠ في كتاب الأشربة (١/٣٦) باب تحريم الخمر.

وفي رواية أخرى^(١)، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: " كنت ساقى القوم يوم حرمت الخمر في بيت طلحة، وما شراهم إلاّ الفضيخ البسر والتمر، فإذا منادٍ ينادي، فقال: اخرج فانظر، فخرجت فإذا منادٍ ينادي: ألا إنّ الخمر قد حرمت، قال: فجرت في سكك المدينة، فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها، فهرقتها، فقالوا (أو قال بعضهم) : قتل فلان، قتل فلان، وهي في بطونهم، فأنزل الله عزّ وجلّ : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (٢).

"وفي مقابل تلك الصورة الحية تأتي صورة معاكسة من واقع المجتمعات الغربية المعاصرة، تؤكد أن تأثير المسؤولية الجنائية في الإسلام ليس كتأثير المسؤولية القانونية وتوضيح مدى أهمية تلك العقيدة الإسلامية في الوقاية من الجريمة، وذلك حينما (منعت حكومة أمريكا الخمر، وطاردتها في بلادها، واستعملت جميع وسائل المدنية الحاضرة: كالمجلات، والجرائد، والمحاضرات، والصور، والسينما لتهجين شربها، وبيان مضارها ومفاسدها، ويقدرّون ما أنفقته الدولة في الدعاية ضد الخمر بما يزيد على ستين مليون دولار، وأن ما نشرت من الكتب والنشرات يشتمل على عشرة بلايين صفحة، وما تحملته في سبيل تنفيذ قانون التحريم مدة أربعة عشر عاماً لا يقل عن مائتين وخمسين مليون جنيه، وقد أعدم فيها ثلاثمائة نفس، وسجن أكثر من نصف مليون نفس، وبلغت الغرامات ستة عشر مليون جنيه، وصادرت من الأملاك ما يبلغ أربعمئة مليون جنيه، ولكن كل ذلك لم يزد الأمة الأمريكية إلاّ غراماً بالخمر وعناداً في تعاطيها

(١) المصدر السابق ٣/ ١٥٧٠، ١٥٧١.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٣.

حتى اضطرت الحكومة سنة ١٩٣٣م إلى إلغاء هذا القانون وإباحة الخمر إباحة مطلقة^(١).

" وهذه القصة تبرز مدى فشل القوانين الوضعية وعجز الأنظمة البشرية- رغم ضخامة أجهزتها- في منع الخمر، ورغم الاقتناع العقلي التام بالضرر الحاصل من تعاطيها، لكن الاقتناع العقلي شيء، وقوة الإرادة النابعة من قوة العقيدة شيء آخر. وفيها إيضاح لأثر رسوخ العقيدة الإيمانية في رفض الإقدام على الجريمة رغم صلتها بغريزة من أشد غرائز الإنسان، ووجود كافة أنواع الإغراء المختلفة"^(٢). كما حصل للصحابي الجليل مرثد بن أبي مرثد^(٣)- رضي الله عنه - كما سيأتي - بعد هذا المبحث.

إن عدم وجود الوازع الديني، أو ضعفه، يؤدي إلى أن الإنسان لا يتقي مصادر الشر والضرر، ومن ذلك هذه الخمر، وما انتشر من المسكرات والمخدرات التي فتكت بالبشرية، في هذا العصر، وأصبحت تجارة رابحة، دون النظر إلى صحة الأفراد، وانهيار المجتمعات، وضعضة الدول، جرّاء الجرائم التي تؤدي إليها هذه الأصناف الكثيرة من المسكرات والمخدرات.

(١) انظر: ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ أبو الحسن الندوي، ص: ٨٠ .

(٢) الجريوي مصدر سابق، ١/١٩٢.

(٣) مرثد بن أبي مرثد الغنوي، صحابي ابن صحابي، من أمراء السرايا. أخى رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم- بينه وبين أوس بن الصامت وشهد بدرًا، وكان يحمل الأسرى من مكة إلى المدينة لشدته وقوته، ووجهه النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - أميراً على سرية إلى مكة فاستشهد يوم الرجيع مع عاصم بن ثابت سنة ثلاث هـ. (انظر: أسد الغابة: ٤/٣٦١، ٣٦٢) الأعلام (٧/٢٠١). منهج الإسلام في مكافحة الجريمة،

د.عبدالرحمن بن إبراهيم الجريوي ١/١٩٢.

روى البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها، خرج النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - فقال: "حرمت التجارة في الخمر"^(١).

إن التجارة بالخمّر، والتمادي في شربها، ينافي الإيمان ويضعف الوازع الديني لدى المؤمن، قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - : " لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن"^(٢). إن الخمر خبيثة، وتجلب الخبائث والمنكرات، قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - : " اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث"^(٣).

" لقد حرّم الله عزّ وجلّ الخمر، فهي أم الخبائث، وجماع الإثم، ومفتاح الشر، والداعية إلى الفجور، تهتك الأسرار، وتقصر الأعمار، وتولد في الجسم أنواع المضار، تذهب بالثروة، وتهدم أركان الأسرة، وتورث شاربها فنوناً من الجنون والجهالة والغفلة.

لقد شرع الله سبحانه وتعالى على لسان نبيّه إقامة الحد بالجلد كفارة عنها، ليكون بمثابة الزجر عن ارتكاب هذه الجريمة الأثيمة، لأن دين الإسلام قائم على محاربة الجرائم على اختلاف أنواعها وتقليلها وتطهير المجتمع منها. فشرح حد الخمر صيانة للعقول والأرواح والأجسام والمجتمع"^(٤).

(١) أخرجه البخاري: الفتح، ٤/٤١٧، ح ٢٢٢٦.

(٢) أخرجه البخاري، ٥/٨٦، ومسلم، ١/٧٦، ٧٧، ح ٥٧.

(٣) رواه الحاكم من حديث ابن عباس، بلفظ: (فإنها مفتاح كل شر). وقال: صحيح الإسناد.

(٤) معاول الهدم والمنكرات، د. خالد بن علي الحاج، ص ٣٨٣.

" وقد سُمِّيت خمرًا لأنها تخمَّر العقل وتستتره، أي تغطيه، وتُفسد إدراكه، سواء كان رطباً أو يابساً أو مأْكولاً أو مشروباً^(١). وسعادة الإنسان معقودة بحفظ عقله، به يعرف الخير من الشر، والضرار من النافع، والهُدى من الضلال، وبه رفع الله شأن الإنسان ففضَّلَه، وكرَّمَه على كثير من خلقه.

ولما كانت الخمر أم الخبائث، فقد حرَّمها الإسلام على الناس صيانة للفرد والجماعة، لأن الإنسان إذا شربها سكرَ، وإذا سكر فقد وعيه، وسلب إدراكه، وأصبح أشبه بالحيوان، فيرتكب كل موبقة، ويأتي كل منكر، ويفعل كل فاحشة، إذ لا يميز بين ابنته وزوجته، أو زوجته وخالته، ولهذا وغيره، شدَّد الشارع الحكيم في أمرها، وبالغ في النهي عنها، فهي من الكبائر والموبقات المهلكة التي ثبتت حرمتها بالقرآن والسنة والإجماع^(٢).

يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾^(٣).

وقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام"^(٤).

(١) انظر: كتاب الكبائر للذهبي، ص: ٨٠-٨٢.

(٢) معاول الهدم، د. خالد الحاج، ص: ٤٢٣.

(٣) سورة المائدة، الآية: (٩ - ٩١)، وانظر: " تفسير ابن كثير " (٩٢/٢) وما بعدها.

(٤) أخرجه مسلم ١٥٨٧/٣، ح ٢٠٠٣، عن ابن عمر. وفي لفظ لأحمد وأبي داود: (كل مسكر خمر، وكل خمر حرام).

وقال- عليه الصلاة والسلام- : " لعن الله الخمر، وشاربها، وساقيتها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه"^(١).

وبهذه التوجيهات الإسلامية نما وازع الدين لدى الصحابة رضوان الله عليهم- فأقلعوا عنها بعد أن كانت عادة متأصلة في قومهم، واجتنبوها امتثالاً لأمر الله تعالى.

(١) رواه أحمد، ح ٥٧١٦. وأبو داود، ح ٣٦٧٤. وابن ماجه، ح ٣٣٨٠. وزاد: (وأكل ثمنها). وإسناده صحيح. انظر: شرح السنّة للبيهقي ٣١/٨، ٣٢. المشكاة، ح ٢٧٧٧.

المبحث الرابع: الوازع الديني وأثره في قصة يوسف مع امرأة العزيز

يوسف -عليه السلام- كان شاباً وسيماً جميلاً بديع البهاء، قد أعطي شطر الحسن كما جاء في حديث الإسراء، وفيه : " ففتح لنا، فإذا أنا بيوسف -صلى الله عليه وسلم- إذ هو قد أعطي شطر الحسن"^(١). وقد تعرّض لفتنة النساء، فوقف موقف الأنبياء أمام هذه الفتنة التي يُفتَنُّ فيها العقلاء، أولو الأبواب والنهى.

وقد ذكر الله تعالى قصة هذه الفتنة البالغة في الإغراء، وما كان الشأن فيها من امرأة العزيز، ويوسف -عليه السلام-، وكيف أن الوازع الديني حال بين يوسف، وبين الوقوع في الفاحشة من امرأة حسناء، أغرته بكل وسائل الإغراء، وكان ذلك دليلاً واضحاً على عصمة الأنبياء، وعلى رعاية الله وحفظه للصالحين والأنقياء. وها هي القصة وخلاصتها، وما تجلّى فيها من صيغ الإغواء، وشدة البلاء، لأحد الأنبياء، الذين يمثلون صفوة البشر في تاريخ الرسالات السماوية.

قال تعالى: ﴿وَرَاودَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ * وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ * وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا

(١) أخرجه مسلم ١/١٤٥، ١٤٦، ح ٢٥٩ في الإيمان، باب ٧٤، ص ١٤٨، ٢٨٦. وأحمد في المسند.

قال السيلي وغيره من الأئمة: معناه أن يوسف كان على النصف من حسن آدم -عليه السلام- لأن الله تعالى، خلق آدم بيده، ونفخ فيه من روحه، فكان في غاية نهايات الحسن البشري، ولهذا يدخل أهل الجنة الجنة على طول آدم وحسنه، ويوسف كان على النصف من حسن آدم، ولم يكن بينهما أحسن منهما، كما أنه لم تكن أنثى بعد حواء أشبه بها من سارة امرأة الخليل -عليه السلام-.

قال ابن مسعود: (وكان وجه يوسف مثل البرق، وكان إذا أنته امرأة غطى وجهه). قصص الأنبياء لابن كثير، ص ٢١٨.

أَنْ يُسَجَّنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ * قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِنْ قَبْلِ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ * وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدًّا مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ * فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدًّا مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ * يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا وَاسْتَغْفِرِي لِذَنبِكِ إِنَّكَ كُنتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ ﴿١﴾.

قال ابن كثير: " يذكر تعالى ما كان من مراودة امرأة العزيز ليوسف - عليه السلام - عن نفسه وطلبها منه ما لا يليق بحاله ومقامه، وهي في غاية الجمال والمال، والمنصب والشباب، وكيف غلقت الأبواب عليها وعليه. وتهيات له وتصنعت، ولبست أحسن ثيابها وأفخر لباسها، وهي مع هذا كله امرأة الوزير، وبنت أخت الملك الريان ابن الوليد صاحب مصر. وهذا كله من أن يوسف - عليه السلام - شاب بديع الجمال والبهاء، إلا أنه نبي من سلالة الأنبياء، فعصمه ربّه عن الفحشاء، وحماه عن مكر النساء، فهو سيد السادة النجباء، السبعة الأتقياء، المذكورين في الصحيحين عن خاتم الأنبياء، في قوله - عليه الصلاة والسلام - من رب الأرض والسماء: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: وذكر فيه: " ورجل دعت امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله" (٢).

والمقصود أنها دعت إليه، وحرصت على ذلك أشد الحرص، فقال: ﴿ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي ﴾ يعني زوجها صاحب المنزل، سيدي ﴿ أَحْسَنَ مَثْوَايَ ﴾ أي أحسن إليّ وأكرم مقامي عنده ﴿ إِنَّهُ لَا يَفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾.

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٣-٢٩.

(٢) رواه البخاري في صحيحه (١١٦/٢) ١٦/٢٤ باب الصدقة باليمن. ومسلم في صحيحه (٧١٥/٢)، ح ١٠٣١ في الزكاة (٣٠/١٢) باب فضل إخفاء الصدقة، كلاهما عن أبي هريرة.

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَصَمَ يَوْسُفَ وَبِرَّاهُ، وَنَزَّهَهُ عَنِ الْفَاحِشَةِ وَحَمَاهُ عَنْهَا وَصَانَهُ مِنْهَا، وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾.

﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ﴾ أي هرب منها طالباً الباب ليخرج منه فراراً منها، فاتبعته في أثره ﴿وَأَلْفَيْ﴾ أي : وجدا ﴿سَيِّدَهَا﴾ أي زوجها ﴿لَدَى الْبَابِ﴾ فبدرته بالكلام وحرّضته عليه ﴿قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ اتهمته وهي المتهمة، وبرأت عرضها ونزّهت ساحتها، فلماذا قال يوسف - عليه السلام - : ﴿قَالَ هِيَ رَاوَدْتَنِي عَنْ نَفْسِي﴾ احتاج إلى أن يقول الحق عند الحاجة.

﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ أي لأنه يكون قد راودها فدافعه حتى قُدَّتْ قميصه، ﴿وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ أي لأنه يكون قد هرب منها فاتبعته وتعلقت فيه فانشق قميصه لذلك، وكذلك كان، ولهذا قال تعالى : ﴿فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ أي هذا الذي جرى من مكركن، أنت راودتيه عن نفسه، ثم اتهمتيه بالخيانة.

ثم أضرب بعلمها عن هذا صفحاً فقال : ﴿يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ أي لا تذكره لأحد، لأن كتمان مثل هذه الأمور هو الأليق والأحسن، وأمرها بالاستغفار لذنبها الذي صدر منها والتوبة إلى ربّها، فإن العبد إذا تاب إلى الله تاب الله عليه^(١).

(١) قصص الأنبياء لابن كثير، ص ص: ٢١٥ - ٢١٦، بتصرف.

إن الوازع الإيماني والأخلاقي ظهر جلياً في هذه القصة، فالوازع الديني عصم يوسف من الوقوع في الفاحشة، والوازع الأخلاقي أيضاً أسهم في ذلك إسهاماً ملحوظاً، حيث قال الله حكاية عن يوسف - عليه السلام - : ﴿ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾^(١) .

إن الوازع الديني لدى يوسف - عليه السلام - بدت منه العفة، والسمو بالنفس الإنسانية، عن مزالق الشيطان، وشهوات النفس، واتباع الهوى، وعن الفتن المغريات، وهذا كله أنموذج يُحتذى في التأسّي والاقتداء، فيوسف - عليه وعلى نبينا محمد أفضل الصلاة والسلام - قدوة وأسوة لكل شاب مسلم يريد العفة والطهارة لنفسه، ويرغب الوقوف عند حدود الله، وعدم الخروج عليها.

فهذا " يوسف - عليه السلام - شاب في ريعان الشباب، مكتمل الرجولة، رائع الفتوة، تدعوه إلى نفسه امرأة ذات منصب وجمال، والأبواب مغلقة، والسبل ميسرة كما حكى القرآن:

﴿ وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾^(٢)، فماذا كان موقفه أمام هذا الإغراء، وتلك الفتنة التي تخطف الأبصار؟ ألانت قناته فاستسلم وخان عرضاً أو تمن عليه؟ كلا، إنما قال : ﴿ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾^(٣).

ولقد حاولت امرأة العزيز بكيدها ومكرها، وبكل ما لديها من ألوان الإغراء والتهديد أن تذيب من صلابته، وتضعضع من سموحه، وأعلنت ذلك

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٣.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٢٣.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٣.

للنسوة في ضيق وغيظ^(١): ﴿ قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنِّي فِيهِ ﴾، ثم مدحته بالعفة التامة فقالت: ﴿ وَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ ﴾، أي امتنع ﴿ وَلَئِنْ لَمْ يَفْعَلْ مَا أَمَرُهُ لَيُصْغَبَنَّ وَلَيَكُونَا مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴾^(٢).

وكان بقية النساء حرّضنه على السمع والطاعة لسيدهته، فأبى أشد الإباء، ونأى لأنه من سلالة الأنبياء، ودعا فقال في دعائه لرب العالمين: ﴿ قَالَ رَبِّ السَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾^(٣)، يعني إن وكلتني إلى نفسي، فليس لي من نفسي إلا العجز والضعف، ولا أملك لنفسي نفعا ولا ضرراً إلا ما شاء الله. فأنا ضعيف إلا ما قويتني وعصمتني وحفظتني، وأحطتني بحولك وقوتك^(٤)، ولهذا قال تعالى: ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾^(٥).

إن المحنة التي مرَّ بها يوسف - عليه السلام - لم تكن قط في مواجهة المراودة فحسب، وإنما كانت محنته ممتدة منذ بدأت مرحلة المراهقة في جو قصر العزيز، مع هذه المرأة بين سن الثلاثين وسن الأربعين إلى أن دخل السجن . فالمحنة التي مرَّ بها يوسف - عليه السلام - طويلة وشاقة، وقد صمد لها ونجا منها، ومن تأثيرها ومغرياتها وميوعتها، ووسائلها الخبيثة . ولسنَّه وسن المرأة التي يعيش معها تحت سقف واحد فترة طويلة آفاق واسعة من

(١) انظر: تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، ٥٨٥/١، ٥٨٦ .

(٢) سورة يوسف، الآية: ٣٢ .

(٣) سورة يوسف، الآية: ٣٣ .

(٤) انظر: قصص الأنبياء لابن كثير، ص: ٢١٨ .

(٥) سورة يوسف، الآية: ٣٤ .

المعاناة في ذات الله. وقيمة كبيرة في تقدير مدى الفتنة، وخطورة المحنة، والصمود لها هذا الأمد الطويل^(١).

قال (عبد الرحمن السعدي) في تفسيره^(٢): "هذه المحنة العظيمة أعظم على يوسف من محنة إخوته، وصبره عليها أعظم أجراً، لأنه صبر اختيار مع وجود الدواعي الكثيرة، لوقوع الفعل، فقدم محبة الله عليها، وأما محنته بإخوته، فصبره صبر اضطرار، بمنزلة الأمراض والمكاره التي تصيب العبد بغير اختياره وليس له ملجأ إلا الصبر عليها، طائعاً أو كارهاً، وذلك أن يوسف - عليه الصلاة والسلام - بقي مكرماً في بيت العزيز، وكان له من الجمال والكمال والبهاء ما أوجب ذلك، أن ﴿وَرَأَوْدَتْهُ النَّيِّ هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ أي: هو غلامها، وتحت تدبيرها، والمسكن واحد، يتيسر إيقاع الأمر المكروه من غير إشعار أحد، ولا إحساس بشر.

وزادت المصيبة، بأن ﴿غَلَقَتِ الْأَبْوَابَ﴾ وصار المحل خالياً، وهما آمان من دخول أحد عليهما، بسبب تغليق الأبواب، وقد دعتة إلى نفسها ﴿وَقَالَتْ: هَيْتَ لَكَ﴾ أي: افعل الأمر المكروه وأقبل إليّ، ومع هذا، فهو غريب، لا يحتشم مثله ما يحتشمه إذا كان في وطنه وبين معارفه، وهو أسير تحت يدها، وهي سيدته، وفيها من الجمال ما يدعو إلى ما هنالك، وهو شاب عزب، وقد توعدته، إن لم يفعل ما تأمره به بالسجن، أو العذاب الأليم.

فصبر على معصية الله، مع وجود الداعي القوي فيه، لأنه قد همَّ فيها همّاً تركه الله، وقدم مراد الله على مراد النفس الأمّارة بالسوء، ورأى من برهان

(١) انظر: في ظلال القرآن، ٤/ ١٩٨٠.

(٢) ص ٣٩٦، من الطبعة المحققة، في مجلد واحد.

ربّه - وهو ما معه من العلم والإيمان، الموجب لترك كل ما حرّم الله - ما أوجب له البعد والانكفاف، عن هذه المعصية الكبيرة، و﴿قَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ﴾ أي: أعوذ بالله أن أفعل هذا الفعل القبيح، لأنه مما يسخط الله ويبعد منه، ولأنه خيانة في حق سيدي الذي أكرم مثواي.

فلا يليق بي أن أقابله في أهله بأقبح مقابلة، وهذا من أعظم الظلم، والظالم لا يفلح، والحاصل أنه جعل الموانع له من هذا الفعل تقوى الله، ومراعاة حق سيده الذي أكرمه، وصيانة نفسه عن الظلم الذي لا يفلح من تعاطاه، وكذلك ما مَنَّ الله عليه من برهان الإيمان الذي في قلبه، يقتضي منه امتثال الأوامر، واجتناب الزواجر، والجامع لذلك كله أن الله صرف عنه السوء والفحشاء، لأنه من عباده المخلصين له في عباداتهم، الذين أخلصهم الله واختارهم، واختصهم لنفسه، وأسدى عليهم من النعم، وصرف عنهم من المكاره ما كانوا به من خيار خلقه".

ونخلص من هذه القصة أن الوازع الديني مانع قوي من الوقوع في الجريمة، فكلما كان الوازع الديني موجوداً لدى أفراد الأمة، فإن الجريمة تقل، بل وتختفي إلا في حالات نادرة، كما كان في عهد النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - وعهد الصحابة - رضوان الله عليهم - أجمعين.

هذا وقد أعجبني مقال نُشِرَ في صحيفة المدينة بعددها رقم ١٥٢١٩ للكاتبة سناء محمد يوسف الشاذلي حول قصة يوسف - عليه السلام - وكان تحت عنوان (قميص يوسف والأمة الإسلامية).

ولما لهذا المقال من صلة بهذه القصة المليئة بالفتنة، ولما حواه المقال من رصانة وعمق وسبك، وربط بين أجزاء قصة يوسف، وبينها وبين حال

الأمة المسلمة، ألحقه هنا ليكون متمماً ومكملاً، فهو مقال رائع تميّز بالأفكار العميقة، والألفاظ البليغة، والإحاطة بالقصة كاملة.

تقول الكاتبة سناء الشاذلي:

" خوف، ظلام، وحدة، ظلم، فراق، كيف اجتمع كل هذا على فتى لم يتجاوز الثانية عشرة في ليل مظلم، وجبّ أظلم؟ ويا له من قميص يؤخذ بدم كذب ليلقى صاحبه في غيابة الجب، ﴿ وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ ﴾^(١)، فيباع عبداً بثمن بخس، لتنتهي بذلك المرحلة الأولى من حياة ذلك الفتى النبي يوسف - عليه السلام - لتكون نهايتها بداية لشدة أعظم، وفتنة أكبر، وبقميص آخر لم يختلف عن سابقه، إذ العلامات والدلائل واضحة عليه، حيث تراوده زوجة العزيز عن نفسه، وهو المملوك المأمور، فيستعصم ليقول: ﴿ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ ﴾^(٢)، ويهم بالخروج فنتشده زوجة العزيز من قميصه لتقدّه من دبر، ليكون هذا القميص شاهداً على طهارة يوسف، كما كان الأول شاهداً على مؤامرة إقصائه وإبعاده عن والده، فسبحان من يسخر الجمادات لتشهد للإنسان في أوقات ليس للإنسان فيها أمان.

نعم، لقد قصّ القميص من دُبر: ﴿ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾^(٣). حقاً إن هذا القميص أمره عجب، إذ أعاد بالذاكرة إلى الماضي، حيث القميص الأول وإلقائه في غيابة الجبّ، وها هو الثاني يلقي من بعده في ظلمات السجن.

(١) سورة يوسف، الآية: ١٨.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٢٣.

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٧.

فما سر ملازمة القميص في المرّتين ليوسف - عليه السلام-؟ فهناك قميص وجُب، والآن قميص وسجن. إنه تكرار وترابط عجيب يدعو للتأمل والتدبّر، حيث لم يخرجنا عن دائرة واحدة (خوف، ظلام، وحدة، ظلم، فراق). إن هذا الترابط والتكرار لم ينتهِ بعد، ولنكمل عزيزي القارئ حتى النهاية، لنرى هل انتهى أمر القميص، إذ النهاية لن تطول فقد اقتربت مع تقرب يوسف-عليه السلام- إلى الله سبحانه وتعالى، حيث استعصم من الوقوع في المعصية: «رَبِّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ»^(١)، ثم دعوته إلى صاحبي السجن دعوة خالصة لله وحده ليقول لهما: «يَا صَاحِبَي السَّجْنِ أَرَبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ» ويختم حديثه بوصيّة لأحدهما بأن يذكره عند ربّه بعد الخروج من السجن ألا يذكره إلّا بعد مدة لتتعلّم الأجيال القارئة للقرآن المتدبرة لآياته، أنّ الشدّة والكرب مهما طالاً فمآلهما إلى زوال، كما زالت الشدّة والكربة عن يوسف- عليه السلام- بعد خروجه من السجن.

وتبدأ مرحلة الثالثة من حياته - عليه السلام- أكثر أملاً وأكبر فرحاً، ومع القميص أيضاً، ليملك خزائن مصر، ويأتي إخوته طلباً للتجارة فيخطط لمجيء أبيه وباقي أهله ليشهدوا بذلك على ملكه، وبماذا؟ بقميص يلقى على وجه أبيه: «أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا»^(٢)، فيتبدّل الحال من خوف إلى أمن، ومن وحدة إلى اجتماع، ومن فراق إلى عناق، ومن ظلم إلى عفو، وتنتهي بهذا المرحلة الثالثة من حياته - عليه السلام- ولتبدأ معها مرحلة رابعة، ليست من حياته - عليه السلام- بل من حياة أجيال وأجيال عاشت لتتفاعل مع قصة يوسف - عليه السلام - وقميصه، تعلمنا أن القميص ليس شيئاً

(١) سورة يوسف، الآية: ٣٣.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٩٣.

خاصاً به أو معجزة ليوسف - عليه السلام - بل هو رمز لشيء عظيم يجب الأخذ به.

إنه رمز للفرح بعد الشدة، للقوة بعد الضعف، للحق بعد الباطل، للنور بعد الظلام، للوحدة بعد الفرقة، للألفة بعد الوحشة، للملك بعد التملك، للصبر، للتوكل، للثبات. وفي اعتقادي أنّ ما تمرّ به الأمة ما هو إلا سلسلة مترابطة، رموزها متشابهة، أطرافها كقميص يوسف - عليه السلام - تماماً، فكم من الأعداء ظهوروا في عمر الأمة الإسلامية على مراحل عدّة تدخل على أثرها الأمة في غيابة الجهل والظلام، ثم تستفيق وتجاهد، ثم تعاني مرة أخرى لتصبح الملكة، بشرط أن تحقق أمر الدعوة إلى الله، كما فعل يوسف - عليه السلام - إذ لم يمنعه سجنه من الدعوة إلى الله، وأن تترك المعاصي وتستعصم، حينها سوف تملك.. سوف تملك" (١).

هذه هي قصة يوسف - عليه السلام - في فتنته مع امرأة العزيز. وهذه هي قصة يوسف - عليه السلام - مع رحلة في الحياة باختصار وإيجاز.

(١) صحيفة المدينة، العدد (١٥٢١٩)، ص ١٩ في ١١/١١/١٤٢٥هـ، الموافق ٢٣ ديسمبر ٢٠٠٤م.

المبحث الخامس : قصة العابد جريج وأثر الوازع الديني

روى مسلم في صحيحه قال: " حدثنا زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا جرير بن حازم. حدثنا محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - قال : " لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة^(١): عيسى بن مريم، وصاحب جريج. وكان جريج رجلاً عابداً. فاتخذ صومعة. فكان فيها. فأنته أمه وهو يصلي، فقالت: يا جريج! فقال: يا ربّ أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته. فانصرفت. فلما كان من الغد أنته وهو يصلي، فقالت: يا جريج! فقال: يا رب أمي وصلاتي. فأقبل على صلاته. فانصرفت. فلما كان من الغد أنته وهو يصلي، فقالت: يا جريج! فقال: أي رب أمي وصلاتي. فأقبل على صلاته. فقالت: اللهم لا تُمتّه حتى ينظر إلى وجوه المومسات. فتذاكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته. وكانت امرأة بغي يُتمثل بحسنها^(٢)، فقالت: إن شئتم لأفئتنه لكم. قال فتعرضت له فلم يلتفت إليها. فأنتت راعياً كان يأوي إلى صومعته، فأمكنته من نفسها فوق عليها، فحملت. فلما ولدت قالت: هو من جريج. فأتوه فاستنزله، وهدموا صومعته، وجعلوا يضربونه. فقال: ماشأنكم؟ قالوا: زنيت بهذه البغي فولدت منك. فقال: أين الصبي؟ فجاءوا به. فقال: دعوني أصلي، فصلّي. فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه، وقال : يا غلام! من أبوك؟ قال: فلان

(١) المعنى: لم يتكلم إلا ثلاثة على ما أوحى إليه، وإلا فتكلم من الأطفال سبعة. روى الحاكم بسنده، عن جرير

بن حازم به: (لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى بن مريم، وشاهد يوسف، وصاحب جريج، وابن ماشطة

بنت فرعون). قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. المستدرک: ٥٩٥/٢.

(٢) يتمثل بحسنها: أي يُضرب به المثل لانفرادها به.

الراعي. قال: فأقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به وقالوا: نبني لك صومعتك من ذهب. قال: لا، أعيدوها من طين كما كانت ففعلوا" الحديث^(١).

" قصة العابد جريج تدل على أن برّ الوالدين أفضل من صلاة النافلة، ولو كان جريج فقيهاً لأجاب أمه.. فجريج عابد وليس عالماً، والعبادة تبلغ كمالها عندما تكون مبنية على العلم.

ولقد كان هذا التصرف من جريج تصرفاً مسيئاً له ولأمه.. فلقد انكسرت وانقهرت وعادت إلى بيتها مرتين دون أن تلقاه.. وفي المرة الثالثة دعت عليه فقالت: اللهم لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات . واستجيب دعوتها.. وهذا يدل على أن دعاء الأم مستجاب لا يُرد.

وكانت هناك امرأة حسناء بغي يتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتم لأفتننه . ويبدو أنهم استبعدوا أن تتجح في إغوائها إيّاه، فحرضها ذلك على أن تبالغ في إغرائه وفتنته لتبقى بطة الإغواء والفتنة، فمضت وتعرضت له بكل صنوف الإثارة والفتنة والإغراء فلم يلتفت إليها.. وانصرف إلى صلاته وكأنه لم يحس بشيء، وذلك يدل على صدق تدينه وتماسك خلقه. فما أرادت أن تبدو أمام قومها أنها قد أخفقت فتزلزل قيمتها عندهم. فأنت راعياً كان يأتي إلى صومعة جريج فأمكنته من نفسها، فوقع عليها، فحملت. فلما ولدت قالت: هو من جريج.

وهنا ثارت ثائرة العوام، فانقضوا كالصواعق على صومعته قبل أن يتحققوا من صدق هذه المرأة، وما كان لهم أن يتحققوا لأن هذا شأن العوام في كل زمان ومكان!! فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه وهو لا يدري

(١) انظر: صحيح مسلم ١٩٧٦/٤، ١٩٧٧، ح. ٢٥٥٠، رقم ٧٠٨. وانظر شرح النووي على صحيح مسلم

لتصرفهم. فقال: ما شأنكم؟ قالوا: زنيت بهذه البغي، فولدت منك هذا الغلام . قال: أنا؟ قالوا: أنت. قال: أين الصبي؟ فجاءوا به، فقال: دعوني أصلي، فصلّى، فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه وقال: يا غلام من أبوك؟ قال الصبي: فلان الراعي. وحدثت الكرامة التي برىء بها هذا الرجل الصالح.. وكان الذي حصل كافياً لتأديب جريج على موقفه من أمه. وعندئذ تبين الناس أنهم تسرعوا في العدوان عليه واتهامه بالباطل، فأقبلوا عليه يقبلونه ويتمسحون به . وقالوا: نبني لك صومعتك من ذهب، قال: لا، أعيدوها من طين كما كانت..

في القصة دلالات، ومن ذلك أنها تدل على أن الله عزَّ وجلَّ يكرم أوليائه، بأن يؤيدهم ويدافع عنهم وقد يجري الخوارق من أجلهم^(١).

وبعد.. فالقصة تبرز قيمة برِّ الوالدين وفضله وتقديره على أجلِّ عبادة وهي الصلاة . وتبين أثر الوازع الديني في نفوس المتدينين، وأن الدين يعصم صاحبه من الوقوع في الجريمة. ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ﴾^(٢).

قال الإمام النووي: " قال العلماء: هذا دليل على أنه كان الصواب في حقه إجابة أمه، لأنه كان في صلاة نفل، والاستمرار فيها تطوع لا واجب، وإجابة الأم وبرّها واجب، وعقوقها حرام، وكان يمكنه أن يخفف الصلاة ويجيبها، ثم يعود إلى صلاته، فلعله خشي أن تدعوه إلى مفارقة صومعته، والعود إلى الدنيا ومتعلقاتها وحظوظها، وتضعف عزمه فيما نواه وعاهد عليه"^(٣).

(١) التصوير الفني في الحديث النبوي. د. محمد بن لطفي الصباغ، ص: ٤٤١ - ٤٤٢.

(٢) سورة الطلاق، الآية: ٢.

(٣) شرح صحيح مسلم، النووي ٣٤٠/١٦.

ومحل الشاهد من هذه القصة أن الوازع الديني لدى جريج حال بينه وبين الفاحشة، فلم يلتفت للمرأة الجميلة التي تنثير غرائز الجنس عند الرجال.. ومن هنا فإن العلاقة بين قصة يوسف وقصة جريج وثيقة فيما يتعلق بالإغواء والإثارة، وبروز الوازع الديني في القصّتين.

المبحث السادس: قصة أصحاب الغار وأثر الوازع الديني

قبل أن أذكر تفاصيل قصة هؤلاء النفر، كما جاءت في الأحاديث الصحيحة، أود أن أقدم بكلمة موجزة، فأقول: إن أصحاب الغار هؤلاء هم ثلاثة نفر ممن كانوا قبلنا^(١)، آووا إلى غار، فانطبق عليهم، فتشاوروا على أن يدعو كل واحد منهم الله تعالى بأفضل ما عمل في حياته، حتى يجعل الله لهم فرجاً ومخرجاً. ومن خلال دعاء كل منهم، تبين أثر الوازع الديني لديهم، وهو سر من أسرار الإيمان، الذي يملأ القلب خشية وخشوعاً، ويعطي صاحبه الثقة بالله مفرج الكروب، فيلجأ إليه ويستغيث.

والناظر في أعمال هؤلاء يجد أنها من أفضل الأعمال قربة ومثوبة، والاستقامة عليها تعني الاستقامة في بقية الأعمال، وتعني سلامة المجتمع من الآفات المدمرة المهلكة، إذ البرّ يناقض العقوق. والعفة، والطهر، والتزكية، يناقضها الخسّة، والدنس، والفسق، والفجور، والرذيلة، والدناءة. وأكل مال الأجير، وعدم إعطائه حقه وأجره، يعني أكل الحرام، ويعني الظلم، والتجني، والقهر والاستبداد، وعدم الخوف من الله.

وقل ما شئت في العقوق، فهو يعني النكران للجميل، ويعني نسيان المعروف، ويعني الإساءة إلى المحسن، ويعني الغلظة والشدة والجفاء، والقسوة على الشفيق الرعوف الرحيم المتفاني. إنه العقوق ويكفي أنه من السبع الموبقات.

(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٠٦/٦)، في كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار: (لم أفق على اسم واحد منهم، وفي حديث عقبة بن عامر، عند الطبراني، في الدعاء، أن ثلاثة نفر من بني إسرائيل).

إذن العقوق، والزنا، وأكل مال الأجراء، أعمال في غاية الفظاعة والفساد، وهي من كبائر الذنوب وأعظمها ظلماً وقبحاً، وبشاعة وفساداً، وتخلف شروراً وأوزاراً للمجتمع، ينوء عن حملها، وهو في غنى عنها.

والخلاصة أن ما ذكرت من العقوق والزنا وأكل مال الأجبر، ظاهرة ملموسة أخذت أطواراً مختلفة، وأفرزت مفاصد خطيرة، ومآثم عظيمة، وأن مجتمعنا - وهو المحافظ - اليوم يئن تحت وطأتها، ذلك أن أفراد المجتمع وجدوا من يزيئها لهم ليلاً ونهاراً، مما أدى إلى ضعف الوازع الديني لدى الناس إلا ما رحم ربّي.

وبعد هذه الكلمات، أسرد القصة، لنرى قوة الإيمان الذي يمنع صاحبه من الوقوع في الجريمة، وبخاصة عند وجود الفتنة، ودواعي الفاحشة، كما حصل من الرجل والمرأة في هذه القصة، وكما سبق في قصة يوسف - عليه السلام - . لقد كانت عفة هذه المرأة السبب المباشر في إيراد حديث الثلاثة وبيان الوازع الديني لديهم.

عن (عبد الله بن عمر) قال : قال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - : " انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم، حتى آواهم المبيت إلى غار فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدّت عليهم الغار. فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم.

فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغبق قبلهما أهلاً ولا مالاً، فنأى بي طلب الشجر يوماً، فلم أرح عليهما حتى ناما، فحلبت لهما غبوقهما، فوجدتهما نائمين، فكرهت أن أوقظهما، وأن أغبق قبلهما أهلاً أو مالاً. فلبثت - والقدرح على يدي - أنتظر استيقاظهما حتى برق الفجر،

والصبية يتضاغون عند قدمي، فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة. فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج منه .

وقال الآخر: اللهم إنه كانت لي ابنة عم كانت أحب النساء إليّ " وفي رواية: كنت أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء " فأردتها على نفسها، فامتنعت مني، حتى ألفت بها سنة من السنين، فجاءتني، فأعطيتها عشرين ومائة دينار، على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت. حتى إذا قدرت عليها، "وفي رواية: فلما قعدت بين رجلها" قالت: اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إليّ، وتركت الذهب الذي أعطيتها. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة. فانفرجت الصخرة، غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها.

وقال الثالث: اللهم إنني استأجرت أجراً، وأعطيتهم أجرهم، غير رجل واحد، ترك الذي له وذهب، فتمرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين فقال: يا عبد الله أد إليّ أجري، فقلت: كل ما ترى من أجرك من الإبل والبقر والغنم والرقيق. فقال: يا عبد الله لا تستهزيء بي. فقلت: لا أستهزيء بك. فأخذه كله فاستاقه، فلم يترك منه شيئاً. اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما بقي، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون^(١).

(١) أخرجه البخاري (٦٩/٧) في كتاب الأدب (٥/٧٨) باب إجابة دعاء من برّ والديه. وأخرجه في كتاب الحرث (١٣/٤١) الفتح ١٦/٥. وأخرجه مسلم (٢١٠٠/٢٠٩٩/٤)، ح ٢٧٤٣ في كتاب الذكر والدعاء (٢٧/٤٨)، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال. وأخرجه أحمد في المسند (١١٦/٢). قال الحافظ في الفتح (٥١٠/٦) : (لم يخرج الشيخان هذا الحديث إلا من رواية ابن عمر).

ولكي تعم الفائدة، وتتضح أبعاد معاني القصة، نورد بعض شرح الحافظ ابن حجر لهذا الحديث، ونذكر الحديث الخاص بالمرأة والرجل، وما في ذلك من الحكم:

" قوله " من أحب الناس إليَّ " هو مقيد لإطلاق رواية سالم حيث قال فيها: " كانت أحب الناس إليَّ " وفي رواية موسى بن عقبة : كأشد ما يحب الرجل النساء، والكاف زائدة، أو أراد تشبيه محبته بأشد المحبات. قوله " راودتها عن نفسها" أي بسبب نفسها أو من جهة نفسها.

وفي رواية (سالم) " فأردتها على نفسها " أي ليستعلى عليها. قوله (فأبت) في رواية موسى بن عقبة " فقالت: لا ينال ذلك منها حتى". قوله : (إلا أن آتيتها بمائة دينار) وفي رواية سالم " فأعطيتها عشرين ومائة دينار " ويحمل على أنها طلبت منه المائة فزادها هو من قبل نفسه عشرين، أو ألغى غير سالم الكسر، ووقع في حديث النعمان وعقبة بن عامر "مائة دينار" وأبهم ذلك في حديث علي، وأنس، وأبي هريرة، وقال في حديث (ابن أبي أوفى) "مالاً ضخماً". قوله: (فلما قعدتُ بين رجلَيْها) في رواية سالم " حتى إذا قَدَرْتُ عليها" زاد في حديث ابن أبي أوفى: " وجلست منها مجلس الرجل من المرأة".

وفي حديث (النعمان بن بشير): " فلما كشفتها". وبيّن في رواية سبب إجابتها بعد امتناعها فقال : " فامْتَنَعْتُ مني حتى أَلَمْتُ بها سنة - أي سنة قحط- فجاءتني فأعطيتها". ويجمع بينه وبين رواية نافع بأنها امتنعت أولاً عفة ودافعت بطلب المال، فلما احتاجت أجابت. قوله: " ولا تَفْضُ " بالفاء والمعجمة أي لا تكسر، والخاتم كناية عن عذرتها، وكأنها كانت بكرًا وَكُنْتُ عن الإفشاء بالكسر، وعن الفرج بالخاتم، لأن في حديث (النعمان) ما يدل على أنها لم تكن

بكرًا، ووقع في رواية أبي ضمرة " ولا تفتح الخاتم " والألف واللام بدل من الضمير أي خاتمي، ووقع كذلك في حديث العالية عن أبي هريرة عند الطبراني في الدعاء بلفظ " إنه لا يحل لك أن تفض خاتمي إلا بحقه " وقولها " بحقه " أرادت به الحلال، أي لا أحل لك أن تقربني إلا بتزويج صحيح، ووقع في حديث علي " فقلت أذكرك الله أن تركب مني ما حرم الله عليك. قال: فقلت: أنا أحق أن أخاف ربي ".

وفي حديث (النعمان بن بشير): " فلما أمكنتني من نفسها بكت، فقلت ما يبكيك؟ قالت: فعلت هذا من الحاجة. وفي حديث ابن أبي أوفى " فلما جلست منها مجلس الرجل من المرأة، أذكرت النار ففقت عنها ". والجمع بين هذه الروايات ممكن، والحديث يفسر بعضه بعضاً.

وفي هذا الحديث استحباب الدعاء في الكرب، والتقرب إلى الله تعالى بصالح العمل، واستتجاز وعده بسؤاله.

وفيه فضل الإخلاص في العمل، وفضل بر الوالدين، وخدمتهما وإيثارهما على الولد والأهل، وتحمل المشقة لأجلهما.

وفيه فضل العفة والانكفاف عن الحرام مع القدرة، وأن ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها، وأن التوبة تجب ما قبلها، وفيه أداء الأمانة، وإثبات الكرامة للصالحين^(١).

لقد برز أثر الوازع الديني في أعمال هؤلاء الثلاثة، وبخاصة عند مراودة المرأة، فقد كان وازع الدين لديها كبيراً، وكذلك الرجل في آخر المطاف.

(١) انظر: فتح الباري، ٥٠٩/٦، ٥١٠.

المبحث السابع: مرثد بن أبي مرثد وأثر الوازع الديني

وهذا أنموذج آخر يبين أثر الوازع الديني في ترك المعصية، وعدم الوقوع فيها بعد أن ألفها الإنسان واعتاد عليها، كما حصل لهذا الصحابي الجليل مرثد بن أبي مرثد.

روى الترمذي بسنده^(١)، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: " كان رجل يُقال له : مرثدُ بن أبي مرثدُ، وكان رجلاً يحمل الأسرى من مكة حتى يأتي بهم المدينة، قال: وكانت امرأة بغية^(٢)، بمكة يُقال لها عَنَاقُ، وكانت صديقةً له، وأنه كان وعد رجلاً من أسارى مكة يحتمله، قال: فجئت حتى انتهيت إلى حائط من حوائط مكة في ليلة مقمرة. قال: فجاءت عناق، فأبصرت سواد ظلي بجانب الحائط، فلما انتهت إليّ عرفته، فقالت: مرثد؟ فقلت : مرثد، فقالت: مرحباً وأهلاً، هلم فبت عندنا الليلة. قال : قلت: يا عناق حرم الله الزنا، قالت: يا أهل الخيام، هذا الرجل يحمل أسراكم، قال: فتبعني ثمانية. وسلكت الخندمة^(٣) فانتهيت إلى غار أو كهف، فدخلت، فجاءوا حتى قاموا على رأسي فبالوا، فطل بولهم على رأسي، وأعماهم الله عني، قال: ثم رجعوا، ورجعت إلى صاحبي فحملته، وكان رجلاً ثقیلاً حتى انتهيت إلى الإذخر^(٤)، ففككت عنه

(١) في السنن ٣٢٨/٥، ٣٢٩، ح ٣١٧٧، في كتاب التفسير، باب ومن سورة النور (٢٥)، وأخرجه أبو داود مختصراً في السنن ٢٢٠/٢، ح ٢٠٥١، في كتاب النكاح، باب في قوله تعالى : (الزاني لا ينكح إلا زانية). والنسائي ٦٦/٦، ٦٧ نحو رواية الترمذي وهو في النسخة المحققة رقم ٣٢٢٨ مجلد ٥، ٦. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٢) أصله فعول، فذلك يستوي فيه التذكير والتأنيث، وكانت صديقته يزني بها قبل الإسلام، أو قبل تحريم الزنا.

(٣) (الخندمة) بفتح معجمة ، وسكون نون، ودال مهملة مفتوحة: جبل بمكة.

(٤) الإذخر : مكان خارج مكة.

كَبَلَهُ^(١)، فجعلت أحمله ويعينني حتى قدمت المدينة، فأتيت رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - فقلت: يا رسول الله، أنكح عناقاً؟ فأمسك رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - ولم يرد عليّ شيئاً، حتى نزلت: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾^(٢)، فقال رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم -: "يا مرثد، الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة، والزانية لا ينكحها إلا زانٍ أو مشرك فلا تنكحها".

فالوازع الإيماني منع مرثداً من الإقدام على جريمة الزنا مع تلك البغي رغم وجود الصداقة السابقة له معها، وتيسر الوضع والحال، ولم يمنعه ذلك أن يبيّن حكم العلاقة الجنسية المحرّمة، رغم حبّه لها، كما يظهر ذلك من استئذانه النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - في الزواج منها.

وهذه الصورة وغيرها كثير حفلت بها سجلات التاريخ الإسلامي^(٣). إنه الإيمان الذي تربّى عليه المسلمون، وسما بأرواحهم، وحوّلهم إلى نماذج حية في واقع الحياة، وكان وازعاً يمنعهم من الوقوع في الجريمة. وإن وقع أحدهم فيها - وهو قليل - ظل الوازع الديني يؤنب ضميره، حتى يطلب التطهير بالتوبة والحدّ معاً، ليكون ذلك دلالة على صدق الإيمان، وقوة اليقين بما عند الله من الثواب والغفران، والدرجات العلى في الجنة.

إن قضية الزنا في عصرنا الحاضر تُعدّ أكثر الجرائم انتشاراً، أثقلت المجتمعات أوزاراً، وبثّت فيها أمراضاً، دعت إلى انتشار هذه الفاحشة النفوس المريضة، من خلال قنوات الاتصال، ووسائل الإعلام، والقنوات الفضائية،

(١) (كبله) بفتح الكاف وسكون الموحدة: القيد الضخم.

(٢) سورة النور، الآية: ٣.

(٣) انظر: منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، د. عبدالرحمن بن إبراهيم الجريوي، ١٩٣/١، ١٩٤.

فماتت الفضيلة، وانتشرت الرذيلة، وعمّت الأدواء، وزادت البلوى، وسقطت الإنسانية في شباك الجرائم والانحرافات، ولا عاصم اليوم من عقاب الله إلاّ عودة هذا الإنسان إلى ربّه ملتمساً الهدى والنور، والتوبة والرضوان، والبُعد عن الإِجرام.

لقد امتنع مرثد عن أن يبيت ليلة مع صديقه القديمة بعد إسلامه؛ لأن الوازع الديني الذي غمر قلبه يأبى عليه ذلك، لكنه حاول أن ينكحها بالحلال، وكان جواب النبي - صَلَّى الله عليه وسلّم - ما كان .

المبحث الثامن: ماعز والغامدية وأثر الوازع الديني

روى البخاري عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - "أن رجلاً من أسلم^(١)، جاء النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - فاعترف بالزنا، فأعرض عنه النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - حتى شهد على نفسه أربع مرات، فقال له النبي - صَلَّى الله عليه وسلم : " أَبِكَ جنون؟ " قال: لا. قال: آحَصَنْتَ ؟ قال: نعم. فأمر به فرْجَمَ بالمصلّى، فلَمَّا أَذْلَقْتَهُ الحِجَارَةَ فَرَّ ، فأدرك فرجم حتى مات، فقال له النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - خيراً وَصَلَّى عليه^(٢).

وروى مسلم عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن ماعز بن مالك الأسلمي، أتى رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - فقال: " يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإني أريد أن تطهّرني. فردّه. فلما كان من الغد أتاه، فقال: يا رسول الله! إني قد زنيت، فردّه الثانية. فأرسل رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - إلى قومه فقال: " أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟ " فقالوا: ما نعلمه إلاّ وفيّ العقل، من صالحينا فيما نرى. فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضاً، فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله. فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرْجَمَ " .

قال: فجاءت الغامدية فقالت: " يا رسول الله! إني قد زنيت فطهّرني. وإنه ردّها. فلما كان الغد قالت: يا رسول الله لِمَ تَرُدُّنِي ؟ لعلك أن تردّني

(١) هو ماعز بن مالك الأسلمي، معهود في المدنيين، كتب له رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلم - كتاباً بإسلام قومه، وهو الذي اعترف بالزنا فرجم، وقد صرح مسلم باسمه كما سيأتي في الرواية التالية لرواية البخاري هذه. انظر: أسد الغابة (٢٣٢/٤).

(٢) أخرجه البخاري (٢٢/٨) في كتاب الحدود (٢٥/٨٦) باب الرجم في المصلّى. وأخرجه مسلم مختصراً (١٣١٨/٣) في كتاب الحدود (٥/٢٩) باب من اعترف على نفسه بالزنا، عن جابر وأبي هريرة بنحو رواية البخاري، ورواه عن غيرهما بألفاظ مختلفة ومنها الرواية التي سأذكرها في المتن.

كما رددت ماعزاً. فوالله إنني لحبلى قال: إمّا لا، فاذهبي حتى تلدي ". فلما ولدت أنته بالصبي في خرقة. قالت: هذا قد ولدته، قال : "اذهبي فأرضعيه حتى تפטّميه ". فلما فطمته أنته بالصبي في يده كسرة خبز فقالت: هذا يا نبيّ الله! قد فطمته، وقد أكل الطعام. فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين، ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتَنَضَّحَ الدم على وجه خالد فسبّها، فسمع نبيّ الله - صَلَّى الله عليه وسلم - سبّه إيّاها فقال: مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده! لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكسٍ لَغُفِرَ له ^(١).

وتعليقاً على الشاهد من هذه الحادثة، نذكر ما قاله النووي في شرح مسلم، قال: "قوله جاء ماعز بن مالك إلى النبي - صَلَّى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله طهرني، فقال: ويحك، ارجع فاستغفر الله، وتب إليه، فرجع غير بعيد ثم جاء فقال: يا رسول الله طهرني إلى آخره ". ومثله في حديث الغامدية، قالت: طهرني، قال: ويحك، ارجعي فاستغفري الله وتوبي إليه، هذا دليل على أن الحد يكفر ذنب المعصية التي حدّ لها، وقد جاء ذلك صريحاً في حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - وهو قوله - صَلَّى الله عليه وسلم - : "من فعل شيئاً من ذلك، فعوقب به في الدنيا فهو كفارته"، ولا نعلم في هذا خلافاً.

وفي هذا الحديث دليل على سقوط إثم المعاصي الكبائر بالتوبة، وهو بإجماع المسلمين، إلّا ما قدمناه عن ابن عباس في توبة القاتل خاصة والله أعلم. فإن قيل: فما بال ماعز والغامدية لم يقنعا بالتوبة؟ وهي محصلة لغرضهما، وهو سقوط الإثم، بل أصراً على الإقرار، واختاراً الرجم، فالجواب: أن تحصيل

(١) انظر: صحيح مسلم ٣/١٣٢١-١٣٢٣، ج ١٦٩٥، كتاب الحدود (٥/٢٩) باب من اعترف على نفسه

بالزنا، ص ص: ١٣١٨-١٣٢٦.

البراءة بالحدود وسقوط الإثم متيقن على كل حال، ولا سيما وإقامة الحد بأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وأما التوبة فيخاف ألا تكون نصوحاً، وأن يخل بشيء من شروطها، فتبقى المعصية وإثمها دائماً عليه، فأرادا حصول البراءة بطريق متيقن دون ما يتطرق إليه احتمال، والله أعلم.

ورويانا عن الحسن البصري قال: " ويح كلمة رحمة والله أعلم. قوله - صلى الله عليه وسلم - " فِيم أَطْهَرَكَ قَالَ مِنَ الزَّانَا هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النِّسْخِ فِيمَ بِالْفَاءِ وَالْيَاءِ وَهُوَ صَحِيحٌ وَتَكُونُ فِي هُنَا لِلْسَّبَبِيَّةِ أَيُّ بِسَبَبٍ مَاذَا أَطْهَرَكَ" (١).

إن الوازع الديني ظاهر كل الظهور في توبة ما عز الأسلمي، والمرأة الغامدية، فقد وقعت منهما فاحشة الزنا، وهي كبيرة من كبائر الذنوب، تُغْفَر بالتوبة النصوح :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ (١١٦) (٢).

بيد أن بواعث الإيمان المتراكمة في كل منهما، بقيت تجري منهما مجرى الدم، وبدت عليهما بواذر الندم، وأخذ وازع الإيمان يأخذ منهما كل مأخذ. إنها جريمة الزنا، فكيف بنا وقد أحاطت هذه الخطيئة بذواتنا، ومشاعرنا، وعواطفنا، وأحاسيسنا، وخدشت إيماننا، وهتكت أعراضنا، وقطعت أواصر الود، وحبال المودة بيننا وبين الله تعالى؟

إنَّ التوبة لا تكفي - في نظرهما - من هذا الذنب العظيم، ولا بد من التطهير بطلب إقامة الحد، ليكون ذلك شاهداً على صدق التوبة وطلب المغفرة،

(١) شرح صحيح مسلم، مجلد (١١-١٢)، ص: ٢١١-٢١٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٦.

وباعثاً على اقتلاع نوازع الشر، واجتناب المعصية. ذلك هو الوازع الديني، وأثره في النفوس المؤمنة.

إنه الإيمان الكامن في النفس المؤمنة، الذي يدعو إلى الإعراض عن الذنب بالكلية، وإذا ما وقع المؤمن في المعصية حثّه على التوبة والندم والإقلاع عن الذنب، بل يدعو إلى طلب التطهير بالحد، إضافة إلى التوبة الصادقة.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا * وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا﴾^(٢).

ما الذي حمل ماعز والغامدية على الاعتراف بالجرم وطلب التطهير؟ إنه الوازع الديني الذي دفعهما إلى ذلك " لإحساسهما بمراقبة الله تعالى، فما كان ليحصل هذا الاعتراف لولا قوة الوازع الديني الجيَّاش في النفوس"^(٣).

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٥.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٨-٧١.

(٣) الطريقي، عبدالله بن عبد المحسن، جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية، ص: ١٤.

المبحث التاسع

الدراسات المعاصرة تؤكد أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة

لقد ذكرت فيما مضى من المباحث ثمانية نماذج ظهر فيها الوازع الديني ظهوراً قوياً، حيث تبين من خلال الدراسة أن الوازع الديني عامل مهم في مكافحة الجريمة والحد من طغيانها.

وفي هذا المبحث يود الباحث أن يبين فحوى الدراسات المعاصرة في شأن الوازع الديني. فقد أشارت الدراسات الميدانية التي قام بها بعض الباحثين عن الجريمة إلى أن الوازع الديني كان له أثر واضح في الحد من الجريمة، انطلاقاً من نتائج البحث الدينية ذات الطابع الأساسي، إذ اتضح أن الجانب الديني ذو أثر مهم في تحديد السلوك الإجرامي، ويتضح ذلك من خلال المؤشرات الدينية التالية:

المؤشر الأول والثاني

الذهاب إلى المسجد وأداء الصلاة يعتبر مؤشراً إحصائياً واضحاً نلمسه خلال إجابات أفراد العينة المدروسة من المدانين والأسوياء على السواء، فالمحافظة على الصلاة يمثل الفرق بين الأسوياء والمدانين، واتضح أن المواظبة عليها هي أكثر عند عينة الأسوياء منها عند المدانين^(١).

وتوضح نتائج المؤشر الثالث عشر من الدراسة أنه كلما قام الأفراد بأداء صلاة الفريضة في أوقاتها و بانتظام، كلما قلَّ ميلهم نحو اقتراف السلوك

(١) آل سعود، عبد الرحمن بن سعد، الإجرام، ص ص: ٣٩٢ - ٣٩٣ .

الإجرامي والانحراف، ويشير ذلك إلى أهمية الوازع الديني في تحديد نوعية السلوك لدى الأفراد^(١).

وتشير نتائج المؤشر الرابع عشر (العلاقة بين أداء الصلاة والقيام بجريمة الرشوة) " إلى أن أفراد العينة الذين لم يقترفوا جريمة الرشوة هم من المواظبين على أداء الصلاة (أي من الملتزمين دينياً)، وهذا يعكس مسلك المرتشين الذين اتضح أن مواظبتهم وأداءهم لفريضة الصلاة كان ضعيفاً، وهذه النتيجة تصدق أيضاً على عينة المدانين (بالإدمان) من الذين يواظبون على أداء الصلاة بانتظام، حيث نجدهم لم يقترفوا جريمة الرشوة، معلنين أنهم لا يستطيعون القيام بها انطلاقاً من الوازع الديني، وهذا مؤشر على أن الصلاة كانت عاملاً أساسياً لكبح الجريمة، مما يؤكد بدوره الإضافة الهامة التي يضيفها التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي"^(٢).

المؤشر الثالث: الحلف الكاذب

وتشير الدراسة إلى أن غالبية المدانين هم الذين يحلفون الأيمان الكاذبة بنسبة أكثر من الأسوياء، وهذا دليل على ضعف الوازع الديني لدى هذه الفئة من المنحرفين، وأن قوة الوازع الديني له أثر كبير في تحديد السلوك^(٣).

المؤشر الرابع: شرب الخمر

وتشير الدراسة إلى أن عينة المدانين تشرب الخمر بدرجة أكبر من الأسوياء ربما يكون الضعف، وهذه إشارة أخرى إلى ضعف الوازع الديني لدى

(١) المصدر السابق، ص ٣٩٦ .

(٢) الإجرام، آل سعود، المصدر السابق، ص ٣٩٦.

(٣) المصدر السابق، ص ٣٩٣.

المدانين بالمقارنة مع الأسوياء، وهي دلالة معبرة عن الدور الأساسي الذي يلعبه التدين في السلوك والأفعال لدى الأفراد^(١).

المؤشر الخامس: قراءة القرآن

تكاد تكون قراءة القرآن متساوية عند المدانين والأسوياء، إلا أنها منتظمة أكثر لدى الأسوياء، ويعد ذلك إشارة (ولو بدرجة قليلة نسبياً) إلى الفرق الواضح في الموقف الديني لكل من الأسوياء والمدانين، بحيث نجد أن موقف الأسوياء كان أكثر تديناً من المدانين، وذلك إذا أخذنا في الاعتبار مؤشر قراءة القرآن الكريم^(٢).

المؤشر السادس: مستوى الإيمان لدى الأفراد

لقد حاول صاحب الدراسة معرفة مستوى التدين لدى أفراد العينة انطلاقاً من آرائهم المبنية على أفعالهم من خلال المؤشرات الخمسة السالفة الذكر، ومن ثم وجد أن غالبية أفراد عينة الأسوياء كانت لهم درجة تدين أعلى وأقوى من المدانين. ورغم أن الاختلافات ليست ذات دلالة قوية، إلا أنها موجودة ومعبرة ولها مؤشرات الإحصائية والتفسيرية الواضحة، وهذا يؤكد بدوره أهمية العامل الديني في تحديد السلوك^(٣).

المؤشر السابع: المتمسك بالدين كالحقائب على الجمر

"تشير هذه العبارة إلى رأي الأفراد عن مدى أهمية تمسك الفرد بدينه رغم المغريات المادية التي تواجهه في عصرنا الحاضر. وقد جاءت النتائج

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٩٣، ٣٩٤.

(٣) آل سعود، المصدر السابق، ص ٣٩٤.

متباينة لكل من أفراد المجموعتين، بحيث اتجه أفراد عينة الأسوياء إلى الموافقة على أن المتمسك بدينه كالمقايض على الجمر بدرجة أكبر بالمقارنة بالمدانين، وهذا بدوره يعتبر فرقاً ذا دلالة في الرأي نحو الدين والتدين لدى كل من المجموعتين^(١).

ويشير المؤشر الخامس عشر (الوعي الديني والعلاقة بالوالدين): إلى أن العلاقة الجيدة والحميمة بالوالدين تعتبر من التعاليم الدينية الإسلامية الصريحة، وهذا مؤشر من المؤشرات التي تدل على موقف الفرد التديني ومدى التزامه بتعاليم الشريعة الإسلامية.

وقد أظهرت النتائج أهمية اقتران الرأي بالسلوك، بحيث أن أفراد العينة الذين يوافقون على كون سبب الانحراف راجعاً إلى ضعف الوازع الديني، نجد أن لهم درجة عالية من العلاقة الجيدة الحميمة مع الوالدين، وهذا بعكس أفراد العينة الذين لم يوافقوا على كون ضعف الوازع الديني من أسباب الجريمة، إذ تربطهم علاقات غير ودية مع الوالدين، وفي ذلك تأكيد لأثر الوازع الديني على سلوك الأفراد وعلى آرائهم واتجاهاتهم (أي اقتران الأقوال بالأفعال)^(٢).

وتشير نتائج المؤشر السادس عشر وهو (شدة التمسك بالدين والسلوك الانحرافي) إلى وجود علاقة ثابتة بين الإحسان للوالدين كتعبير عن الوازع الديني، وبين الاعتقاد بالمبدأ الذي يقول بأن أصدقاء السوء هم سبب للجريمة^(٣).

(١) المصدر السابق، ص ٣٩٤.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٩٧.

(٣) المصدر السابق، ص ٣٩٨.

لقد تبين مما تقدّم ذكره من المؤشرات الدينية للدراسة أن الوازع الديني يلعب دوراً مهماً في اختفاء الجريمة والحد منها، وهذا ما أكدّه صاحب الدراسة الدكتور عبد الرحمن بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، حيث قال: " وغني عن البيان أن المحددات الدينية الأساس والمباشرة، والتي تم اختبارها مثل الصلاة، الذهاب إلى المسجد لأداء صلاة الجماعة، الحلف الكاذب، تحريم الخمر، قراءة القرآن الكريم، مستوى اليقين والإيمان الذي يحس به الشخص، تؤكد جميعاً بما لا يدع مجالاً للشك، بأن التفسير الإسلامي للسلوك الإجرامي إنما يعتمد - وبدرجة كبيرة - على مدى تمكن الوازع الديني والتحصيل الروحي في نفس وحياة الفرد، وليس ذلك فحسب، بل إن البيانات المركبة مثل، العلاقة بالوالدين والوعي الديني، المخالطة وقول الحقيقة، كثرة المال والوعي بصرفه، تؤكد جميعاً أيضاً أنه كلما كان الوعي الديني متيناً وقوياً كان الاتجاه إلى السلوك السوي حاصلاً، والعكس بالعكس في أغلب الحالات إلا ما ندر"^(١).

إن المتتبع لأخبار الجرائم في الأبحاث العلمية والمجلات والصحافة ووسائل الاتصال، يقف على أثر الوازع الديني من عدمه، حيث إن التحليلات تؤكد على ضعف الوازع الديني عند من يرتكبون الجرائم، ومنهم المرتشون.

ففي دراسة حديثة عن جريمة الرشوة قام بها الدكتور عبد الله بن عبد المحسن الطريقي، تبين له أن " قوة الوازع الديني خير مانع من ارتكاب أكبر الجرائم، وأفضل حجاب عن جريمة الرشوة"^(٢).

(١) المصدر السابق، ص: ٤١٦.

(٢) الطريقي، مصدر سابق، ص: ١٥٠.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمدُه حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبد
الله ورسوله، اللهم صلّ وسلّم وبارك عليه وعلى آله وصحبه .
أما بعد:

فقد فرغت من كتابة كتاب (الوازع الديني وأثره في الحدّ من الجريمة).
وكان ذلك بتوفيق من الله تعالى، ثم بما بذلته من جهدٍ كبير وشاق، إلا أنني
أنسى ذلك حين أنظر إلى النتيجة النهائية، وهي إتمام هذا البحث المهم في بابه.
فإن كنت قد أحسنتُ، فبتوفيق من الله، وإن كنت قد أسأت دون قصد، أو
أخطأت - وهذا وارد- فأستغفر الله تعالى وأتوب إليه.

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا، وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا، وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ
الْكَافِرِينَ ﴾.

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِكْرَاهًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا
فَاَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾.

هذه الخاتمة سأضمنها ما توصلت إليه من نتائج البحث والدراسة، وأتبع
ذلك بذكر توصيات مهمة، رجاء الانتفاع بها في نهاية هذا الكتاب، سائلاً الله
تعالى أن ينفعني به والمسلمين.

النتائج التي توصل اليها الباحث إليها

من خلال الدراسة والبحث والنقضي، توصلت إلى النتائج التالية:

١. أنَّ الوازع الديني هو حقيقة إيمانية، ثابتة ومستقرة في النفس الإنسانية، تراود المسلم وتدعوه إلى الاستسلام لله تعالى، والوقوف عند حدوده، والعمل بما جاء في الكتاب والسنة، من الأوامر والنواهي، والتوجيهات والإرشادات، والفضائل الخلقية. أو هو: نور من الإيمان يقذفه الله تعالى في قلب العبد، فينشرح له صدره، ويعمل بمقتضاه، وتلك هي الهداية والاستقامة.
٢. أن وازع الدين والسلطان إذا اقترنا، كَوْنًا أرضية صلبة لقيام دولة إسلامية، تعمل بالإسلام وتحمي حياضه، وتحافظ على بيضته.
٣. أنَّ الإنسان مفطور خَلْقَةً على التدين، وأنه من أعظم الأسباب في استقامته في الحياة. وأن العاطفة الدينية راسخة في الناس جميعاً.
٤. أن الدين والتدين هو خير ضامن، وخير معين للفرد على مقاومة الانحراف، وأنه عامل حاسم إيجابي في تكوين الشخصية والسلوك الاجتماعي.
٥. أنَّ الإسلام هو الدين، وأنه قد بلغ ذروة الكمال والتمام والشمول، وأنه ينبغي أن يؤخذ جملةً وتفصيلاً.
٦. أن الوازع الديني لدى يوسف - عليه السلام - عصمه من الوقوع في الفاحشة بعد الله، حيث بدت من يوسف العفة والسمو بالنفس عن مزالق الشيطان، وشهوات النفس، واتباع الهوى.
٧. أن وازع الدين في الرسائل يقتلع الكفر والضلالات، ويمحو الجهل والاعتقادات، ويزهق الأباطيل والأراجيف في لحظات.

٨. أن وازع الدين القائم على قوة الإيمان واليقين لا يفزع ولا يتزعزع، كما أنه لا يخضع ولا يخنع، ولا يداهن ولا يناور، وإنما يسير بخطى ثابتة لا يلين ولا يستكين.

٩. أن وازع الدين يصنع الأعاجيب، فهو لاء فتية أصحاب الكهف يعتزلون قومهم، ويهجرون ديارهم، ويتجردون من زينة الأرض ومتاع الحياة، ويدفعهم الإيمان إلى العيش في كهف ضيق خشن مظلّم مخيف، ولكنهم يحسّون بالطمأنينة، ويشعرون بالعناية الإلهية تحفّهم وترعاهم. ولقد عرض القرآن الكريم قصّتهم بأسلوب يأخذ بالألباب، وبخاصة مشهد وفاتهم، والناس خارج الكهف يتنازعون في شأنهم، على أي دين كانوا، وكيف يخلّدونهم ويحفظون ذكراهم للأجيال.

١٠. أن في قصة العابد جريج دلالات، ومن أهمها أن الله تعالى يكرم أوليائه بالتأييد والنصر، والدفاع عنهم، وأنه قد يجري الخوارق من أجلهم وما هم عليه من وازع الدين وقوة الإيمان واليقين.

١١. أن قصة فرعون مع السحرة تبرز عظمة الوازع الديني وأثره، حيث إن السحرة لمّا أدركوا الحق، انقلبوا رأساً على عقب على فرعون وما تعلّموه من السحر، وعرفوا - حين استقر الإيمان في قلوبهم - أن أمر فرعون، وما كانوا عليه من السحر باطل وكفر بالله، وأن لهم أن يكفروا به، ويؤمنوا بربّ العالمين، ربّ موسى وهارون. وفي ذلك عبرة وعظة للمؤمنين.

١٢. أن الثلاثة الذين لجأوا إلى الغار سألوا الله تعالى بأعظم ما عملوا من أعمالهم الصالحة - كما جاء في الحديث - ويتبيّن من ذلك فضل الدعاء في الكرب، والتقرب إلى الله بصالح العمل. وفي ذلك أيضاً فضل الإخلاص في

العمل، وفضل برّ الوالدين، وفيه فضل العِفَّة والانكِفاف عن الحرام مع القدرة، وفيه أداء الأمانة، وإثبات الكرامة للصالحين وبروز وازع الدين.

١٣. أن الصحابة - رضوان الله عليهم - لما بلغ الوازع الديني عندهم مستواه الأعلى، استطاعوا الامتناع عن شرب الخمر لما سمعوا قول الله تعالى : ﴿ فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ ولذلك وضعوا نهاية لهذه العادة المتأصلة في نفوسهم، بطريقة فيها الإذعان والتسليم لرب العالمين.

١٤. أن بواعث الإيمان المتركمة لدى ماعز والغامدية - بعد فعل المعصية - ظلت تلاحقهما، وتجري منهما مجرى الدم، وأخذ وازع الدين منهما كل مأخذ. إنها جريمة الزنا، وقد أحاطت هذه الخطيئة بهما، ولا يكفي نحوها التوبة والندم، ولا بد من التطهير فكان لهما ذلك.

١٥. أن الجريمة شغلت - ولا زالت - المشتغلين بالفكر الاجتماعي والتنظيمي، والثقافي، والسياسي، والأمني، على مدى العصور المختلفة، كما أنها شغلت الحكّام، والساسة والمصلحين، والمربيين، والفلاسفة، وعلماء الأخلاق، وجمهور الناس، في كل المجتمعات البشرية قديماً وحديثاً.

١٦. أن الواقع يشهد أن ما يقدمه الإسلام، من نظرة موضوعية شمولية متكاملة في التعامل مع الجريمة، ومكافحتها، هو أفضل علاج يمكن استخدامه في هذا العصر الذي قوّضت الجريمة معالمه، وشوّهت حضارته، وسلبت من الإنسان إرادته.

١٧. أن الجريمة تأتي في مقدمة المشكلات المعاصرة التي نالت اهتماماً عالمياً واسعاً، لما تمثله من أخطار تهدد أمن وسلامة المجتمعات البشرية. وأنها أخذت أبعاداً خطيرة، وأشكالاً مريبة مروعة، وأصبحت متعددة الأصناف والأنواع، يصعب مكافحتها والسيطرة عليها.

١٨. أن رسالة علم الإجرام رسالة إنسانية متعددة الجوانب، ومهمتها التوصل إلى السبل الكفيلة بمكافحة الجريمة قبل وقوعها، وإلقاء الضوء على سياسة التشريع العقابي، وفهم غرائز الإنسان وميوله ونزعاته، واندفاعاته، وفتح آفاق جديدة لمعاملة الجناة، والحدّ من الجريمة.

١٩. أن عوامل الانحراف كثيرة ومتعددة، ومن ذلك ضعف الوازع الديني، وله مظاهر ملموسة يحس بها الإنسان، ويحاول التخلص منها، وعلاج ضعف الوازع الديني لدى المسلم يحتاج إلى إرادة قوية، وعزيمة صادقة.

٢٠. أن المجتمع الدولي اتخذ عدة وسائل للوقاية من الجريمة، والتصدي لها بكل السبل والإمكانات المتاحة، ومع ذلك فالجريمة تزداد عنفاً وانتشاراً.

٢١. أن الإسلام اتخذ وسائل وقائية ناجحة في الوقاية من الجريمة، ومن أهم تلك الوسائل: الإيمان والعقيدة، والعبادات، والتربية والأخلاق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأذكار، والمواظب، والتوبة، والعقوبات.

٢٢. الوازع الديني أحد العوامل المهمة في حماية الفرد والأسرة والمجتمع من الوقوع في الجريمة، فهو الحصن الأول للنفس البشرية من التماذي في ارتكاب الذنوب والمعاصي، وهو الدرع الواقي للفرد المسلم من الانحراف والانجرار وراء الملذّات والشهوات.

٢٣. الإيمان بالله القائم على المفاهيم الإسلامية الصحيحة، يجعل الفرد المسلم وقافاً عند حدود الله، ابتغاء مرضاة الله.

٢٤. أداء العبادات على الوجه الصحيح الأكمل، له ثمار يانعة في تزكية النفوس، والارتقاء بها إلى آفاق أعلى من السمو الإيماني؛ المانع من الوقوع في الجريمة.

٢٥. الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والحسبة، عوامل مؤثرة في تحقيق مقاصد الشريعة؛ التي تحت الفرد المسلم على الالتزام بالمبادئ والتعاليم الإسلامية، والنظم الداعمة لتحقيق المصالح الخاصة والعامة، وسلامة المجتمع من المفساد، والأمراض الاجتماعية والمساوئ الأخلاقية.

٢٦. الأوضاع الاقتصادية المتردية، وما يعانيه الفرد ذو الدخل المحدود في الإنفاق على نفسه وأسرته، أمور تسهم إلى حد بعيد في انتشار الجريمة اختياراً واضطراً، كما أن البطالة لها عواقب وخيمة في ارتكاب الجرائم المتنوعة، كالسرقة، وارتكاب الفاحشة، ونحو ذلك.

٢٧. الأوضاع الاجتماعية القائمة على أسس غير سليمة تمهد الطريق للسعي إلى البحث عن الجريمة وارتكابها. كما أن سلامة هذه الجوانب والأوضاع تؤدي بالتالي إلى اختفاء الجريمة والنقليل منها.

٢٨. حسن التربية وسلامة النشأة، ودور الأسرة، والجامعة والمدرسة، والوسائل الإعلامية الناصحة الصادقة، روافد مهمة في التوعية، والتوجيه، والإرشاد، في حماية الفرد والمجتمع من الوقوع في الجريمة؛ لأن هذه الروافد تنمي الوازع الديني، وتهذب النفوس الإنسانية وتركّيها، وتطهّرها من أدرانها، وتقتلع دوافعها ونوازعها الشريرة، وبالتالي تكفّها عن الجريمة.

٢٩. الأخلاق الإسلامية روح الإسلام، ومهمتها إصلاح النفوس البشرية وتقويمها وتزويدها بالفضائل الخلقية؛ لاستقامة سلوكها وتأدية واجباتها دون ميل إلى رغبات النفس الشريرة المؤدية إلى ارتكاب الجريمة.

٣٠. رعاية المجرمين وإصلاح أحوالهم، ومحاولة الأخذ بأيديهم، تؤدي إلى استقامتهم وكفّهم عن العودة إلى الإجرام مرة أخرى.

٣١. العقوبات في الإسلام إذا طبقت على المجرمين، فإن ذلك يحد من ارتكاب الجرائم، لأنها عقوبات إصلاحية أكثر منها انتقامية أو جزائية، والشارع الحكيم حين يعطي الصلاحية الكاملة لولي أمر المسلمين بتطبيق هذه الحدود، فإنما يبتغي بذلك سلامة الفرد، وأمن المجتمع، ومصلحة الأمة. ويبدو ذلك واضحاً في مجتمعنا السعودي المحافظ، حيث تقل فيه الجرائم مقارنة بغيره من المجتمعات؛ لأن الحدود تطبق في حق المجرمين انطلاقاً من وحي الإسلام.

٣٢. أن الجريمة قضية قديمة قدم الإنسان. وقد غدت متفشية ومنتشرة في كل أنحاء العالم المعاصر، وهي داء العصر الوبيل الذي استعصى على كل الحلول، وهي إحدى قضايا الساعة الكبرى التي تقض مضاجع الأمم، والمجتمعات الإنسانية بكافة قطاعاتها، وسائر شرائحها، وقد أعدت الأمم العدة لمكافحتها والقضاء عليها دون جدوى. والحل الحقيقي في الإسلام، وفي تربية الوازع الديني الداخلي، وتأسيس الخشية الحقيقية من الله، ومراقبته داخل النفوس.

٣٣. أن الجريمة تهدد أمن المجتمعات في تأريخنا المعاصر.

٣٤. أن الإسلام وضع المنهاج السليم لمكافحة الجريمة.

٣٥. أن الإسلام متفوق في منهجه الوقائي والعقابي على مناهج التشريعات الجنائية الوضعية في مكافحة الجريمة.

٣٦. أن تقارير الأمم المتحدة تؤكد أن جرائم العنف زادت بمقدار الضعف خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٠م) وأن لها آثاراً مدمرة ضد الإنسانية.

٣٧. أن جرائم العنف تزداد يوماً بعد يوم في الدول العربية، وأن تكلفة مواجهتها تزداد سواء كانت مادية أو بشرية.

٣٨. أن المملكة العربية السعودية رائدة في مكافحة الجريمة بكل أنواعها، ومن ذلك الإرهاب.

٣٩. أن الإرهاب قديم قدم التاريخ البشري وازداد ضراوة في التاريخ المعاصر.

٤٠. أن الإرهاب طال الأمة الإسلامية قديماً وحديثاً وزاد في عنائها ومشكلاتها وويلاتها.

٤١. أن من مصلحة القوى المهيمنة في العالم أن يبقى الإرهاب غامضاً دون تحديد.

٤٢. أن ظلم الشعوب وأضرار الحروب تولد العنف والكرهية للمعتدي.

٤٣. أن أحداث ١١ سبتمبر وما تلاها من تداعيات أوجدت حملة إعلامية ظالمة وشرسة ضد المملكة العربية السعودية.

٤٤. أن العالم كله متكاتف ومتضامن من أجل مكافحة الإرهاب ومحاصرته.

٤٥. أن سياسة المملكة الثابتة تجاه مكافحة الإرهاب نابعة من كونه إفساداً في الأرض، وهذا يتعارض مع الإسلام.

٤٦. أن جرائم العنف تستهدف الأسرة والمجتمع معاً.

٤٧. أن الأصل في الإنسان سلامة الفطرة واستقامتها على الخير والفضيلة.

٤٨. أن المجتمع الفاضل السليم من الانحرافات لا بد له من استتباب الأمن كعنصر أساس لقيامه وبقائه.

التوصيات

١- نوصي الآباء والأمهات بالتركيز على تربية النشء التربية الإسلامية الصحيحة، وتعويدهم العادات الصالحة السليمة، القائمة على هدي النبوة، والاهتمام بالجوانب الروحية والسلوكية والخلقية، وتنمية الوازع الديني وتقويته، بتثبيت خشية الله ومخافته في النفوس، والتذكير باليوم الآخر، وعدم توجيه الاهتمام فقط إلى الأمور المادية، والمناحي الحسية التي تعنى بمطالب الجسد، والتي قد تؤدي إلى ظهور جيل جديد بعيد عن روح الإسلام وجوهره، متجه إلى الماديات وتحقيق الذات فقط.

٢- نوصي المسؤولين في الإعلام، وفي رعاية الشباب، وفي كل المؤسسات التي تعنى بأمور الشباب، بإظهار محاسن الإسلام وجمال هديه، وبركة الاقتداء به، والسير في طريقه وعلى منواله، وذلك بتقديم الصورة المشرقة لتعاليم الإسلام والفكر النير الذي يخدم الإنسانية، ليكون زاداً للشباب في مسيرة حياتهم حتى يستقيم على الطريق السليم.

٣- نوصي المعلمين والمربين في المدارس، والجامعات، وكافة المؤسسات التربوية، من معاهد، ومراكز تعليمية، بنشر الوعي الإسلامي الصحيح، وبث الثقافة الدينية، وتضمين مناهجهم ومحاضراتهم، التوعية الدينية العميقة، والمعرفة الإسلامية الدقيقة، وما تتطلبه من غرس الوازع الديني، وتقويته وتنميته ببناء صرح الأخلاق الإسلامية في النفوس، والحث عليها وتعاهدها.

٤- نوصي أئمة الجوامع وخطباء المساجد بجودة اختيار الموضوعات الحيوية والضرورية القريبة من نفوس المجتمع، والتي تمس حياتهم، وتناقش قضاياهم، وتحل مشكلاتهم، حتى يشعروا أن الإسلام دين الحياة، وأنه صالح لكل

زمان ومكان، وأن فيه حلاً لكل المشكلات، وكافة المعضلات والمستجدات، كما نصيهم بمواكبة الأحداث التي يمر بها المجتمع، والتركيز على قدرة الإسلام، ودوره الفاعل في توفير الأمن والرخاء لمن آمن بالله واتبع سبيل الإسلام، واهتدى بهديه، حتى لا يشعر المصلون أن ما يسمعونه يحلّق في آفاق بعيدة، ولا يمس واقع حالهم، ولا واقع مجتمعهم وأمتهم.

٥- نصي القائمين بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والمسؤولين عن الحسبة، بالتيسير والرفق في أمر الشباب، ونهيم وتوجيههم وزجرهم بالتالي هي أحسن، وعدم استعمال الشدة معهم، حتى يحببوا الشباب في الإسلام، ويشعروهم بحلاوة الإيمان، وبرّد اليقين، ويغرسوا في نفوسهم الطوعية لهذا الدين، والاتجاه إليه رغبة وحباً، لا إلزاماً وواجباً، ولا يكرهوهم في الدين بالترمتّ المقيت، والتعنّت الشديد، لأن نفوس الشباب غضة طرية تحب الإحسان واللين، وتقبل على صاحبه، وتزور عن الشدة والعنف وتمقت فاعله.

٦- نصي العقلاء والراشدين، وأولي الألباب، والمتقفين في المجتمع، بإقامة الندوات، وعقد المحاضرات، التي تهدف إلى إبراز الإسلام في ثوبه القشيب وصورته المتألقة، وتعميق الوازع الديني، وتنشيت أركانه بين كافة أفراد المجتمع، وتوضيح تعاليم الدين، ونهجه بصورة محبة قريبة من النفوس ليفهمه، ويقبل عليه كافة شرائح المجتمع، ليؤتي الوازع الديني أطيب ثماره وأفضل أُكله.

٧- نصي الشباب بعلو الهمة والطموح، والبعد عن سفساف الأمور، والافتداء بالسلف الصالح وعلماء الأمة، والاهتمام بأمر الدين، وجعله قوام حياتهم ورائد مسيرتهم، والرجوع إليه في تنقيف أنفسهم، والاغتراف من معينه، والبعد عن الشهوات والملذات المحرّمة، والسمو بأنفسهم وتوجيه رغباتهم إلى

الأهداف النبيلة كطلب العلم والاهتمام بمجالات البحث العلمي، وما فيه دفع نهضة المجتمع والأمة.

٨- نوصي الجهات المسؤولة عن الأمن ومكافحة الجريمة والإرهاب والمخدرات، بالتكثيف من جهودهم، والزيادة في نشاطهم، لمحاصرة الجريمة والقضاء عليها، والحدّ من انتشارها، وتوعية المجتمع بخطرها الداهم، وتربصها بالآمنين، ليأخذوا حذرهم، فيحذروا عواقبها، ويأمنوا شرورها وينشطوا في مكافحتها.

٩- نوصي العلماء والمفكرين، والدعاة والمصلحين، والمتقنين والباحثين، ببيان وتوضيح أهمية الوازع الديني، وأثره في الحدّ من الجريمة، وإبراز دوره الفاعل المؤثر في استقامة سلوك أفراد الأمة، والبعد بهم عن طريق الانحراف ودروب الفساد، وكل ما من شأنه أن ينخر في جسد الأمة، ويقوّض بنيانها، ويهدم أركانها، ويقتل أبناءها.

١٠- نوصي جميع المتقنين ومن له القدرة على البيان والتتوير والإرشاد والتوجيه، أن يسهموا في تبصير المجتمع والأمة بمخاطر الجريمة، وبواعث الأفكار الهدامة، وبما تقدمه القنوات الفضائية - غير المنضبطة - من زاد قاتل للضمائر الإنسانية، ومطفئ لنور الإيمان في النفوس البشرية، وهادم للأخلاق والفضيلة. ونوصي كذلك بالتنبيه على المخاطر والمحاذير التي تتطوي عليها وسائل الإعلام الهابطة، ووسائل الاتصال المختلفة ومنها الشبكة العنكبوتية، إذ هي مكن ومصيصة لأبشع الجرائم الوحشية.

المراجع

- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد، *أسد الغابة في معرفة الصحابة*، دار الفكر. بيروت. د.ت.
- ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد، *جامع الأصول في أحاديث الرسول*، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، دار الفكر ، بيروت، ط ٢ ، ١٤٠٣هـ.
- ابن الأثير، أبو السعادات، *النهاية في غريب الحديث*، المكتبة الإسلامية، بيروت، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.
- أحمد، محمد بن أحمد السيد، *الذنوب وقبح آثارها على الأفراد والشعوب*، مكتبة السوادي، جدة، ط (٢)، ١٤١١هـ.
- الأزدي، د. عبد الله سيف، *فصول من الأخلاق الإسلامية في ضوء الكتاب والسنة*، دار الأندلس، جدة ، ١٤٢١هـ.
- الأزدي، د. عبد الله سيف، *جرائم البغي والعدوان في وطن آمن فيه بيت الله والحرمَان*، غير منشور .
- الأزدي، د. عبد الله سيف، *نبأ العدوان في ضوء السنة والقرآن*، غير منشور.
- الأصبحي، مالك بن أنس، *الموطأ*، ت محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية. بيروت، د. ت.
- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب، *المفردات في غريب القرآن*، تحقيق: محمد كيلاني، دار المعرفة، بيروت. د.ت.
- أبو عامر، محمد زكي، *دراسة في علم الإجماع والعقاب*، الدار الجامعية، بيروت، ١٩٨١م.

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة

- الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٨٨هـ-١٩٦٩م.
- الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- الألباني، محمد ناصر الدين، حجاب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٤هـ.
- الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- أمين، محمد، الأخلاق، دار الكتب المصرية. د.ت.
- أنس، مالك، المدونة الكبرى، دار صادر، بيروت، د.ت.
- الأهدل، عبد العزيز سيد، الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز. د.ت.
- البار، محمد علي، الخمر بين الطب والفقه، دار الشروق، جدة. د.ت.
- ابن باز، العثيمين، ابن جبرين، اللجنة الدائمة، وقرارات المجمع الفقهي، فتاوى إسلامية، جمع وترتيب محمد المسند، دار الوطن، الرياض، ١٤١٤هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، الأدب المفرد، دار مكتبة الحياة، بيروت. د.ت.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار الطباعة، استانبول، المكتب الإسلامي. بيروت، د.ت.
- بدر اوي، د.حسن، أحكام المسؤولية الدولية عن الجرائم الإرهابية، دراسة مقدمة إلى الندوة الدولية للإرهاب المعقودة بجريدة الأهرام، القاهرة، فبراير ١٩٩٨م.
- البشر، د.خالد بن سعود، مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية، الرياض، ١٤٢٢هـ.
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، ١٣٩٠هـ.

- بهنام، د. رمسيس، علم مكافحة الإجرام، منشأة المعارف، بالإسكندرية. د.ت.
- بهنام، د. رمسيس، المجرم تكويناً وتقويماً، منشأة المعارف، الإسكندرية. د.ت.
- بيسار، د. محمد عبد الرحمن، العقيدة والأخلاق وأثرهما في حياة الفرد والمجتمع، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٩٨٠م.
- البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، مكتبة الجمهورية. د.ت.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، دلائل النبوة، تحقيق: د. عبد المعطي قلنجي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، دار الفكر، بيروت. د.ت.
- التركي، د. عبد الله بن عبد المحسن، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٠٧هـ.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت. د.ت.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحليم، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الاعتصام. بيروت، د.ت.
- ابن تيمية، الحسنة والسيئة، تقديم: د. محمد جميل غازي، دار المدني، جدة، ١٤٠٦هـ.
- ابن تيمية، الزهد والورع والعبادة، مكتبة المنار، الأردن، الزرقاء، ١٤٠٧هـ.
- الجار الله، عبد الله بن جار الله، تذكير العباد بحقوق الأولاد، دار الصميعي، الرياض، ١٤١١هـ.
- جبر، دندل، الزنا، تحريمه، أسبابه، دوافعه، نتائجه، وآثاره، مكتبة المنار، الأردن، ١٤٠٥هـ.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأنباري، دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ.

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة

- الجريوي، عبد الرحمن بن إبراهيم، منهج الإسلام في مكافحة الجريمة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢١هـ.
- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- الحارثي، صبحي بن يحيى، دور القضاء السعودي في الإصلاح التربوي، ب.ن. ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- الحاكم، أبو عبد الله محمد النيسابوري، المستدرک، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ.
- الحبشي، عبد الله محمد بن عبد الرحمن الوصابي، البركة في فضل السعي والحركة، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، المطبعة السلفية، د.ت.
- ابن حزم، علي بن أحمد، الأخلاق والسير في مداواة النفوس، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، المحلى، مكتبة الجمهورية العربية، مصر، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- حسنين، عزت، المسكرات والمخدرات، دن، ١٤٠٦هـ.
- حمد، د. أحمد، مقومات الجريمة ودوافعها، دار القلم، الكويت، د.ت.
- ابن حميد، د. صالح بن عبد الله، الغيرة على الأعراض، دار طليطلة، الرياض، د.ت.
- ابن حميد، صالح بن عبد الله، معالم في منهج الدعوة، دار الأندلس الخضراء، جدة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- حنبل، أحمد بن محمد، كتاب الورع، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣م.
- حنبل، أحمد بن محمد، المسند، تحقيق: أحمد شاكر، وحمزة الزين، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

- حنبل، أحمد بن محمد، المسند، المكتب الإسلامي. د.ت.
- الحنيس، د. عبد الجبار، الجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال في النظام الجنائي السعودي، مكتبة الشقري، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- الحوفي، د. أحمد، من أخلاق النبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. د.ت.
- حوى، سعيد، تربيتنا الروحية، دار الكتب العربية، بيروت، دمشق، ١٣٩٩هـ.
- حوى، سعيد، الأساس في التفسير، دار السلام، القاهرة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- أبو حيان، د. محمد بن يوسف، تفسير البحر المحيط، دار الفكر، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
- خان، وحيد الدين، الإسلام يتحدى، ترجمة ظفر الإسلام خان، دار المختار الإسلامي. د.ت.
- الخرائطي، الحافظ أبو بكر، محمد بن جعفر بن سهل السامري، مكارم الأخلاق ومعاليها، مكتبة السلام العالمية، القاهرة. د.ت.
- ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض، (ط ٢)، ١٤٠١هـ.
- الخبيب، عبد الكريم، الحدود في الإسلام، دار اللواء، الرياض، ١٤٠٠هـ.
- الخلال، أبو بكر، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، تحقيق: عبد القادر عطا، دار الباز، مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ.
- الخلفي، عبد الله بن محمد، تحذير الوري من معاملات الربا، مؤسسة الطباعة والصحافة والنشر، جدة. د.ت.
- الدار قطني، علي بن عمر، السنن، تحقيق عبد الله يماني، دار المحاسن، القاهرة، المدينة. د.ت.
- الدارمي، عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، السنن، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، توزيع الرئاسة العامة للإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ط ١٤٠٤هـ.

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة

- أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة.
- دراز، د. محمد عبد الله، دستور الأخلاق في القرآن، الطبعة الثامنة، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- الدغمي، محمد ركان، حماية الحياة الخاصة في الشريعة الإسلامية، دار السلام، ١٤٠٥هـ.
- الدوري، د. عدنان، أسباب الجريمة وطبيعة السلوك الإجرامي، ١٩٧٦م.
- دونالد كريسي، أدوين سذرلاند، ميادين علم الإجرام، ترجمة محمد السباعي، حسن المرصفاوي، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٨م.
- ذكرى، أبو بكر، تاريخ النظريات الأخلاقية، دار الفكر العربي. د.ت.
- الذهبي، د. محمد حسين، أثر إقامة الحدود في استقرار المجتمع. د.ت.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، الكبائر، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٣٨١هـ.
- الرازي، محمد فخر الدين، التفسير الكبير، دار الفكر، لبنان، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر. د.ت.
- الراضي، سمير جميل أحمد، المراهقون - دراسة تربوية نفسية من وجهة النظر الإسلامية، رابطة العالم الإسلامي، ١٤٠٣هـ.
- الربيش، د. أحمد بن سليمان، جرائم الإرهاب، جامعة نايف العربية، الرياض، ١٤٢٤هـ.
- رجب، منصور علي، تأملات في فلسفة الأخلاق، الأنجلو المصرية. د.ت.
- رضا، محمد رشيد، تفسير القرآن الحكيم، دار المعرفة، بيروت. د.ت.
- الراغب، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، دار المعرفة، بيروت. د.ت.

- الركبان، د. عبد الله العلي، القصاص في النفس، مؤسسة الرسالة، بيروت، (ط٢)، ١٤٠١هـ.
- رمضون، عبد الباقي، خطر التبرج والاختلاط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٤هـ.
- الرومي، د. فهد بن عبد الرحمن، تطبيق الحدود الشرعية وأثره على الأمن، من بحوث مؤتمر المملكة العربية السعودية في مائة عام، ١٤١٩هـ.
- الزبيدي، أحمد بن عبد اللطيف، مختصر صحيح البخاري، دار النفائس، ط٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- الزحيلي، د. وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠٩هـ.
- الزرير، خليفة البراهيم الصالح، مكافحة جريمة السرقة في الإسلام، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠٠هـ.
- زكي، محمد، دراسة في علم الإجماع والعقاب، الدار الجامعية، ١٩٨١م.
- الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الفكر، د.ت.
- الزهراني، د. مسفر سعيد، الثقافة الأمنية، خوارزم، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- الزهراني، د. ناصر بن مسفر، حصار الإرهاب، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤٢٥هـ.
- أبو زهرة، محمد، الجريمة في الفقه الإسلامي، د.ن، د.ت.
- أبو زهرة، محمد، العقوبة في الفقه الإسلامي، د.ن، د.ت.
- أبو زهرة، محمد، المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، د.ن، د.ت.
- زيدان، د. عبد الكريم، أصول الدعوة، مكتبة المنار الإسلامية، (ط٣)، ١٣٩٦هـ.
- سالم، محمد رشاد، المدخل إلى الثقافة الإسلامية، دار القلم، (ط٩) ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- السباعي، مصطفى، السيرة النبوية، دروس وعبر، المكتب الإسلامي، (ط٨)، ١٤٠٥هـ.
- السباعي، مصطفى، أخلاقنا الاجتماعية، د.ن، د.ت.

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة

- السراج، د. عبود، علم الإجرام وعلم العقاب، د.ن، ١٤٠١هـ.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، ١٤٠٤هـ.
- آل سعود، د. عبد الرحمن بن سعد بن عبد الرحمن، الإجرام: دراسة تطبيقية تقويمية، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٩هـ.
- آل سعود، سعود بن سلمان، ونعمان السامرائي، مدخل إلى الثقافة الإسلامية، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- السلطان، د. عبد الله بن عبد المحسن، عن الإرهاب، ب.ن، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- سليمان، سليمان عبد المنعم، أصول علم الإجرام القانوني، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠١م.
- السمالوطي، د. نبيل، الإسلام ومواجهة الجريمة والانحراف في المجتمع، شركة تيبسا، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، ١٤١١هـ.
- سويد، محمد نور عبد الحفيظ، منهج التربية النبوية للطفل، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت (ط٤) ١٤١٢هـ.
- السيوطي، جلال الدين محمد، الدر المنثور في التفسير المأثور، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، (ط٤)، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- الشايع، خالد بن عبد الرحمن، مقاصد أهل الحسبة، دار بلنسية، الرياض، ١٤١٤هـ.
- الشنقيطي، محمد الأمين بن المختار الجكني، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية، ١٤٠٣هـ.
- الشواء، محمد سامي، التعاون الدولي الإقليمي في مواجهة الإرهاب، المؤتمر العلمي السنوي الثالث، المنصورة، ١٩٩٨م.

- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، بيروت، دمشق، ١٤١٢هـ.
- الشوكاني، محمد بن علي، نيل الأوطار، تحقيق: علي معوض، وعادل الموجود، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز، الضوابط الشرعية لموقف المسلم من الفتن، ب.ن. (ط٢) ١٤٢٣هـ.
- الصالح، د. محمد بن أحمد، الطفل في الشريعة الإسلامية، (ط٢) ١٤٠٣هـ.
- الصاوي، صلاح، تهذيب شرح العقيدة الطحاوية، دار الأندلس، ب.ن، (ط٢) ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الصباغ، عبد اللطيف، التصوير الفني في الحديث النبوي، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الصنعاني، أبو بكر عبد الرازق بن همام، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ.
- الصنيع، د. صالح بن إبراهيم بن عبد اللطيف، التدوين علاج الجريمة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤١٤هـ.
- الصواف، محمود، أثر الذنوب في هدم الأمم والشعوب، د.ن، د.ت.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير القرآن، دار المعرفة، بيروت، ط٤، ١٤٠٠هـ.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، جامع البيان في تفسير القرآن، تحقيق: عبد الله التركي، دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- الطريقي، عبد الله بن عبد المحسن، جريمة الرشوة في الشريعة الإسلامية، الرياض، ط٣، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة

- ضميرية، عثمان بن جمعة، أثر العقيدة الإسلامية في اختفاء الجريمة، دار الأندلس، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، التحرير والتنوير، مكتبة ابن تيمية، الدار التونسية، تونس، ١٩٨٤م.
- عبد الملك، جندي، الموسوعة الجنائية، مطبعة الاعتماد، (ط ١٣٦٠هـ - ١٩٤١م).
- عبيد، د. رؤوف، أصول علمي الإجرام والعقاب، دار الفكر العربي، مصر، (ط ٤)، ١٩٧٧م.
- عتر، نور الدين، المعاملات المصرفية الربوية وعلاجها في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٤، ١٤٠٠هـ.
- العثيمين، محمد بن صالح، حكم تارك الصلاة وفتن المجلات، مكتبة الضياء.
- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، أحكام القرآن، تحقيق: علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- عقلية، د. محمد، نظام الأسرة في الإسلام، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، ١٤٠٣هـ.
- علوان، عبد الله ناصح، تربية الأولاد في الإسلام، دار السلام، حلب، (ط ٢)، ١٤٠١هـ.
- ابن العماد، أبي الفلاح عبد الحي، شذرات الذهب، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- عميرة، د. عبد الرحمن، المذاهب المعاصرة وموقف الإسلام منها، دار الجليل، بيروت، د.ت.
- العواجي، مصطفى، الجريمة والمجرم، مؤسسة نوفل، بيروت، د.ت.
- عودة، عبد القادر، التشريع الجنائي الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.

- عيد، د. محمد فتحي، جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن، ج ١، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، ١٤٠٨ هـ.
- عيد، الغزالي خليل، الحدود الشرعية وأثرها في تحقيق الأمن والاستقرار للمجتمع، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٠١ هـ.
- عيسى، محمد طلعت، وآخرون، الرعاية الاجتماعية للأحداث المنحرفين، مكتبة القاهرة الحديثة. د. ت.
- غانم، أ. د. عبد الله عبد الغني، جرائم العنف وسبل المواجهة، جامعة نايف، الرياض، ١٤٢٥ هـ.
- غانم، أ. د. عبد الله عبد الغني، جرائم المسنين في العالم العربي، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- غباري، د. محمد سلامة محمد، مدخل علاجي جديد لانحراف الأحداث، المكتب الجامعي الحديث، (ط ٢)، ١٩٨٩ م.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت. د. ت.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، التوبة، تحقيق: د. عبد اللطيف عاشور، مكتبة القرآن. د. ت.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، بداية الهداية: أدب المسلم في اليوم والليلة، تحقيق: محمد عثمان، مكتبة القرآن. القاهرة. د. ت.
- الغزالي، محمد، خلق المسلم، دار الكتب الحديثة. د. ت.
- الغزالي، محمد، علل وأدوية، الدوحة، دار إحياء التراث الإسلامي. د. ت.
- الفار، عبد الواحد محمد، الثقافة الإسلامية، مكتبة الخدمات الحديثة، جدة. د. ت.
- الفتلاوي، مهدي، التوبة والتائبون، مؤسسة الأعلمي للطبوعات، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
- الفريح، مازن عبد الكريم، دروس في التربية والدعوة. د. ت.

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة

- فوزي، د. شريف، مبادئ التشريع الجنائي الإسلامي، سلسلة الكتاب الجامعي، دن، د.ت.
- الفيروز أبادي، بصائر نوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، المكتبة العلمية، بيروت. د.ت.
- قادري، د. عبد الله بن أحمد، أثر التربية في أمن المجتمع الإسلامي، دار المجتمع، جدة، الخبر، ١٤٠٩هـ.
- قادري، د. عبد الله بن أحمد، سبب الجريمة، دار المجتمع، جدة، الخبر، (ط٢)، ١٤٠٦هـ.
- القحطاني، سعيد بن علي، الحكمة في الدعوة، دن، (ط٢)، ١٤٢٣هـ.
- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، كتاب التوابع، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٤هـ.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة. د.ت.
- القرطبي، أحمد بن عمر، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، دار ابن كثير، بيروت، ط(٢)، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- القرضاوي، يوسف، شريعة الإسلام خلودها وصلاحها للتطبيق في كل زمان ومكان، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٣هـ.
- القرضاوي، يوسف، الإيمان والحياة، مطبعة التقدم، ط٣، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- القزويني، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه، السنن، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- القشيري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمود فؤاد عبد الباقي، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، ١٤٠٠هـ.
- قطب، محمد، منهج التربية الإسلامية، دار الشروق، بيروت، (ط٢). د.ت.
- قطب، محمد، دراسات في النفس الإنسانية، ب.ن، ١٣٨٧هـ.

- قطب، سيد، *في ظلال القرآن الكريم*، دار الشروق، القاهرة، ط(١١)، ١٤٠٥هـ.
- القطان، أحمد، *واجبات الآباء نحو الأبناء*، إعداد محمد الزين، مكتبة السندس، الدوحة، الكويت، ١٤٠٥هـ.
- القيرواني، ابن الجزار، *سياسة الصبيان وتدريبهم*، تحقيق: د. محمد الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- القيعي، محمد عبد المنعم، *نظرة القرآن إلى الجريمة والعقاب*، المكتبة التجارية بمكة، ١٤٠٨هـ.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *أعلام الموقعين*، دار الكتب العلمية، بيروت. د.ت.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *بدائع الفوائد*، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *التفسير القيم*، جمع: محمد الندوي، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت. د.ت.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *التوبة*، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤١٠هـ.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *الداء والدواء*، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤١١هـ.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *مفتاح دار السعادة*، مكتبة حميد، الإسكندرية، (ط٣)، ١٣٩٩هـ.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *زاد المعاد في هدي خير العباد*، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *مدارج السالكين*، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.
- ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل، *المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير*، إعداد مجموعة من العلماء، وإشراف صفي الرحمن المباركفوري، دار السلام، الرياض، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٠م.

الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة

- ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.
- ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، شمائل الرسول، دار القبلة، جدة، (٢٤٠٩)، ١٤٠٩هـ.
- ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير، قصص الأنبياء، دار الخبر، (٢٤٠٩)، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- كحيل، د. عبد الوهاب، الجريمة والجنس، مكتبة التراث الإسلامي، ١٤١٢هـ.
- كرزون، د. أحمد أنس، منهج الإسلام في تركية النفس، دار ابن حزم، ١٤١٧هـ.
- لطفي، سهير، جرائم البغاء، المجلة الجنائية القومية، القاهرة، ١٩٧٥م.
- الماوردي، أبو الحسن، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- مؤتمر الفقه الإسلامي، أثر تطبيق الحدود في المجتمع، الرياض. د. ت.
- المالك، د. صالح بن عبد الله وآخرون، أصول علم الإجرام، شركة العبيكان، الرياض، ١٣٩٦هـ.
- المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذني في شرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٠هـ.
- المحاسبي، الحارث بن أسد، التوبة، تحقيق: د. عبد القادر أحمد عطا، دار الاعتصام. د. ت.
- محب الدين، د. محمد مؤنس، الإرهاب في القانون الجنائي، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة، ١٩٨٣م.
- محمود، د. علي عبد الحليم، تربية الناشئ المسلم، دار الوفاء، المنصورة، ١٤١٢هـ.
- محمود، د. علي عبد الحليم، المسجد وأثره على المجتمع الإسلامي، دار المنار الحديثة. د. ت.

- المراغي، أحمد مصطفى، تفسير المراغي، دار الفكر، ط ٣. د. د. ت.
- مرسى، د. سيد عبد الحميد، النفس البشرية، مكتبة وهبة، القاهرة. د. د. ت.
- ابن مسكويه، أحمد، تهذيب الأخلاق، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان. د. د. ت.
- معاوية، د. عبد الله، الدافع إلى ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية، الرياض، ١٤٠٠هـ - ١٩٩٠م.
- المقدسي، عبد الله بن أحمد بن قدامة، المغني، مكتبة الرياض الحديثة. د. د. ت.
- الملك، د. شرف الدين، جنوح الأحداث، مركز مكافحة الجريمة بوزارة الداخلية، السعودية. د. د. ت.
- المنذري، عبد العظيم عبد القوي، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، دار إحياء التراث العربي، ط ٣، ١٣٨٨هـ.
- المنذري، عبد العظيم عبد القوي، مختصر سنن أبي داود، تحقيق: أحمد شاکر ومحمد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- ابن منظور، لسان العرب، تحقيق: د. عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم الشاذلي، دار المعارف، القاهرة. د. د. ت.
- المنعم، سليمان، أصول علم الإجرام القانوني، دار الجامعة الجديدة. د. د. ت.
- المهنا، د. أحمد إبراهيم، التربية الإسلامية، مطابع دار الشعب، القاهرة، ١٤٠٢هـ.
- الموجان، د. أحمد بن حسين، الإرهاب: روافده.. أسبابه.. علاجه، سنا الفاروق للنشر، جدة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- الميداني، عبد الرحمن حنكة، الأخلاق الإسلامية وأسسها، دار القلم، دمشق، بيروت، ١٣٩٩هـ.
- الميمان، جميل، القصاص في الإسلام وأثره في استتباب الأمن واستقراره في المملكة العربية السعودية، معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة في مصر، ١٩٧٥م.

- النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي، مجموع فتاوى الشيخ ابن تيمية، عالم الكتب، الرياض. د.ت.
- النجدي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي الحنبلي، حاشية الروض المربع، شرح زاد المستقنع، د.ن، ١٣٩٧هـ.
- نجيب، د. عمارة، الأسرة المثلى في ضوء القرآن والسنة، مكتبة المعارف، الرياض. د.ت.
- النحلوي، عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية، دار الفكر، دمشق، ١٣٩٩هـ.
- الندوي، أبو الحسن، الأركان الأربعة، دار القلم، الكويت، (ط٣)، ١٣٩٤هـ.
- الندوي، أبو الحسن، ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، دار الكتاب العربي، (ط٦) ١٣٨٥هـ-١٩٦٥م.
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، سنن النسائي بشرح السيوطي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ.
- النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمد، تفسير النسفي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- نصير، آمال بنت صالح، التوبة في ضوء القرآن، دار الأندلس، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف، المجموع شرح مهذب الشيرازي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، القاهرة، المكتبة العالمية. د.ت.
- الهاشمي، د. محمد علي، شخصية المسلم كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة، دار البشائر الإسلامية بيروت، (ط٤) ١٤١٠هـ.
- ابن هشام، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، عبد الحفيظ شلبي. د.ن، د.ت.

- هنادي، د. محمد عبد القادر، الإيمان أركانه وثمراته في ضوء الكتاب والسنة، دار المجتمع، جدة، ١٤١٠هـ.
- الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٢هـ.
- الهيثمي، ابن حجر، الزواجر عن اقتراف الكبائر، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٥٦هـ.
- واصل، عبد الرحمن، مشكلات الشباب الجنسية والعاطفية، دار الشروق، جدة، (ط٢)، ١٤٠٦هـ.
- وزارة الداخلية، المملكة العربية السعودية، الندوة العلمية لدراسة تطبيق التشريع الجنائي الإسلامي وأثره في مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، ج١، ج٢، ١٣٩٦هـ.
- يالجن، د. مقداد، التربية الإسلامية ودورها في مكافحة الجريمة، مطابع الفرزدق، الرياض، ١٤٠٨هـ.
- يالجن، د. مقداد، التربية الأخلاقية الإسلامية، مكتبة الخانجي، مصر، ١٣٩٧هـ.
- أبو يعلى، أحمد بن علي الموصلي، المسند، تحقيق حسين سليم، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

مصطابع جامعة الملك عبدالعزيز